جِرَاحةُ التَّجْميل

رغباتٌ جامحة.. وضوابطُ شرعية

جِرَاحةُ التَّجْميل

رغباتٌ جامحة.. وضوابطُ شرعية



الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ ـ ٢٠١٩م

تُطلب جميع كتبنا من:

دار القلم ـ دمشق

هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٢٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

kalam-sy@hotmail.com

الدار الشامية ـ بيروت

هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١)

ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

توزّع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

دار البشير ـ جدّة

٢١٤٦١ ص.ب: ٢٨٩٥ هاتف: ٦٦٥٧٦٢١ فاكس: ٦٦٠٨٩٠٤

جِرَاحةُ التَّجْميل

رغباتٌ جامحة.. وضوابطُ شرعية

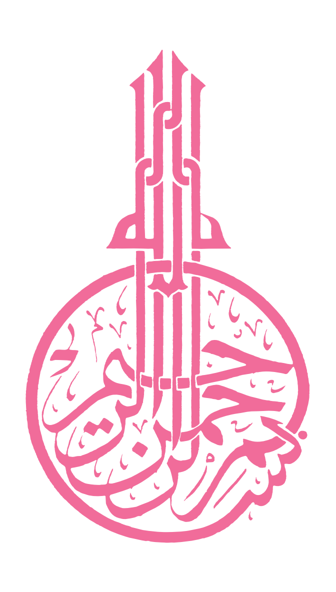
الدكتور حسان شمسي باشا

استشاري أمراض القلب

الدكتور ماجد حسان شمسي باشا

اختصاصي الأمراض الباطنة





المقـــدِّمـة

- **هل حثَّ الإسلامُ على التجمّل والتزين؟:**

- ما هي عمليات التجميل؟..
- هل وقع مثل هذه العمليات في تاريخ الإسلام؟..
- لماذا انتشرت عمليات التجميل بشكل مَهُول؟..
- ولماذا تُنفَق بليارات الدولارات على تلك العمليات؟..
- ما هي أهم العمليات المعاصرة التي تحتاج إلى بيان الحكم الشرعي؟..
- ما هي العمليات الجائزة؟.. وما هي العمليات المحرَّمة؟..
- بل ما هي الضوابط الشرعية لإجراء تلك العمليات؟..
- هذا ما سنبحثه في مضامين هذا الكتاب..

- فقد خلق الله تعالى الإنسان على صورة حسنة، وإنْ تفاوتَ الحُسْنُ بين الناس، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

ودلت النصوص الشرعية من الكتاب والسُّنَّة على مشروعية التجميل.. عنايةً بالنظافة.. ولبساً للثياب الحسنة ونحوها من وسائل التجميل.. على أن يكون ذلك مقيداً بالضوابط الشرعية.. فلا كِبْر ولا خُيَلاء.. ولا مبالغة أو إسراف في تجمُّلٍ أو تزيُّن!.

- وإذا كان فقهاء الشريعة الإسلامية لم يعرفوا جراحة التجميل بالمعنى المتطوِّر الذي بلغتْه في هــذا العصر.. إلَّا أنهم عرفــوا بعض تطبيقاتها.. ورتّبــوا أحكامها من حيــث الجواز أو المنــع.. ومن ذلــك ما توصل إليه الصحابة في عهد رسول الله ﷺ .. من تجميل الأنف المقطوع.. عن طريق استبداله بعضوٍ صناعيٍّ مصنوع من الذهب.

فقد روى الترمذي: أن عَرْفَجَةَ بن أسعد، قال: أُصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية، فاتخــذتُ أنفاً من فضة، فأنتنَ، فأمرني رســولُ الله ﷺ أنْ أتخذ أنفاً من ذهب[١].

- ويستدل كذلك على معرفة المسلمين الأوائل لعمليات جراحة التجميل بما نصَّ عليه الفقهاء في باب «الإمامة» مِنْ أنَّ جدْعَ الأنف.. وســمْل إحدى العينين (فقء العين) ونحو ذلك.. يمنع من انعقاد الإمامة.. ممَّا يوحي بأن إزالتها ربما تكون واجبة.

- وقد قرأنا في كتب السيرة النبوية عن إحدى معجزات المصطفى ﷺ ؛ وهي: «ردُّ عين قتادة»؛ فقد أصيب الصحابــي الجليل «قتادة» ـ في إحدى الغزوات ـ في عينه فســالتْ، فتلقَّاها الصحابيُّ في يــده.. وذهب بها إلى الرسول ﷺ ، فقال له الرسول ﷺ: «**دعْها وأسألُ اللّهَ لك الجنة**»..

فقال الصحابي: يا رســول اللّه، إنني رجل مُبْتَلًى بحبِّ النساء، وأخاف أن يقلْنَ: إني «أعور».. فرُدَّها إليّ وسلِ اللّه لي الجنة..

فردَّها المصطفى ﷺ إليه، فكانت أجمل من الأخرى.. وكانت لا ترمد إذا رمدت الثانية[٢].

(١) رواه الترمذي، وأبو داود.
(٢) ابن القاسم عبد الرحمٰن السهيلي: الروض الأُنُف في تفسير السيرة النبوية: ١٧٦/٣.

فنأخذ من هذه المعجزة أنَّ أي شيء تشوَّهَ في البدن وخاصة الظاهر منه.. قد يؤدي إلى أعراض نفسية تؤذي صاحبها.. وتجعله في قلق دائم.. وذهابُ ذلك لا يكون إلَّا بإجراء مثل تلك الجراحات التجميلية.. متى دعت إلى ذلك ضرورة.. ويكون ذلك ـ كما قال ابن القيم ـ بإعادة الصحة المفقودة، أو إزالة العلة، أو تقليلها بقدر الإمكان[(١)].

• **وعرِّفتْ جراحة التجميل:** بأنها «جراحةٌ تُجرى لتحسين منظر جزء من أجزاء الجسم الظاهرة، أو وظيفته؛ إذا طرأ عليه نقص أو تلف أو تشويه».

وفي قرار مجمع الفقه الإسلامي عُرِّفت بأنها: «الجراحة التي تُعنى بتحسين ـ تعديل ـ شكل جزء أو أجزاء من الجسم البشري الظاهرة، أو إعادة وظيفته؛ إذا طرأ عليه خلل مؤثِّر»[(٢)]..

• **ومع بداية العصر الحديث ازداد ولعُ النساء وبعض الرجال بعمليات التجميل..** وأصبح يُنفق عليها الأموال الباهظة.. فقد أفادت الجمعية الأمريكية لأطباء الجراحة التجميلية: أن الأمريكان أنفقوا ما معدله (١٦) بليون دولار على الإجراءات التجميلية الجراحية في عامٍ واحد..

ومما زاد من انتشار هذه الجراحات ـ التي كانت مقصورة مِنْ قَبْل على الشهيرات ونجمات السينما ـ أنها أصبحت الآن متاحة للجميع.. بدرجة أكثر أماناً.. وأقل كلفة من ذي قبل.

• فهناك رغباتٌ جامحة عند البعض في التغلب على الآثار التي يخطُّها الزمن على الجسم وخصوصاً الوجه.. وهناك قدرات مالية تقبل أن تدفع

(١) د. حسان شمسي باشا، د. محمد علي البار: مسؤولية الطبيب بين الفقه والقانون، دار القلم ـ دمشق.

(٢) قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم ١٧٢ (١٨/١١) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها، بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.

بسخاء لمن يحقِّق لصاحبها رغبته.. فثمة شريحة عريضة في الدول الثرية.. بلغت من الثراء ما يسمح لهم بدفع تكاليف إجراء العمليات التجميلية مهما كانت!.

• **ولعل ما تركَهُ نظامُنا الغذائي السائد من بداية تُذهب جمال القوام.. وشحوم تتراكم في البطن والأرداف.. ما دفع البعض إلى شد البطون.. وإزالة تلك الترهلات..**

وقد يصيب الثديَ ضمورٌ أو يكبر كثيراً.. فيسبب لصاحبته من المعاناة والألم النفسي والحسي ما لا يطاق.. فتضيق بثقله وضخامته.. بل ربما تخشى أن يُعرض عنها زوجها تبعاً لذلك.. أو يصعب عليها أن تجد زوجاً يرضى بها شريكةً له في حياة زوجية مطمئنة.

• **وقد تكون جراحة التجميل ضرورية تعالج عيوباً خلْقية**.. كالتصاق الأصابع.. والتصاق التوائم.. أو أنفاً مجدوعاً.. أو شفَةً مفلوجة.. أو عيوباً طارئة نتجتْ عن مرض أو حادث.. كزراعة الأعضاء وترميم الحروق المشوِّهة للبدن.

• **وعليه، فإن الأصل في عمليات التجميل المتضمنة مصالح ضرورية أو حاجية هو الإباحة**.. إذ ليس بالضرورة أن يكون مقصود العملية هو التحسين فقط..

• **لكن العمليات التجميلية في هذا العصر بدأت تتخذ مساراً آخر..** فغدت تأخذ طابع تغيير خلق اللّه.. والعبث بالخلقة السليمة التي فطر اللّه الناس عليها..

- وبعد أن كانت مثل تلك العمليات تُجرى للفنانين والفنانات ونجوم السينما فحسب.. أصبحت بلاءً يجتاح العالم الإسلامي وغيره.. فتشير

الإحصاءات الجديدة إلى أن عمليات التجميل زادت في العالم العربي إلى أكثر من (٦٠٠) ألف عملية تجميلية في العام الواحد.. في حين أجري أكثر من (١٧) مليون عملية تجميل في الولايات المتحدة الأمريكية في العام نفسه..

- وتؤكد دراسة أخرى أن حجم الإنفاق السنوي للنساء العربيات على أدوات الزينة والتجميل وعملياته.. يزيد عن ثمانية مليارات دولار سنويّاً.. وأن سوق مستحضرات التجميل في المنطقة العربية حقق زيادة تصل إلى (٣٠٠٪) خلال الأعوام القليلة الماضية.

ويقدّر الخبراء الأمريكيون أن صناعة التجميل الخاصة بالعناية بالجلد فقط تبلغ استثماراتها ما يزيد على (٢٤) مليار دولار.. أما الماكياج فتبلغ استثماراته (١٨) ملياراً.. والعناية بالشعر (٣٨) ملياراً.. والعطور (١٥) ملياراً!..

- وقد أظهرت الدراسة التي أجرتْها الجمعية الأمريكية لجراحة التجميل أن (٨٨٪) من العمليات التجميلية كانت للنساء.. وأن (٤٤٪) من العمليات كانت لأشخاص في الفئة العمرية (٣٥ ـ ٥٠) سنة..

- وبدأت مراكز التجميل بالانتشار في مختلف البلاد العربية والإسلامية بعد انتشارها في أوربة وأمريكة.. وأصبحت وسيلة من وسائل الإغراء وإثارة الغرائز والشهوات.. ودعم هذا الاتجاه الكثير من وسائل الإعلام من خلال الدعايات المبهرجة.. فادَّعت تلك الوسائل أنه أصبح بالإمكان تقديم جمال حسب الطلب بمشرط الجراح.. وتحويل السمين إلى (غصن بان) من خلال عمليات مضمونة النتائج ـ حسب ادعائهم ـ.. وأدخلوا ذلك تحت مسمى «فن النحت البشري».. فغدت عملياتُ التجميل تجارةً بضاعتُها أجساد ووجوه الآدميين.. تُقَصُّ وتُقطع.. ويُعاد تشكيلها.. وكأنها قطع قماش تُباع وتُشترى!..

- وتشير الدراسات النفسية إلى أن أكثر الأفراد الذين يقومون بعمليات التجميل هم من فئة المراهقين والشباب..

وتذكر دراسة بريطانية أجراها (Zuckerman) أن نسبة الزيادة المرتفعة في استعمال عمليات التجميل لدى المراهقات تظهر في عمليات تكبير الثدي ونفخ الشفاه والوجنتين.. وإعادة شكل الأنف، وشفط الدهون.. في حين يميل الذكور إلى عمليات شد البطن، ونفخ العضلات، وزرع الشعر.. وتحذر الجمعية الأمريكية للجراحة التجميلية من أن عمليات التجميل لدى المراهقين في تصاعد مستمر ولا سيما بعمر (١٤ ـ ١٨) سنة..

ووجدت دراسة حديثة أن كثيراً من المراهقين في الغرب ممن يقومون بعمليات التجميل كانوا يعانون من اضطراب نفسي يدعى بتشوه صورة الجسم.. حيث يكوّنُ صاحبُها صورةً غير حقيقية ومشوّهة عن شكله..

• **وأصبحت وسائل التواصل الاجتماعي تعجّ يوميّاً بدعايات وإعلانات برّاقة..** عن خدمات تقدمها مراكز التجميل من عمليات شفط الدهون.. وشدّ الأجزاء المترهّلة.. والتكبير والتصغير.. وإزالة غير المرغوب فيه.. وقائمة طويلة عريضة من الخدمات الأخرى التي يسيل لها لعاب كثير من النساء الباحثات عن القوام الرشيق.. والراغبات في مزاحمة المطربات ومذيعات الفضائيات على عرش الجمال!..

• **وتعود أسباب كثرة لجوء بعض الناس لجراحة التجميل إلى ضعف الوازع الديني عند البعض.. وثقافة القنوات الفضائية.. والتأثر بالفنانات والممثّلات.. وضعف الثقة بالنفس.. وإغراءات عيادات التجميل.. والفراغ.. وحب الثناء والمديح.. والرفاهية المُفْرطة.. ووجود الأموال وندرة الطموحات..**

وأصبحت الجراحة التجميلية في جزء كبير منها مادة إعلانية استهلاكية.. فبات يُعلن بأنَّ اختيار أنف جديد هو كشراء ثوب.. وأنَّ الإجراءات التجميلية خالية من الألم والمخاطر.. وذلك ضمن حمى إعلانية وإعلامية لا سابق لها[1].

ومع ازدياد وسائل التواصل الاجتماعي انتشر كثير من الإعلانات الكاذبة بسبب ضعف الرقابة على مصداقية تلك الإعلانات.. فترى المستحضرات التي تعِدُك باستعادة الشعر المتساقط خلال أسابيع!.. وتدعمُ هذه الإعلانات بصور «قبل» و«بعد» كاذبة أو مزوّرة.. أو تعدك بإزالة التجاعيد والبقع من وجهك.. خلال عشرة أيام من استعمال مستحضراتها السحرية!..

• **ومع ازدياد الإقبال على عمليات التجميل تَدَافع الأطباء من مختلف الاختصاصات لتعلّم عمليات التجميل التي تقع ضمن اختصاصهم..** مما أدى إلى حرب غير معلنة بين الجمعيات الطبية والأطباء في مختلف الاختصاصات.. فجرّاح الأنف والأذن والحنجرة يطالب بأن يكون هو الوحيد المؤهَّل لإجراء عمليات تجميل الأنف.. وأطباء الجلدية يطالبون بأن يكونوا الوحيدين المؤهَّلين لإجراء عمليات التقشير الكيميائي.. أو إعادة صقل الجلد بالليزر أو شفط الدهون.. في حين يرى جراحو التجميل أن هؤلاء الأطباء متطفِّلين على التجميل الذي يجب أن يكون محصوراً بهم!.

ويواجه المرضى خطر الوقوع بين أيدي بعض الأطباء الذين لا يؤمنون بإحالة المريض إلى زميل آخر.. عندما يكونوا غير مؤهَّلين للقيام بما تتطلَّبه الحالة.. أو ما يطلبه المريض.. بدافع الطمع المادي أو الغرور المهني.

(١) أ. إيمان القثامي: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية مقارنة، ١٤٣٥هـ.

وليس المهم نوع الاختصاص أو مكان الاختصاص.. بقدر ما يهمك أن تجد الطبيب الذي يتقن العملية التي ترغب بإجرائها.. ولديه الخلق المهني الذي يجعلــه ينصحك بعدم إجــراء العمليــة إذا لم تكن بحاجــة إليها.. أو يحيلك إلى زميل ثانٍ يتقن عملية أخرى أنسب لك.. ويتابع تطورات هذا العلم.. لكي يضع التقنيات الحديثة في خدمة المريض.. ويعمل في مركز مجهز بأفضل التقنيات تحت إشــراف إدارة مؤهلة وطاقم يعمل بإخلاص.. ويقوم بتقديم الشرح الوافي لكافة تفاصيل العملية.. ومناقشة المضاعفات المحتملة والعمليات البديلة إن وجدت[١]..

وأهم من هذا وذاك أن يتقي الله في مرضاه.

- **وأخيراً: لا بد للطبيب من أن يعالج البدن والروح معاً.. فلا يقتصر بطبه على الجانب المادي..** يقول ابن القيم:

«كل طبيب لا يداوي العليل.. بتفقُّد قلبه وصلاحه..

وتقوية روحه وقواه:

بالصدقة.. وفعل الخير.. والإحسان..

والإقبال على الله والدار الآخرة..

فليس بطبيب.. بل متطبِّب قاصر»..

ولا يســعنا في الختام إلا أن نشكر الأستاذ الدكتور شريف كف الغزال استشاري الجراحة التجميلية في جامعة ليدز الذي تكرم بمراجعة الكتاب..و اسدى ملاحظاته القيمة فجزاه الله عنا خير جزاء..

(١) الدكتور مازن الصوّاف: الجراحة التجميلية والجمال.

- **والخلاصة في حكم الجراحة التجميليـــة: أنها على نوعين: نوع جائز، ونوع محظور..**

- فما كان مــن قبيل المداواة.. ورفــع المرض.. وإزالة التشــوُّهات.. أو إعادة الجسم إلى أصل خلْقته فهو جائز..

- وما كان فيه تبديل لخلق اللّٰه.. أو لمجرد الحسن.. أو لغير ضرورة.. فهو من المحظور.

والقول بحرمة تلك **العمليات التجميلية التحسينية** تبنَّاه مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثامنة عشرة في (ماليزيا) عــام (٢٠٠٧م) والذي جاء فيه: «لا يجوز إجراء جراحة التجميل التحسينية التي لا تدخل في العلاج الطبي، ويُقصد منها تغيير خلقة الإنسان السوية؛ تبعاً للهوى والرغبات بالتقليد للآخرين، مثل: عمليات تغيير شكل الوجه للظهــور بمظهر معين، أو بقصد التدليــس وتضليل العدالة، وتغيير شــكل الأنف، وتكبير أو تصغير الشــفاه، وتغيير شــكل العينيــن، وتكبير الوجنات»..

وآخر دعوانا أن الحمد للّٰه ربِّ العالمين

جدة

في ١٨ كانون الثاني (يناير) ٢٠١٩م

الموافق لـ ١٢ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ

حسان شمسي باشا

ماجد حسان شمسي باشا

الفصل الأول

أنواع الجراحة التجميلية

تقسم الجراحة التجميلية عادة إلى ثلاثة أنواع:

- **أولاً: الجراحة التجميلية التحسينية (Cosmetic Plastic Surgery):**

وهي التي تهدف إلى تحسين المظهر الخارجي للشخص بإضفاء لمسة جمالية على الخلقة العادية للإنسان.. وجعله يبدو أكثر شباباً.

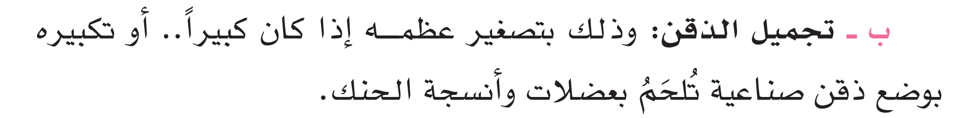
والهدف من إجرائها تحسين وتجميل المظهر الخارجي ثم الوظيفة تبعاً.. أي: إن المعتبر في هذا النوع مراعاة الشكل.. وتناسق أعضاء الجسم الخارجية.. ويأتي تحسين «الوظيفة» كمقصود ثانٍ بعد المظهر.

ولهذا النوع أمثلة كثيرة، منها ما يلي:

١ ـ عمليات الشكل:

ومن أشهرها:

أ ـ **تجميل الأنف:** بتصغيره وتغيير شكله.. من حيث العرض والارتفاع.. حيث يتم إعادة تشكيل الأنف بزيادة أو إنقاص حجمه.. أو إزالة الانعكاف.. أو تغيير شكل أرنبة الأنف.. أو اتساع فتحات الأنف.. أو تغيير الزاوية بين الأنف والشفة العليا..



ب ـ **تجميل الذقن:** وذلك بتصغير عظمــه إذا كان كبيراً.. أو تكبيره بوضع ذقن صناعية تُلحَمُ بعضلات وأنسجة الحنك.

ج ـ **تجميل الثديين:** بتصغيرهما إذا كانـا كبيرين.. أو تكبيرهما إذا كانا صغيرين.

د ـ **تجميل الأذن:** بردِّها للوراء إن كانت متقدمة.. أو تصغير حجمها..

هـ ـ **تجميل الشفاه:** بتكبيرهما أو تصغيرهما.. فالشفاه الغليظة التي تكرهها الشعوب الشمالية هي نوع من الجمال عند الشعوب الاستوائية!.

و ـ **تجميل البطن:** بشـد جلدته وإزالة القسـم الزائد.. بسحبه تحت الجلد جراحيّاً.

٢ ـ عمليات التشبيب:

ومن أشهرها:

أ ـ **تجميل الوجه:** بشـد تجاعيده.. وهي من أكثر العمليات التجميلية شهرةً..

ب ـ **تجميل الحواجب والجفون:** بإزالة الدهون الزائدة من الجفن العلوي.. أو بشـد الجلد المترهل تحت العين الـذي ينجم عن التقدم بالعمر.

ج ـ **تجميل الساعد:** بإزالة القسم الأدنى من الجلد والشحم..

د ـ **تجميل اليدين:** ويسمى في عرف الأطباء «تجديد شباب اليدين».. وذلك بشد التجاعيد في أيدي المسنين.. والتي تشوّهُ جمالها..

هـ ـ **تجميل الأرداف.**



• ثانياً: الجراحة التجميلية التقويمية (Reconstructive Plastic surgery):

ويُعبَّر عنها **بالجراحة الترميمية أو التعويضية**؛ وذلك لأن إجراء هذه الجراحة يتم غالباً لإعادة العضو إلى خِلْقته الأصلية.. التي تغيرتْ بسبب حادث أو مرض ونحوهما.. وهي ترمي إلى إصلاح عيوبٍ أو تشوُّهاتٍ خلْقية أو مكْتَسَبة.

وعيوب الجسم قسمان:

١ ـ **عيوب خلْقية:** ناشئة في الجسم نفسه.. لا من سببٍ خارج عنه.. وهي نوعان:

أ ـ **العيوب الخلْقيةُ** التي وُلِدَ بها الإنسانُ، ومن أمثلتها:

- شقٌّ في الشفة العليا «الشفة المفلوجة».
- التصاق أصابع اليدين والرجلين.
- انسداد فتحة الشرج... إلخ.

ب ـ **العيوب الناشئة من الآفات المرضية** التي تصيب الجسم، ومن أمثلتها:

- انحسار اللثة بسبب الالتهابات المختلفة.
- عيوب صيوان الأذن الناشئة عن بعض الأمراض.

٢ ـ **عيوب مكتسبة (طارئة):** وهي عيوبٌ من خارج الجسم؛ كالحروق، وإصابات حوادث السيارات، أو الضرب والإيذاء.. ومن أمثلتها:

- كسور الوجه الشديدة بسبب حوادث السير..
- تشوه الجلد بسبب الحروق.. أو بسبب آلات حادة..
- التصاق أصابع اليدين بسبب الحروق... إلخ.

• والهدف من هذا النوع من الجراحة **تحسين الوظيفة** ابتداءً.. أي: إنَّ الهدف الرئيس من هذا النوع هو تصحيح الخلل الوظيفي في أحد الأعضاء.. وتأتي بعد ذلك مراعاة الشكل وتناسق الجسم وأعضائه.

• وهذا النوع من أشــهر مجالات الجراحة التجميلية.. وهو أســبق في الظهور من الجراحة التجميلية التحســينية.. **بل هو أساس نشأة الجراحة التجميلية**.. حيث نشأتْ لتصحيح التشوهات الناجمة عن الحروق والإصابات الطارئة.. ومن أشهر الجراحات التي تندرج تحت هذا النوع:

١ ـ **جراحات الحروق**.. وما يدخل ضمنها من إجراءات طبية.. كالترقيع الجلدي.. والعلاج بالبالونات الطبية وغيرها..

٢ ـ **الجراحة المجهرية** (الميكروسكوبية).. والتي تستعمل المجهر للقيام بأعمال دقيقة للغاية؛ كتوصيل الأوعية الدموية الدقيقة أو الأعصاب.. كما في إعادة الأعضاء المقطوعة.. وزراعة عضو مكان العضو المقطوع، وغيرها.

٣ ـ **جراحة اليد**.. ويـنــدرج تحتها علاج العيــوب الخَلْقية.. كالتصاق الأصابع.. وإزالة الأعضاء الزائدة.. وعلاج قطع الأعصاب والأوتار، وغيرها.

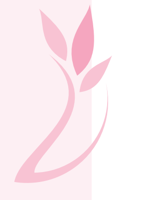
٤ ـ **جراحة الأسنان**.. ومن أمثلتها: زراعة الأسنان وتلبيسها أو تقويمها.

٥ ـ **جراحة الجمجمة والفكين**.

٦ ـ **جراحة زراعة الثدي**[(١)].

---

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراســة فقهية (بتصرف)؛ و أ. رشــيدة مشروك: المســؤولية المدنية في مجال الجراحة التجميلية ـ رسالة ماجستير في القانون، ٢٠١٥م، (بتصرف).



• ثالثاً: الجراحة التجميلية المتعلقة بالجنس:

ومن أبرز جراحات هذا النوع:

١ ـ جراحة تصحيح الجنس لمن ظاهره أنثى وهو ذكر أو العكس، وهو ما يعرف بالخنثى.

٢ ـ جراحات تغيير الجنس من ذكر إلى أنثى أو العكس.

٣ ـ جراحة تصحيح فتحة البول عند الذكر.

٤ ـ إجراء عمليات الرتق العذري.

❋ ❋ ❋

الفصل الثاني
أسباب اللُّجوء إلى جراحة التجميل

تختلف أسباب اللُّجوء إلى جراحة التجميل من حالة إلى أخرى.. وسنذكر هنا أهم تلك الأسباب:

- **أولاً: الأسباب الداخلية:**

١ ـ السبب النفسي:

ويكون ذلك في حالاتٍ لا يشكو فيها الشخص من آلام أو إعاقة جسدية.. لكنه يعاني من آلام نفسية.

ولا شك أن الانتقاء المناسب للمرضى الذين ستُجرى لهم جراحة تجميلية يجب أن يبدأ بتقييم نفسي شامل.. من خلال التركيز على الدافع من وراء التجميل.. فليس كل من يرغب في الجراحة التجميلية مناسبة له.

وقد يجد جراحو التجميل صعوبة كبيرة في التعرف على الدافع الحقيقي خلف اللُّجوء إلى عمليات التجميل.. وقد يلجؤون إلى طرح أسئلة تتمحور حول مدى قناعة الشخص بجراحة التجميل كحلٍّ لوضعه.. وما هو الدافع إلى ذلك؟.. فقد يكون الدافع هو العائلة أو الأصدقاء.. أو نظرة الآخرين له..



وتعتبر طريقة الإجابة على الأسئلة.. هادئةً كانت أو انفعالية.. من بين المعايير التي يعتمد عليها الجراحُ التجميلي في تشخيصه للحالة.. وكذلك لباس الشخص، فيما لو كان ملفتاً للنظر، أو يحاول من خلاله إخفاء شيء ما[١].

٢ ـ العبثية:

فالبعض يطلب إجراء عملية التجميل لمجرد الرغبة في التغيير.. وتحت ضغط المزاج وتلوّنه.. وهي حالات تكثر في الأوساط المترفة.. التي تسود فيها المعايير المادية.. كما هو الحال في أوساط بعض الفنانين.



نتائج كارثية بعد عمليات تجميلية عبثية

(١) أ. تيسير حسون: قضايا نفسية اجتماعية، عمليات التجميل من الناحية النفسية.

٣ ـ السبب الجمالي:

فقد يرغب الشخصُ بإجراء عملية جراحية لتجميل عضو من أعضاء جسمه كالأنف أو الشفتين.. دون أن يكون له داعٍ صحي جسدي أو نفسي.. وكل ما يسعى إليه هو زيادة الحُسن والجمال!..

ومن أشهر الحالات التي تُذكر كمثال عن التمرد والخروج عن كل القيم الدينية والأخلاقية.. قصة الفتاة الأوكرانية «أناستازيا»..

فقد سعتْ أناستازيا ـ وهي في التاسعة عشرة من عمرها ـ إلى تحويل نفسها إلى شخصية كرتونية.. فقامت بكل ما في وسعها لتصبح شبيهة «فاكسومي».. تلك الشخصية الكرتونية في الفيلم الياباني.. فأنقصتْ وزنها بشكل مهول.. حتى بدا رأسُها أكبر من جسمها.. على غرار تلك الشخصية الكرتونية.. كما أجرت عمليةً جراحية لعينيها لتبدو أكبر من حقيقتها.. بغية تحقيق الهدف نفسه..

ويقال بأن النتيجة النهائية لكل تلك العمليات كانت «مسخاً» من المسوخ!.. وتعترف أناستازيا بأنها تلفتُ أنظار الناس في الشارع بمظهرها الاستثنائي..

وهي ليست الفتاة الوحيدة التي تحاول التشبه بالدُّمى.. فـ «فينوس انجليك» من لندن.. تصدرتْ عناوين الصحف بسبب مظهرها المطابق للدمى!..

وتُعتبر مثل تلك العمليات حراماً.. لكونها تغيير لخلق الله ﷻ.. والقيام بمثل تلك العمليات يُخرج الجراحة التجميلية عن غايتها.. وتصبح مجرد تلبيةٍ لنزواتٍ مريضة.. كما يجعلنا نتساءل عن مستوى أخلاقيات المهنة عند الأطباء الذين تُسَوِّل لهم أنفسهم القيام بمثل تلك العمليات؟[1].

---

(١) أ. رشيدة مشروك: المسؤولية المدنية في مجال الجراحة التجميلية، مرجع سابق، (بتصرف).



• ثانياً: الأسباب الخارجية:

وهي عديدة ومتنوعة، نذكر منها:

١ ـ طبيعة المهنة:

فقد يؤدي مجرَّد التشوه البسيط إلى إعاقة عمل بعض فئات المجتمع كالسكرتيرات والممثلات وغيرها[١].

٢ ـ تأثير البيئة على قرار طالب جراحة التجميل:

فقد يعتقد الشخص بأن إجراءه لجراحة تجميلية.. سوف يؤدي إلى تغيير نظرة المحيطين به من عائلة وأصدقاء.. أو إسعاد الطرف الآخر (كالخطيب أو الزوج).. أو المحافظة على الزواج.. وغير ذلك..

لكن ما الذي يضمن له نجاح العملية؟!.. ومن يضمن له أن ذلك سوف يزيد من توطيد علاقته مع الطرف الآخر؟!..

فنجاح العملية التجميلية أمر نسبي.. يخضع لاعتبارات عديدة.. من بينها خطأ جراح التجميل في تحقيق المطلوب منه.. أو عجزه عن تنفيذ ذلك.. بسبب الطبيعة الغامضة للجسم البشري.. وبالتالي فقد لا يجني طالب عملية التجميل إلَّا تشويهاً جديداً.. أو مزيداً من التشويه!..

وأما توطيد العلاقة مع من يهمه أمره.. فيظل مرهوناً بتقبُّل الطرف الآخر للشكل الجديد بعد العملية.. ولعلنا نتساءل: ما فائدة التغيير من أجل شخص ما.. مهما كان دوره في حياة الإنسان.. إذا كانت النتيجة خسارة

---

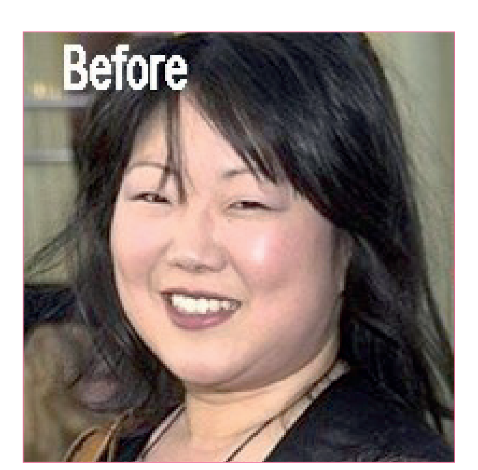
(١) أ. صحراء داودي: مسؤولية الطبيب في الجراحة التجميلية ـ رسالة ماجستير، ٢٠٠٥م، (بتصرف).

المرء لنفسه؟.. والأهم من ذلك كله: خسارتُه لرضا ربه!.. حيث «**لا طاعةَ لِمخلُوقٍ في معصيةِ الخالِقِ**»[(١)].

٣ ـ الإعلام:

ويلعب الإعلام دوراً كبيراً في توجيه أفكار الأشـــخاص نحو إجراء مثل تلك العمليات.. وإقناعهم بما لا حاجة لهم به[(٢)]..

❊ ❊ ❊





«قبل عمليات التجميل».. و «بعد عمليات التجميل الفاشلة»..

(١) صحيح الجامع: ٧٥٢٠.

(٢) أ. رشـيدة مشـروك: المسـؤولية المدنية في مجال الجراحـة التجميلية، مرجع سـابق، (بتصرف)؛ ومحمد طاهر الحسيني: عمليات التجميل الجراحية ومشروعيتها الجزائية بين الشريعة والقانون، مركز ابن إدريس الحلي للدراسات الفقهية، دمشق ٢٠٠٨م.

الفصل الثالث

تجميل أعضاء الوجه

• زينة وجه المرأة:

الزينة تُطلق على كل ما يَتزيّن به الإنسان لتحسين الهيئة من لباس وأدوات.. أو مواد يدهن بها الوجه والشعر والجسم[(١)]...

والأصل في التزين الاستحباب.. إذا لم يمنع منه مانع شرعي.. وهذا هو الذي نص عليه كلٌّ من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة..

قال الرازي: «جميع أنواع الزينة مباح مأذون في استعماله، إلَّا ما خصه الدليل» أي: منَعه ونهى عنه.

فالزينة مندوب إليها.. والإسلام دين الفطرة.. يدعو إلى النظافة والتزيُّن.. في جميع أحوال الناس وعامتهم.. خاصة للمرأة المتزوِّجة في بيتها.. وهذا ما نَصَّتْ عليه الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة.. ولكن الشرع الحنيف قيَّدَ المرأة في بعض الأحكام الشرعية للزينة والخروج فيها من بيتها.. من باب العفة والمحافظة عليها[(٢)].

(١) د. نقاء عماد عبد الله ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، إشراف: د. جمال محمد حسن حشاش، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس ـ فلسطين، ٢٠١٠م، ص ١.

(٢) د. نقاء عماد عبد الله ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٢.

• تجاعيد الوجه:

مع مرور السنوات وتقدُّم العمر يبدأ جلد الوجه والرقبة بالترهُّل.. فتظهـــر التجاعيد حول العينين.. وتتحوَّل خطـــوط العمر الدقيقة على الجبهة إلى تجاعيد عميقة.. وترتخـــي خطوط الفكين خصوصاً تحت الذقن.. وتبـــدأ آثار العمـــر بالظهور علـــى الرقبة على شـــكل طيّاتٍ وطيات!..

وهناك عوامل عديدة تتسبب في ظهور التجاعيد؛ كالوراثة.. والعادات الشـــخصية.. والتعرُّض لأشـــعة الشـــمس.. والتدخين.. وتعاطـــي الخمور والمنبِّهات.. وكذلك الإفراط في اســـتعمال مســـاحيق وأدوات التجميل عند النساء.. لما تشتمل عليه من مواد كيميائية قد تؤثِّر على صحة الجلد.

• طرق إزالة التجاعيد:

وتختلف طرق إزالتها حسب مظهرها ودرجة عمقها:

١ ـ استعمال الكريمات:

ويكون ذلك في حالة التجاعيد السطحية.. فيُكتفى ببعض المستحضرات الطبية (كالكريمات والدهانات) التي يصفها الطبيب حسب حالة الجلد.. وصحة المصاب.. ويكثر استعمالها من قِبل النساء بصورة ملحوظة.

٢ ـ التنعيم الكريستالي:

وهو إزالة الطبقة الســـطحية من البشرة باســـتعمال تيار مضغوط من الهواء.. يحمل حبيبات بلورية دقيقة ومعقمة.. تقشر الطبقة السطحية عند احتكاكها بها.. عبر جهاز خاص صُمِّمَ للقيام بهذه المهمة.

ويساعد ذلك في معالجة بعض حبوب الشباب (كالحبوب البيضاء ـ والسـوداء «زيوان»).. وكذلك في معالجة التجاعيد الخفيفة.. وبقع تقدُّم العمر الناجمة عن التعرض للشمس.. وتصفية البشرة بشكل عام.. إلا أن نتائجه ليست طويلة الأمد.. فلا تستمر أكثر من ثلاثة إلى خمسة أيام.

٣ ـ تقشير الجلد:

وكلمة (تقشير) تعني إزالة.. أو تخفيف الطبقة الخارجية من الجلد (البشرة).. وأحياناً جزء من الطبقة الوسطى (الأدمة).. وذلك لمعالجة بعض العيوب التي تظهر على الجلد.. نتيجة الإصابة بمرض معين.. مثل: حب الشباب.. والذي يترك أحياناً ندبات أو تصبُّغات.. وكذلك كلَف الحمل أو النمش.. وآثار تقدُّم السن كالتجاعيد وفقدان حيوية الجلد.

وهناك عدة طرق تستخدم في تقشير البشرة؛ منها: التقشير الكيميائي.. والتقشير الميكانيكي (الصنفرة).. والتقشير بالليزر. وأكثر هذه الطرق استخداماً هو التقشير الكيميائي.

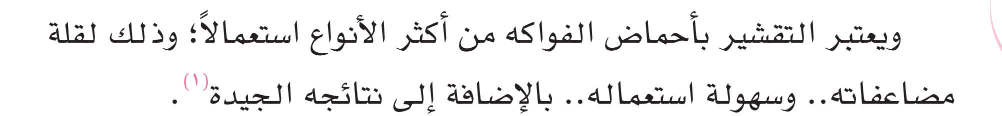
أ ـ التقشير الكيميائي:

ويشمل:

١ ـ التقشير بأحماض الفواكه (AHA).

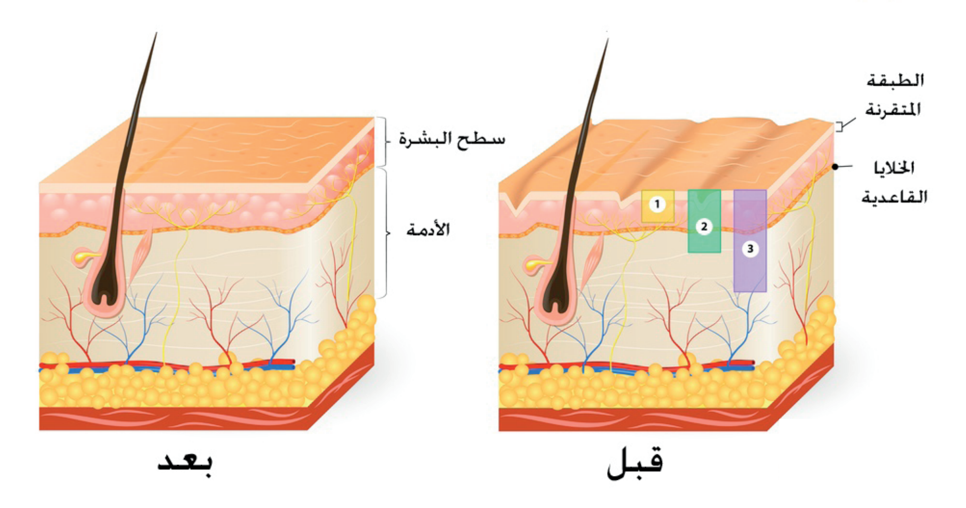
٢ ـ التقشير بالتراي كلوروأستك أسيد.

٣ ـ التقشير بالفينول.



ويعتبر التقشير بأحماض الفواكه من أكثر الأنواع استعمالاً؛ وذلك لقلة مضاعفاته.. وسهولة استعماله.. بالإضافة إلى نتائجه الجيدة[١].

التقشير الكيميائي للبشرة



ب ـ التقشير بالصنفرة:

وصنفرة الجلد تعني تقشيـــر الجلد عن طريق الاحتكاك.. ويكون ذلك بواســـطة جهاز ذي طرف خشن.. أو به حبيبات كريســـتالية صغيرة.. وإذا كانت الصنفرة عميقة فتعتبر عملية جراحية وتحتاج إلى تخدير.

وهذا النوع من التقشير يُجرى في حالة التجاعيد العميقة.

(١) د. مازن الصواف: الجراحة التجميلية والجمال.

ج ـ التقشير بالليزر:

ويتمثّل مبدأ التقشير بالليزر في إزالة الطبقة السطحية من الجلد.. باستخدام أشعة يتم إطلاقها من أجهزة خاصة لهذا الغرض (كجهاز ليزر الأربيوم وليزر ثاني أكسيد الكربون وغيرها).

ويمتاز التقشير بالليزر بأنه أقل ألماً.. وأفضل نتيجة.. وأطول أثراً.. بالنسبة لتجاعيد الوجه العميقة.

٤ ـ إزالة التجاعيد بالحقن:

وتشمل:

أ ـ حقن الدهون:

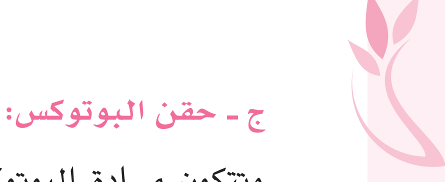
حيث تتم تعبئة قسمات الوجه بواسطة شحوم الشخص نفسه.. وهي أكثر الطرق شيوعاً لعلاج التجاعيد.. وتعتبر من الطرق الآمنة.

ب ـ حقن الكولّاجين:

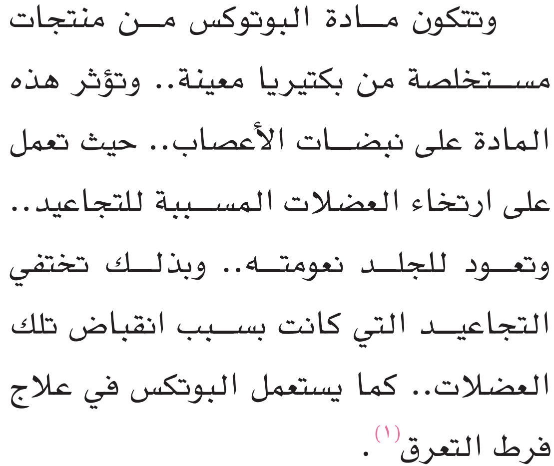
وهو البروتين الأساسي في الأنسجة الضامة التي يتكوَّن منها الجلد والأنسجة الأخرى في الجسم.. وإلى عهد قريب كان الكولاجين أكثر المواد استعمالاً لحقن الجلد.. أما الآن فتستخدم مواد أخرى أفضل من الكولاجين.

وحيث إنه يتم تصنيع الكولاجين من الأنسجة الحيوانية؛ فإنه يجب إجراء اختبار للحساسية على الجلد قبل إجراء العملية بشهر على الأقل.. أما المواد الحديثة المستخدمة الآن؛ مثل: حامض الهياليورونك؛ فلا تحتاج لعمل اختبار حساسية[(١)].

(١) كلير بنسون: دليل الجراحة التجميلية.



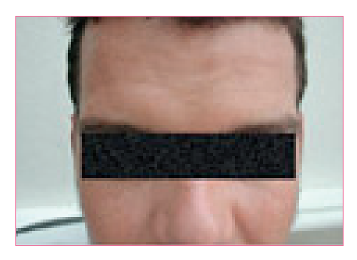
ج ـ حقن البوتوكس:



وتتكون مـــادة البوتوكس مــن منتجات مســتخلصة من بكتيريا معينة.. وتؤثر هذه المادة على نبضـــات الأعصاب.. حيث تعمل على ارتخاء العضلات المســببة للتجاعيد.. وتعــود للجلــد نعومتــه.. وبذلــك تختفي التجاعيــد التي كانت بســبب انقباض تلك العضلات.. كما يستعمل البوتكس في علاج فرط التعرق[١].



«قبل البوتكس»



«بعد البوتكس»

٥ ـ عملية شد الوجه:

وتهدف هذه العملية الى إزالة التجاعيد.. وتصحيح تهدُّل جلد الوجه والفكيــن والعنق.. وذلــك عن طريــق إزالة طبقــات الجلــد الزائدة والمترهِّلة.

وتُجرى العملية بالمستشــفى تحت التخدير الموضعي أو الكامل.. ويتم فيها عمل شــق جراحي غير ظاهر في ثنايا الجلــد الواقعة أمام وخلف الأذن.. ويستطيع المريض العودة إلى عمله بعد أسبوعين عادة. وقد يحدث تــورُّم وازرقاق بالوجه.. لا يدوم فى أغلب الأحيان أكثر من (٧ ـ ١٠) أيام.

ـ شد الجبهة ورفع الحواجب:

تبدأ تجاعيد الجبهة في الوضوح خلال العقد الرابع من العمر على شــكل خطوط أفقية.. كما قــد تصاحبها خطوط عموديــة في منتصف

---

(١) د. ديان جيربر وماري سزنكو كويشيل: مئة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية.

الجبهة.. تظهر نتيجة لزيادة حركة عضلات الجبهة.. خاصة عند التعرض للشمس.

ويصاحب هذه التجاعيد تهدُّلٌ في الحواجب.. وهبوط إلى مستوى منخفض.. يُعطي الانطباع بالحزن.

وتهدف عملية شد الجبهة ورفع الحواجب إلى إزالة تلك التجاعيد وشد جلد الجبهة.. وذلك بإجراء شق جراحي في منطقة مخفية عند منابت الشعر.. يتم بعدها سحب الجلد الزائد وإزالته لتختفي آثار التجاعيد.

ومن مضاعفات تلك العملية حدوث تشوه للندب.. أو تغير في الإحساس بالجلد.. وقد يحدث في حالات نادرة شلل موضعي دائم يمنع الشخص من القدرة على رفع حاجبيه.. في حالة قطع أو تلف عصب الوجه.



ومن الطرق الأخرى لرفع الحواجب: رفعها بواسطة الخيوط الجراحية.. حيث يتم زرع تلك الخيوط من خلال فروة الرأس لتصل إلى الحواجب.. ثم يتم شد هذه الخيوط فتُشَدُّ الحواجب وتُرفع إلى الأعلى.

ومن الطرق التى يتم بها رفع الحواجب وعلاج تجاعيد الجبهة: حقن مادة البوتوكس (Botox) بالجبهة وبين الحواجب كما ذكرنا.

• حكم قشر الوجه:

- **القشر في اللغة:** سحق الشيء عن أصله. والقشور: دواء يُقشَر به الوجه.

- **وقشر الوجه في الاصطلاح:** أن تعالج المرأة وجهها بالغُمرة.. حتى ينسحق أعلى الجلد.. ويصفو اللون.

- **والغُمرةُ:** طلاءٌ يُتَّخَذ من الورس[(١)] (أو الكركم).. كانت النساء قديماً يستعملنه في معالجة وجوههن.. فتنسحق جلدة الوجه العليا.. وتظهر طبقة أخرى صافية جديدة.. ويرون أن ذلك يكسو الوجه صفاءً وبهاء.

وقد ظهرت في العصر الحديث مواد كيماوية مختلفة تستعمل في قشر الوجه.. حيث تقوم المرأة بطلي وجهها بمحلول خاص وبطرق محددة.. حتى تسقط القشرة الظاهرة.. ويكتسي الوجه قشرة جديدة.. وتصبح البشرة ناعمة الملمس.

- **وقد حرَّم فريقٌ من العلماء تقشير الوجه..** لما فيه من تغيير لخلق اللّه تعالى.. ولما يترتب عليه من أضرار يتأذى بها الجلد فيما بعد[(٢)].

---

(١) **الورس:** نبت أصفر يزرع باليمن، تتخذ منه الغمْرة للوجه، ويصبغ به، وقيل: صنف من الكُرْكم. الفيومي: المصباح المنير: ٢/٦٥٥؛ والمعجم الوسيط: ٢/٩٧٤.

(٢) د. نقاء عماد عبد اللّه ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

واستدل هؤلاء العلماء على تحريمه بأحاديث لا يصح سندها إلى النبي ﷺ، وهي:

١ ـ عن كريمة بنت همام، قالت: سمعتُ عائشة رضي الله عنها تقول: يا معشر النساء إياكن وقشر الوجه. فسألتها عن الخضاب، فقالت: لا بأس بالخضاب ولكني أكرهه؛ لأن حبيبي ﷺ كان يكره ريحه[(١)].

٢ ـ وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة، والواشمة والمستوشمة، والواصلة والمستوصلة[(٢)].

ويستدل بعض العلماء من الحديثين الشريفين أن القشر فعلٌ محرَّم.. بدليل التحذير الذي ورد في الحديث الأول.. واللعن الذي ورد في الحديث الثاني.. والتحذير واللعن لا يكونان إلَّا على فعل محرم.

لكن هذا الأمر غير مُسلَّمٍ به.. نظراً لعدم ثبوت صحة الحديثين السابقين.. والمعنى الذي لأجله حُرِّمَ القشر هو التغيير لخلق الله تعالى.. والإيلام والضرر الذي يسببه القشر للجلد.

ـ **وذهب بعض العلماء إلى عدم إطلاق القول بالتحريم**[(٣)]، وذلك لما يلي:

١ ـ الحديثان اللذان استدل بهما العلماء على حرمة التقشير ضعيفان كما في تخريجهما.

٢ ـ ليس في التقشير تغيير لخلق الله تعالى.. لأن المسحوق الذي تضعه المرأة على وجهها يؤدي إلى إزالة الطبقة الخارجية للوجه.. وبروز الطبقة

(١) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، حديث رقم (٢٥٧٦٠)، قال الأرناؤوط: إسناده ضعيف.

(٢) ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، قال الأرناؤوط: حديث صحيح، دون: «كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة»، هذا إسناده ضعيف.

(٣) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية (بتصرف)، ص ٢٦١؛ رابح: تغيير خلق الله، ص ٩٢.

التالية لهـا.. فليس هذا من بـاب تغيير خلـق اللّٰه تعالـى.. لأن كلّاً من الطبقتين من خلـق اللّٰه تعالى.. وهـذا العمل يصدق عليه اسـم «تجديد الخلايا».

٣ ـ أما الضرر والإيلام الذي قد يسببه التقشير فيمكن تلافيه من خلال إجراء التقشير تحت إشراف طبي للتحقق من المادة المقشرة.

٤ ـ لا مانع من تحسـين الوجه، بل يندب إلى ذلك، لما جاء من حثِّ المرأة على التزيُّن لزوجها.

ـ والذي يظهر: جواز التقشـير إذا كان الهدف منه معالجة الكلف والنمش وإزالة التشـوهات من الوجه.. ما لم يترتب عليه ضرر أكبر.. خاصة لعدم ثبوت صحة أحاديث النهي الواردة فيما سبق[١].

ويقول الأستاذ الدكتور خالد عبيدات: «فمثل هذه العمليات، كسابقتها إن أجرتها المرأة بإذن الزوج، إذ ليس فيهـا تدليس ولا تغيير لخلق اللّٰه، لكن بشـرط أن يكون التقشير يسـيراً.. وتُزال به الطبقة العليا من الجلد الميت.. وهذا يندرج ضمن التزيُّن المشـروع لأجل الزوج.. فقد يكون في وجه المرأة من التشوهات ما ينفِّر زوجها عنها.. وبإزالته بالتقشير تحقيقٌ لأهداف الزواج من السكن والمودة والمحبة عملاً بقاعدة «**الضرر يزال**».

وهذا ما ذهب إليه ابـن الجوزي والعيني، وما رجحـه الدكتور محمد عثمان شبير»[٢].

(١) د. نقاء عماد عبد اللّٰه ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

(٢) د. خالـد محمد عبيدات: التأصيل الشـرعي لعمليات التجميل المعاصـرة، مجلة الميزان للدراسات الإسـلامية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني، شعبان ١٤٣٩هـ/ حزيران ٢٠١٦م.



• حكم الطرق الحديثة لإزالة التجاعيد:

يمكن تقسيم هذه الطرق إلى قسمين:

ـ القسم الأول: إجراءات ذات أثر سطحي مؤقَّت:

وذلك كإزالة التجاعيد بالمستحضرات الطبية كالكريمات والدهانات.. والتقشير الكيميائي السطحي الذي يُجرى لتنظيف الوجه وإزالة ما فيه من آثار مشوِّهة.. والتنعيم الكريستالي الذي لا يدوم أثره عادةً أكثر من ثلاثة أو خمسة أيام.

ومن الفقهاء من يرى جوازها ما لم يكن فيها ضرر طبي.. وذلك لأنه يندرج ضمن التزيُّن الذي وردت الرخصة فيه.. بل قد يكون مشروعاً كما في تزيُّن المرأة لزوجها.. فقد يكون في وجهها من التجاعيد والتشوّهات ما ينفِّر زوجها عنها.. وفي إزالتها بمثل هذه المزيلات المؤقّتة التي لا تترك أثراً واضحاً تحقيق لأهداف الزواج من السكن والمودة والرحمة.

قال ابن الجوزي بعد ذكر حكم قشر الوجه: «وأما الأدوية التي تُزيل الكَلَف، وتحسِّن الوجه للزوج؛ فلا أرى بها بأساً»[(١)].

وليست هذه الإجراءات من تغيير خلق الله تعالى.. فالمحرّم من تغيير خلق الله إنما هو فيما يكون باقياً.. كالوشم والتفليج.. وبعض الجراحات التجميلية التي سنستعرضها فيما بعد. والتغيير المُحرَّم «إحداث **تغيير دائم** في خِلْقةٍ معهودةٍ».. أما ما لا يبقى كالكحل والحناء ونحوهما فإن النهي لا يتناولهما[(٢)].

وهذه الإجراءات التي تزيل التجاعيد لا تبقى.. بل هي قصيرة الأمد.. وتحتاج المرأة إلى تكرارها في مدد قصيرة.

---

(١) أحكام النساء، ص ٣٣٩.

(٢) تفسير القرطبي: ٥/٣٩٣؛ ونيل الأوطار: ٦/٣٤٣.

وينبغي تقييد جواز هذا القسم بألّا يكون فيه ضرر أو إسراف.. أو كشف لما يحرم كشفه.. لأنه من باب التجمّل والتحسين.. فلا يكون سبباً لارتكاب محرم.

ـ القسم الثاني: إجراءات ذات أثر عميق يستمر لمدة طويلة:

وذلك كبقية أنواع التقشير.. وإزالة التجاعيد بالحقن.. وجراحة شد الوجه. وحُكْمُ هذا القسم يختلف باختلاف دواعي إجرائه:

ـ الحالة الأولى: أن يُصاب الشخص بهذه التجاعيد بصورة غير معتادة.. كما لو أصيب بها صغيرُ السن بسبب الأمراض والعوامل الخارجية.

ويرى كثير من الفقهاء جوازها؛ لأن إصابة الوجه بالتجاعيد في هذه الحالة ليس معتاداً.. بل هو تشوّه وخِلقة غير معهودة.. وهذه حاجة تجيز إزالة العيب.. كما أن هذا النوع من الجراحة لا يشتمل على تغيير الخِلقة.. بل فيه إعادة الخِلقة إلى أصلها المعتاد.

ـ الحالة الثانية: أن يُصاب الشخص بهذه التجاعيد بصورة معتادة.. كما لو كان كبيرَ السن.. وظهرت التجاعيدُ على هيئة معتادة في هذه السن.. فإزالة التجاعيد في هذه الحالة ليست لإزالة عيب غير معتاد.. وليس لها دوافع ضرورية أو حاجية.. وهي من تغيير خلق اللّٰه تعالى.. كما أن إزالة التجاعيد وشد الوجه بالنسبة لكبار السنّ قد يتضمّن الغش والتدليس[١].

---

(١) د. محمد المختار الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية؛ ود. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.


وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي:

«يجوز شرعاً إجراء الجراحة التجميلية الضرورية والحاجية التي يقصد منها إزالة دمامة تسبب للشخص أذى نفسيّاً أو عضويّاً. ولا يجوز إزالة التجاعيد بالجراحة أو الحقن ما لم تكن حالة مرضية، شريطة أمن الضرر»[١].

❊ ❊ ❊

(١) قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم ١٧٢ (١٨/١١) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها، بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.



الفصل الرابع

جراحة تجميل العيون

• تجميل العيون:

هناك العديد من الإجراءات التجميلية التي تُجْرى للعين، ومنها:

١ ـ تكبير العيون الصغيرة.

٢ ـ العيون الغائرة.

٣ ـ العيون الجاحظة.

٤ ـ الهالات الداكنة حول العيون:

وعلاج هذه الحالة يكون بإحدى الطرق التالية: تقشـير الجلد وإزالة الطبقة الداكنة باستخدام بعض المواد الكيميائية (مثل: حمض الكلور الخلي، أو حمض الفينول المخفف).. أو بتقشير البشرة باستخدام الليزر.. أو إزالة الجيوب الدهنية البارزة جراحيّاً.

٥ ـ انتفاخ تحت العين:

مع تقدم العمر والإرهاق الدائم تبدأ الدهون الموجودة في الجفن السفلي بالتورم والبروز للخارج.. فتظهر كجيوب تعطي العين منظراً مثقلاً ولوناً داكناً.. وقد تقدم في الفصل السابق طرق علاجها.

٦ ـ حبوب الجفن الصفراء:

وتُعالج هـذه الحبـوب بالإزالة الجراحيـة؛ خاصـة إذا كانت كبيرة ومتعددة.. كما يمكن إزالتها في الوقت الحاضر باستخدام التقشير بالليزر.. كما ينبغي معالجة السبب.

• **تجميل الجفون:**

تهدف عملية تجميل الجفون إلى إزالة تجاعيد الجلد والأكياس الدهنية المتواجدة تحت الجفن.. والتي تسبب تورُّماً في العين.. وإعادة الجفن إلى طبيعته الأصلية.

• **حكم الجراحات التجميلية للعيون:**

ـ الحالة الأولى: أن تكون **علاجاً لآثار الحوادث الطارئة**: كالحرائق والإصابات الناجمة عن الحروب وحوادث المرور وممارسة بعض الرياضات العنيفة.

وجواز هذه الجراحات قياسـاً على سـائر أنواع الجراحة المشروعة.. لاشتمالها على الضرر الجسدي والنفسي.. وفيها إعادة الخِلقة غير المعهودة إلى أصلها[(١)].

ـ الحالة الثانية: أن تكون **علاجاً لتشوهات خَلْقية وراثية أو مَرَضية**: كالعيون الغائرة والجاحظة.. والهالات الداكنة حول العيون.. وبعض حالات هبوط الجفن المَرَضية.

وحكم هذه الحالة كحكم سابقتها.. لما تشتمل عليه هذه التشوهات من ضرر جسـدي ونفسـي.. إذ يمكن أن تؤثِّر هذه التشـوهات على الإبصار،

(١) د. محمد المختار الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية.

وتسبِّب تعباً للعين.. كما أن فيها لفتاً لأنظار الناس بسبب المظهر المشوَّه للعينين.. وليس في إزالتها تغيير لخلق اللّٰه تعالى.

أما غرس العيون الصناعية بعد إزالة العيون المصابة بالسرطان.. فبالإضافة إلى ما في ذلك من إزالة التشوه والضرر النفسي الناجم عن منظر الوجه بعد إزالة العين؛ فإن الرسول ﷺ أمر عرفجة باتخاذ أنف صناعي من ذهب عوضاً عن أنفه المقطوع.

ـ **الحالة الثالثة:** أن تكون هذه الجراحات **لإزالة تغيّر ظَهَر على العينين بسبب التقدم في العمر:** كهبوط الحاجب.. وارتخاء الجفن السفلي.. وظهور آثار التعب والإرهاق على العيون.. فإذا كانت هذه التغيرات شديدةً تسبب تشوُّهاً للمنظر، أو تؤثِّر على البصر.. فربما جاز إزالتها بالجراحة.. لما تشتمل عليه من ضرر حسي بسبب ضعف البصر.. وضرر نفسي بسبب مظهر العين.

أما إذا كانت هذه التغيرات معتادةً في مثل هذا العمر.. وليس فيها تشويه ظاهر عند أوساط الناس.. ولا تؤثِّر على البصر.. فقد تكون إزالتها من باب تغيير خلق اللّٰه تعالى طلباً للحسن كما في التفليج.

ـ **الحالة الرابعة:** أن تكون الجراحات **بقصد تغيير مظهر العينين** أو أحد مكوناتها للظهور بمظهر معيَّن: كما في تكبير العيون الضيقة (الآسيوية).. ورفع أطراف الحاجبين للظهور بمظهر عارضات الأزياء!.

وفي هذه الحالة تغيير لخلق اللّٰه تعالى وتشبُّه بالكفار والفساق[1].

* * *

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية، (بتصرف).



الفصل الخامس

جراحة تجميل الأنف

عملية تجميل الأنف واحدة من أكثر عمليات التجميل شيوعاً.. ولها دور كبير في تحسين المظهر.. وإعطاء ثقة أكبر بالنفس.

وقد تُجرى هذه العملية لتحسين المظهر.. أو لإصلاح عيب خلْقي.. أو لتحسين التنفُّس.

وتهدف جراحة الأنف إلى إحداث توازن في ملامح الوجه عن طريق تصغير أو تكبير.. أو إزالة أية نتوءات ظاهرة بالأنف..

وأشهر هذه العمليات:

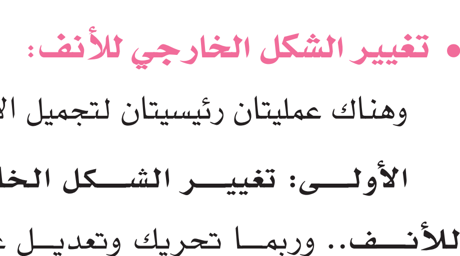
١ ـ عمليات إزالة البروز: فقد يتعرَّض الأنف لإصابات تؤدي إلى انحرافه.. أو ظهور نتوءات على جسمه.. خاصة في عظمة الأنف.

٢ ـ تصغير الأنف الكبير: فقد يكون شكل الأنف كبيراً لدرجة مشوهة.

٣ ـ إصلاح اعوجاج الأنف: وهذا الاعوجاج يؤدي إلى ضيق أو انسداد أحد مجريي التنفُّس.

٤ ـ رفع أرنبة الأنف.

٥ ـ تكبير الأنف الصغير.



• تغيير الشكل الخارجي للأنف:

وهناك عمليتان رئيسيتان لتجميل الأنف:

الأولى: تغيير الشكل الخارجي للأنف.. وربما تحريك وتعديل عظام الأنف.. وكحت أو استئصال جزء من غضروف الأنف.. وتعديل الجلد.



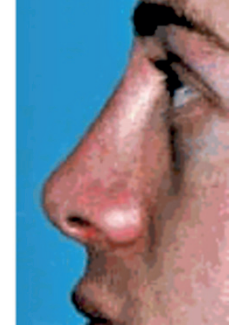
• تصحيح الحاجز الأنفي:

أما **العملية الثانية: فهي تصحيح الحاجز الأنفي**.. وهي عملية علاجية أكثر منها تجميلية.. حيث يتم خلالها تصحيح انحراف الحاجز الأنفي.. وتوسيع ممرات الهواء لتسهيل عملية التنفس.

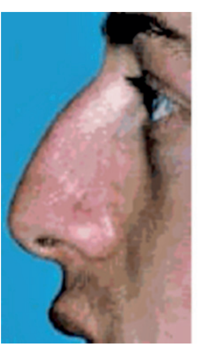
وتجرى هذه العملية عموماً بعد سن (١٤) أو (١٥) سنة؛ حيث يكتمل نمو الأنف تقريباً حول هذا العمر.

وتتم العملية برفع الجلد عن الهيكل العظمي والغضروفي للأنف.. ومن ثم القيام بالتحسين المطلوب وإعادة الهيكل.. وترتيب الجلد عليه.. ثم يقوم الجرَّاح بتثبيت جبيرة خارجية للحفاظ على ما تم الحصول عليه.. كما قد تكون هناك جبيرة داخلية لتثبت الحاجز الأنفي. وفي النهاية يجرى حشو للأنف لمنع النزيف.

تعديل الحاجز الأنفي

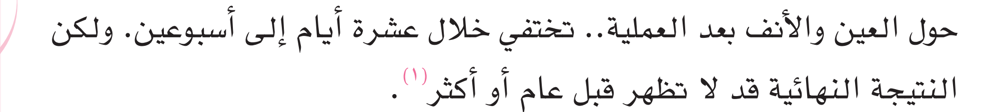


بعد



قبل

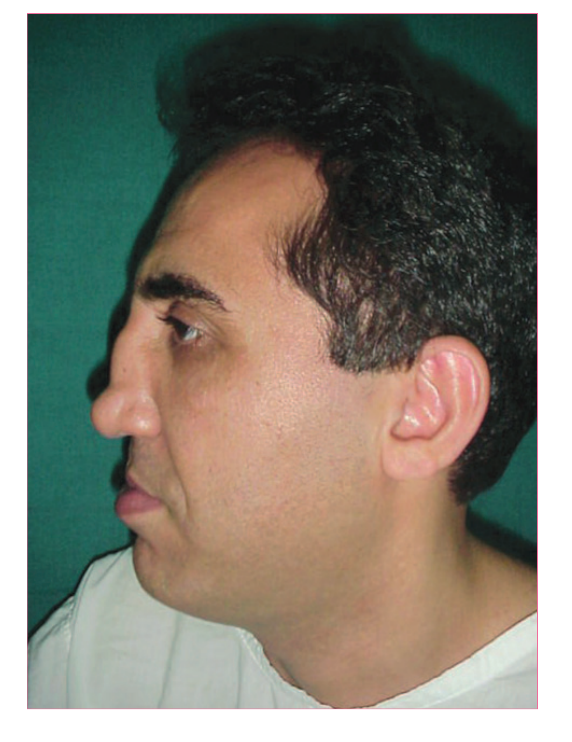
وتشمل المضاعفات: الالتهابات ونزيف الأنف.. كما تحدث كدمات



حول العين والأنف بعد العملية.. تختفي خلال عشرة أيام إلى أسبوعين. ولكن النتيجة النهائية قد لا تظهر قبل عام أو أكثر[(١)].

• حكم جراحة تجميل الأنف:

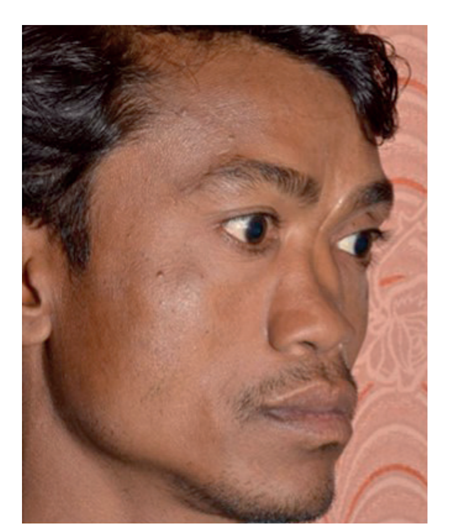
ـ الحالة الأولى: أن تكون الجراحة **علاجاً لآثار الحوادث** الطارئة: كالإصابات الناجمة عن الحروب وحوادث المرور.. وممارسة بعض الرياضات العنيفة.. وذلك كما في عمليات بناء الأنف المفقود.. أو علاج اعوجاج الأنف وانحرافه.. أو بروز بعض أجزائه بسبب تعرضه لإصابة قوية ونحو ذلك.. فهذه الجراحات ليست من تغيير خلق اللّٰه المحرَّم لما مضى في حكم جراحة تجميل العين.

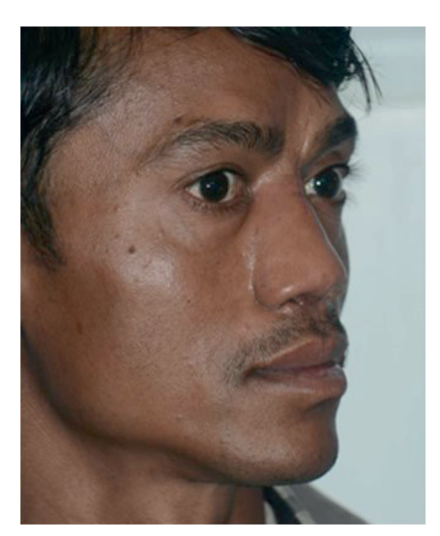


ـ الحالة الثانية: أن تكون الجراحة **علاجاً لتشوهات خلْقية** حدثت منذ الولادة.. أو تشوهات نشأت بسبب الإصابة ببعض الأمراض: وذلك كعمليات إصلاح الأنف الكبير.. وتعديل اعوجاج الأنف وانحرافه.. مما يتسبب في ضيق مجرى التنفس وظهور الوجه في شكل

---

(١) د. بشار البزرة: الجراحة التجميلية للأنف (Rhinoplasty)؛ ود. مازن الصواف: الجراحة التجميلية والجمال.


قبل


بعد

غيــر متناســق.. فهــذه التشــوهات تتسبب في ضرر حسي ومعنوي..

أما الحســيّ: فيكمن فــي صعوبة التنفس.. في حالة ضيق أو انسداد أحد مجريي التنفس بسبب انحراف الأنف..

وأما الضرر المعنوي (النفسي): فيكمن في ظهور الوجه في شــكل غير متناســق.. مما يلفت الانتبــاه ويجلب الأنظار.. وقد يصبــح المصاب مثاراً للســخرية والتندُّر.. مما قد يسبب له أذى نفســيّاً يحملــه علــى الانطــواء والابتعاد عن الاختلاط بالناس.

ولا شكَّ أن الواجب الرضا بقضاء اللّه وقدره والالتزام بشــرعه.. إلَّا أنَّ مِنْ شرع اللّه تعالى جواز فعل الأسباب للتــداوي وإزالــة الضــرر.. والضرر النفســي معتبر في الشرع.. وقد يكون أشــد من الضرر الحســي فــي بعض الحــالات.. وليــس مجــرد أوهــام ووســاوس.. وقد جــاء الشــرع بدفع الحرج وإزالة الضرر.

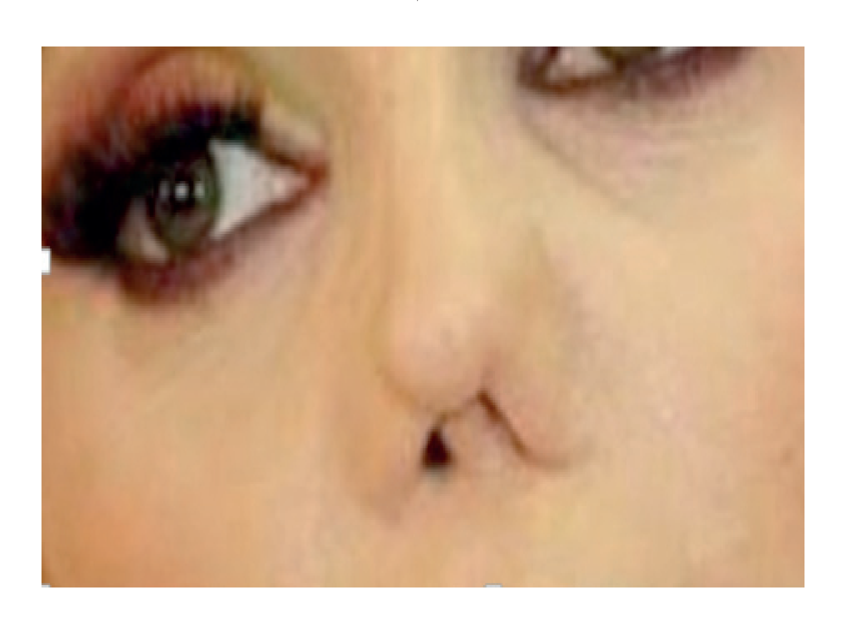
يقول فضيلة الشيخ محمد المختار السلامي:

«الجراحة التي تُجرى على عضو ظاهر في الإنسان لتحويله من منظر

دميم إلى صورة أجمل، كمن يولد بأنف أفطس، أو أنف كبير المنخرين، أو التأثير في صورة الذقن بما يلائم المقاييس الجمالية.. ونحو ذلك؛ جائز لا مانع منه؛ مع مراعاة السلامة في العضو وسلامة الحياة»[(١)].

ـ **الحالة الثالثة:** أن تُجرى الجراحة **لأنف ليس فيه تشـــوه**.. وإنما يريد صاحبه (صاحبته) **الظهور في مظهر معيَّن**: كأن يكون تقليداً لممثل ونحوه.. وكذلك إجــراء الجراحة بقصد التدليـــس أو التضليل للفرار من العدالة.. كما يفعله المطلوبون للسلطات الأمنية.

فهذه الجراحة ليس فيها مسوِّغ من إزالة ضرر حسي أو معنوي.. وحينئذٍ فهي من تغيير خلق اللّٰه تعالى المحرَّم[(٢)].



❊ ❊ ❊

(١) الشيخ الدكتور محمد المختار السلامي: أحكام الجراحة التجميلية، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي.

(٢) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية، (بتصرف).



الفصل السادس

جراحة تجميل الأذن

• ثقب الأذن للزينة:

رغم أن هذا الإجراء يُعد يسـيراً؛ بحيث يُجرى أحياناً في المنزل دون إشـراف طبي.. فإن الأطبـاء يحذِّرون من اسـتخدام أدوات غير معقمة في هذه العملية ودون إشـراف طبي.. فقـد تكون تلك الأدوات سـبباً في انتقال العدوى ببعـض الأمراض الخطيـرة كالتهاب الكبد الوبائي أو الإيدز.

واختلف الفقهاء في حكم ثقب أذن البنت لتعليق القرط فيها.. فأكثرهم قال: إنه مباح.. وهذا قول الحنفية، والمالكية، وقول لبعض الشـافعية، وهو الصحيح في مذهب الحنابلة، وبه صدرت الفتوى عن اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية[١].

والحقيقة أن ثقب الأذن ليس له مضاعفات؛ خاصة إذا أجري تحت إشراف طبي.. وفيه سدُّ حاجة فطرية عند المرأة وهي التزيُّن.. كما أن الألم الذي يحصل نتيجة الثقب خفيف جدّاً.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة: ١٧/١٣٩.

ـ حكم تثقيب أذن الذكور:

إن تثقيب أذن الذكور له ثلاثة أسباب:

ـ أنه مظهر من مظاهر التخنث.. والتخنث حرام..

ـ قد يكون علامة على الانتساب لجماعة لا تلتزم السلوك الصالح.. وهذا أيضاً حرام.

ـ وقد يكون عقيدة لدى بعض الأمهات: أن الولد إذا ثُقبت أذنه لا يموت صغيراً!.. وهذا اعتقاد فاسد لا أصل له.

يقول فضيلة الشيخ الدكتور محمد المختار السلامي: ولهذا فإن ثقب أذن الذكر يغلب على ظني أنه حرام، كما يترجَّح عندي أن حكم ثقب الأنف كحكم ثقب الأذن إذا جرت به عادة قوم[1].

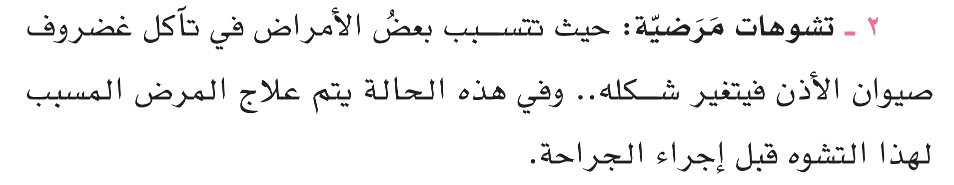
• **جراحة الأذن التجميلية (غير الثقب):**

تتفاوت التشوهات الخلقية بالأذن الخارجية مِنْ أذنٍ غير موجودة.. أو وجود بقايا أذن خارجية.. إلى أذن كبيرة.. وقد يكون وضع الأذنين غير طبيعي.. بحيث تكون بعيدة عن الرأس.. نتيجة لتشوه في غضروف الأذن.. وهو ما يسمى بالأذن الخفاشية.

وأهم تلك التشوهات:

١ ـ **تشوهات خَلْقية منذ الولادة:** كالأذن البارزة، والأذن الضامرة، والأذن المتضخمة.. وقد يصحب ذلك انسداد في القناة الخارجية للأذن.

(١) الشيخ محمد المختارالسلامي: أحكام الجراحة التجميلية، مرجع سابق.



٢ ـ **تشوهات مَرَضيّة:** حيث تتسـبب بعضُ الأمراض في تآكل غضروف صيوان الأذن فيتغير شـكله.. وفي هذه الحالة يتم علاج المرض المسبب لهذا التشوه قبل إجراء الجراحة.

٣ ـ **تشـوهات ناشـئة عن الحروق والحوادث الطارئة:** وهي من أشد التشوهات أثراً.. ولا يمكن لجراحة التجميل إخفاء بعض هذه التشوهات[١].

• عمليات جراحة تجميل الأذن:

١ ـ جراحة الأذن البارزة (الأذن الوطواطية):

وتُعد هذه الجراحة من أشـهر الجراحات التي تُجـرى للأذن.. وتتم العملية بإجراء شـق جراحي في الجلد الخلفي للأذن.. مما يسمح للجراح بإعادة تشكيل غضروف أو هيكل الأذن.

وعادةً ما يتم إجراؤهـا عند الأطفال لعلاج الأذن التي تكون مائلة إلى الأمام.. مبتعـدة عن الـرأس.. فتظهر وكأنهـا أكبر من المعتـاد.. وهذا ما يجعل الشـخص مثاراً للسخرية.. ويسـبب له الأذى النفسي والانطواء خصوصاً عند الأطفال.

وتهدف هـذه العملية إلى تصحيح وضعها وإعادتهـا قرب الرأس ممَّا يجعلها تبـدو أصغر.. ويجب على المريض ارتـداء رباط ضاغط للأذنين لعدة أسابيع بعد العمل الجراحي لحماية الأذن التي تم إصلاحها.

وقد تترافق العمليـة بالمضاعفات العامة التي قد تحدث في أي عملية جراحيـة.. مثـل: حـدوث التهاب بالجـرح، أو نـزف دموي بيـن الجلد والغضروف.. واحتمال عودة الأذن لشكلها السابق.

---

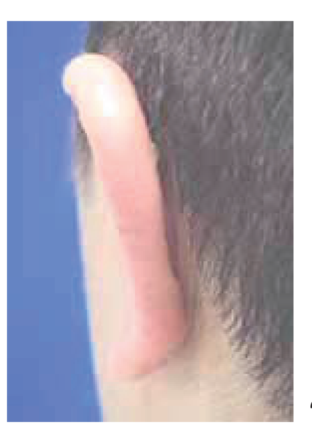
(١) كلير بنسون: دليل الجراحة التجميلية؛ و د. ديان جيربر وماري سزنكو كويشيل: مئة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية.







قبل



بعد

٢ ـ جراحة الأذن الضامرة:

ضمـــور الأذن يعني صغرها والتصاقها بالــرأس.. وفي حالات الضمور الكامل يقوم الجرّاح بنحت أذن طبيعية.. وذلك بأخذ غضروف من غضاريف الصدر.. ثم يُزرع هذا الغضروف المعالَج مكان الأذن الضامرة.

٣ ـ جراحة تمزُّق شحمة الأذن:

تتمزّق شحمة الأذن بسبب لبس الأقراط الثقيلة لمدة زمنية طويلة.. أو نتيجة الشد الشديد الناشئ عن حادثٍ ما.

ويعالج هـذا التمزق بإجـراء جراحة ترميمية صغيـرة تحت التخدير الموضعي.

• حكم جراحات تجميل الأذن:

وجراحات تجميل الأذن لا تُجرى عادة إلا لتصحيح تشوهاتٍ تظهر على شـكل الأُذن.. وهذه التشـوهات إما أن تكون خَلْقية منذ الولادة.. كما في حالات الأذن البارزة أو الضامرة.. أو تكـون مَرَضية كما في تآكل الأذن.. وقد تكون طارئة نتيجة الحروق والحوادث كما في قطع الأذن جزئيّاً أو كليّاً.. ولا تُجرى هذه الجراحات لأذن صحيحة لا تشكو من تشوُّه.. فعلاجها يندرج ضمن المصالح الحاجية؛ فهي جائزة.

❊ ❊ ❊



الفصل السابع

جراحة تجميل الشفة

تعدّ الشـفة إحدى معالم الوجـه الجمالية الهامة التـي تُعطي الوجه قسماته الجذَّابة.. وهناك عدد من العمليات التي تُجرى للشفتين..

• الشفة الأرنبية:

تعتبرالإصابة بشـرْم الشـفة والمعروفة في الأوسـاط الغربية بالشفة الأرنبية (Hare Lip) ثاني أكثر التشوهات الخلقية انتشاراً عند الأطفال.



وقد يكون السبب عاملاً وراثيّاً.. أو عوامل بيئية أو مرضية.. وقد يكون التشوه شقّاً جزئيّاً في الشفة.. أو يكون في كامل الشفة.. ويلاحظ هذا التشوه منذ اليوم الأول للولادة. وقد يصاحب شقَّ الشفة شقٌّ آخر في سقف الحلق..

ووجود شقّ بالشفة يؤثر على إخراج بعض الأصوات؛ مثل: الـ(م ـ ب ـ p).. كما أن لها تأثيراً طفيفاً على قدرة الطفل على المص والرضاعة.. أما شق سقف الحلق فله أهمية كبيرة في إخراج الأصوات ومنع السوائل من الدخول إلى الأذن الداخلية.

ويصبح شرم الشفة إحدى السمات المميزة للطفل.. والتي يتعرَّض بسببها إلى ملاحظات الأطفال الآخرين وتعليقاتهم التي قد تكون جارحةً.. فتؤدي إلى انطواء الطفل وانعزاله عن المجتمع.

ويعد الطبيب المسلم أبو القاسم الزهراوي ضمن أحد الأوائل الذين وصفوا علاجاً لشرم الشفة في القرن الرابع الهجري.. حيث كان يقوم بكيّ جانبي شق الشفة.. باستخدام قضيب معدني ساخن.. ثم يقرّب الجانبين مباشرة لتلتحما ويلتئم الشق.

ويتم إصلاح العيب الخلقي على عدة مراحل جراحية؛ تبدأ في الأشهر الأولى من العمر.. تتبعها عمليات أخرى حسب الحاجة لتحسين المظهر أو لتعديل النطق[(١)].

وعلاج الشفة الأرنبية إجراء جراحي يُراد منه علاج تشوّه خَلْقي في الشفة.. وعليه فإن هذه الجراحة جائزة شرعاً[(٢)]..

(١) د. أيمن سليمان مزاهرة: مبادئ في علم التجميل؛ و د. مازن الصواف: الجراحة التجميلية والجمال.

(٢) أحكام الجراحة الطبية، للشنقيطي؛ ومسؤولية الأطباء عن العمليات التعويضية والتجميلية، للزيني.



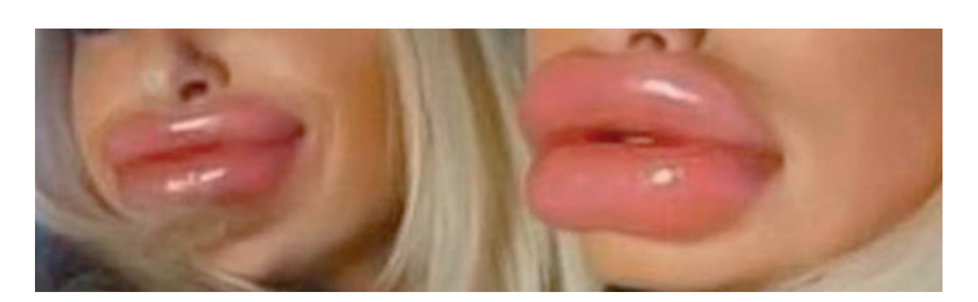
• عمليات تجميل الشفاه:

١ ـ تكبير الشفاه:

ويتم من خلالها زيادة حجم الشـفاه بحيث تبـدو ممتلئة.. حيث تُزرع مادةٌ تملأ الشفاه.

وقد تكون هذه المادة مستخرجة من جسم المريض كالدهون.. أو مواد خارجية مثل الكولاجين والسليكون وغيرها.

وهناك طرق جراحية لتكبير الشفاه دون الحاجة إلى زرع أي شيء فيها.



٢ ـ تصغير الشفاه:

وتتم عملية تصغير الشـفـاه مـن داخل الفم.. حيث يتـم إزالة الجزء الزائد عن الطبيعي من الشفاه.. ويعاد خياطة الجرح بغرز داخلية لا تحتاج لإزالة.

٣ ـ تجميل الشفاه الطويلة:

حيث تظهر الشـفة طويلة.. فيبدو الفم عريضاً وواسـعاً.. مما يعطي الوجه مظهراً غير مرغوب به عند البعض.

٤ ـ تجميل الشفاه المتهدِّلة:

وهذا يظهر مع التقدم في العمـر.. ولتصحيح ذلك يتم إجراء جراحة للشفة من داخل الفم.. حيث يُزال الجزء المتضخِّم منها.

• حكم عمليات تجميل الشفاه:

وعمليات تجميل الشفتين لها حالتان:

ـ الحالـة الأولى: أن تكون **علاجاً لحـوادث أو إصابات** طارئة: ففي تشوُّهات الشفتين الظاهرة ضرر حسي ومعنوي..

أما **الضرر الحسـي** فيكمن في الخلل الوظيفي الذي يصيب الشفة.. بسـبب قطعها أو قطع بعضهـا.. حيث يؤثِّر ذلك علـى الأكل والنطق ونحو ذلك..

وأما **الضرر المعنوي** فيكمن في الشكل المشوَّه للشفتين والوجه.. مما يعود علـى صاحبه بالأذى النفسـي.. والخجـل من نظرات النـاس وربما سخريتهم.. وقد جاء الشرع برفع الضرر.

والمراد من هذه العمليات إصلاح العيوب.. وأما التجميل والتحسين فهو يأتي تبعاً لذلك.. وليس مقصوداً بذاته.. كما أن إصلاح التشوهات ليس من تغيير خلق اللّه.. بل إعادة الخِلْقة إلى أصلها.

ـ الحالة الثانية: أن تكون **تجميلاً للشفة** للظهور بمظهر أجمل: وهذا هو الغالب على جراحة الشفة التجميلية.. كعمليات تصغيرها وتكبيرها.. وتجميل الشفاه الطويلة والمتهدِّلة..

فهذه الجراحات تُجرى لعضو صحيح في خِلْقة معهودة.. ويُقصد منها الحصول على مزيد من الحُسْن.. لذا فهي من تغيير خلق اللّه المحرَّم. والغالب إجراؤها تقليداً لنساء يظهرن في وسائل الإعلام.. خاصة من الممثلات والمطربات والمذيعات..

❋ ❋ ❋

الفصل الثامن

جراحة تجميل الذقن

وتتم معظم عمليات تجميل الذقن من داخل الفم.. ولا توجد أي جروح خارجية.. والغرض من العملية هو إعادة التناسق المفقود بين الوجه والذقن.

- **تجميل الذقن الغائرة:**

ويعني ذلك تراجع الذقن إلى الخلف.. فإن كان تراجع الذقن يسيراً.. فعلاجه بوضع قطعة ترميميةٍ من عظم أو غضروف.. يؤخذ عادةً من تقوّس الأنف أو الأضلاع.. أو مادة صناعية صلبة (كالسليكون).. إضافة إلى حقنه بالدهون من الجسم ذاته.

أما إن كان تراجع الذقن كبيــراً.. فعلاجه يكون بإجراء عملية جراحية لقطع عظم الذقن المتراجع.. أو استئصال جزء منه وإعادة تركيبه.

- **تجميل الذقن البارزة (الكبيرة):**

وفيها تكون الذقن ناتئة إلى الأمام.. وقد تكون معقوفةً كذلك.. فيقوم الجرَّاح بإزالة العظم والجلد الزائدين.. لرد الذقن إلى الخلف.. وجعلها تتناسب مع الوجه.

فإذا كان إجراؤها في الحالتين السابقتين بسبب عيبٍ ظاهر وتشوهٍ في مظهر الوجه.. ففيها إصلاحٌ للعيب الذي يلفــت الأنظار.. والذي يمكن أن

يسبِّب الأذى النفسي وخاصة للمرأة.. فعلاجه من إصلاح العاهات وليس من باب زيادة الحسن والتجمُّل.. وليس في ذلك تغيير لخلق اللّٰه تعالى.. إذ المقصود إعادة الخلْقة إلى أصلها.

أما إذا كان إجراؤها رغبةً في تحصيل مزيد من الجمال.. وليس في ذلك إصلاحٌ لعيب ظاهر.. فهي من تغيير خلق اللّٰه تعالى.

- **تجميل الذقن المزدوجة:**

وسببها تهدّل الأنسجة الرخوة أسفل الذقن.. مما يؤدي إلى تشوه في مظهر الوجه.. يشبه منظر الشيخوخة.. وتُعالج هذه الظاهرة بإجراء عملية لشفط الدهون.

وقد يكون هناك تهدّل مرافق للجلد في العنق.. فيتم إجراء عملية شد العنق تزامناً مع شفط الدهون.

ويختلف حكمها بحسب دوافع إجرائها.. فإن كان إجراؤها بسبب ظهور الذقن بمظهر مشوَّه نتيجة مَرَض أو عامل وراثي.. فتظهر على صغار السن من الذكور والإناث.. فيجوز إجراؤها إذا أُمِن ضررها.. فهي علاج لعيب وإصلاح لتشوه وخلقة غير معهودة.. خاصة عند صغار السن.. وليس ذلك من تغيير خلق اللّٰه تعالى.

أما إذا كان إجراؤها بسبب كبر السن وتقدُّم العمر.. وتهدُّل أنسجة الوجه بصورة معتادة في مثل هذا السن.. فإن في إجرائها شبهة تغيير خلق اللّٰه تعالى.. حيث إن هذا المظهر خِلْقة معتادة في هذا العمر.. مع ما فيها من التعرض لمضاعفات العملية[١].

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية، (بتصرف).



الفصل التاسع

جراحة التجميل المتعلقة بالشعر

• تساقط الشعر:

تساقط الشعر مشكلة تؤرِّق الرجال والنساء على حدٍّ سواء.. حيث أكَّدت الدراسات الطبية أن نسبة انتشاره بين النساء تقارب نسبة حدوثه بين الرجال.. فتصل إلى امرأة من كل ست نساء، ورجل من كل خمسة رجال.

وتحتوي فروة الرأس على (١٠٠ ـ ٢٠٠) ألف شعرة.. وكل بصيلة تنبت شعرة.. تنمو بمعدل (١ سم) كل شهر.. وبعد سنتين تدخل الشعرة مرحلة الكسل إلى أن تموت.. ويخسر الإنسان يومياً حوالي (١٠٠) شعرة.. وفي الظروف الطبيعية فإن الشعرة التي تسقط تنمو مكانها شعرة جديدة من نفس الجريب.. وعندما يتوقف نمو الشعر مكان الشعر المتساقط تبدأ مشكلة فقدان الشعر.

والسبب الرئيسي لتساقط الشعر عند الرجال والنساء هو وراثي المنشأ.. وهو عبارة عن تحسس موروث لهرمون الذكورة لدى الجنسين على حدٍّ سواء.



ويمكن لعوامل أخرى أن تكون السبب في تساقط الشعر خصوصاً عند النساء.. كالولادة، وكالحمى الشديدة، والأمراض الإنتانية، وبعض أنواع الأدوية، وحبوب منع الحمل، والمعالجات السرطانية، وفقر الدم، واضطرابات الغدة الدرقية، والنفاس، والعمليات الجراحية الكبرى، واستعمال مواد التجميل ومواد غير مناسبة للشعر.. والثعلبة وغيرها[(١)].

• علاج تساقط الشعر

١ ـ العلاج الدوائي:

على شكل محلول موضعي (مينوكسيديل): وهو الدواء الوحيد التي أثبتت الدراسات العلمية بعض الفعالية له.. ويعمل عند (٢٠٪) من مستخدميه في إعادة نمو بعض الشعر الخفيف.. ويجب استعمال هذا المستحضر مدى الحياة.. لأن الشعر سرعان ما يتساقط بعد إيقاف الدواء.

٢ ـ الباروكة ووصلات الشعر الصناعي:

ويمكنها أن تغطي المنطقة المتأثرة بالصلع.

٣ ـ زراعة الشعر الصناعي أو البيوفيبرز (Biofibers):

والتي قد تسبب التهابات في فروة الرأس.. ويُستحضر الشعر الصناعي عادة من مادة صناعية.. أو من شعر مأخوذ من شخص آخر يتم تحضيره بأسلوب معين.. وهو لا ينمو بل يتساقط على فترات.. نتيجة استعمال المشط.. أو نتيجه للعوامل البيئية؛ كالماء والشمس والهواء.. فيقل عدده ويتناقص مع الزمن.. ولهذا فإن الشعر الصناعي يحتاج إلى تجديد باستمرار..

ومن عيوبه الأخرى: أنه قد يُحْدِث عند بعض الأشخاص تهيُّجاً بالجلد وحساسية بعد زرع الشعر.. قد تستمر لشهور عديدة.

(١) د. حسان شمسي باشا: القشرة والصلع والشيب والحناء.

٤ ـ عملية زراعة الشعر:

ويلجأ الأشخاص الذين يعانون من الصلع عادة إلى جراح التجميل بعد أن يستنفذوا جميع الحلول الأخرى.. من أدوية حديثة.. أو طب شعبي.. أو مستحضرات للشعر.. فهي الحل الطبي الوحيد والدائم لتساقط الشعر.. وتعتبر جراحة زراعة الشعر من العمليات الأكثر أماناً وفاعليةً في علاج الصلع.

وتبدأ العملية بأخذ شريحة من المنطقة الخلفية لفروة الرأس.. وتختلف مساحة الشريحة تبعاً لكمية الشعر المراد زرعه.. والمعروف أن كل (١ سم^{2}) من فروة الرأس يحتوي على (٢٠٠) بصيلة شعر في المتوسط.

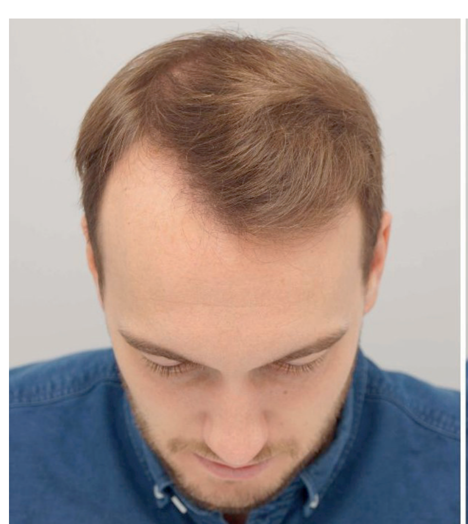
ويتم تقطيع الشريحة بطريقة معينة إلى شرائح صغيرة.. بحيث تحتوي كل شريحة صغيرة على (١ ـ ٥) بصيلات.. وتوضع هذه الشرائح في المنطقة الأمامية من الرأس.. ويتم أيضاً تقطيع شرائح كبيرة تحتوي على (١٠ ـ ٢٠) بصيلة شعر للمناطق الخلفية من الرأس.. ثم يتم عمل فتحات صغيرة بمشرط معين بالجلد وإدخال الشرائح فيها. وتتطلَّب عملية الزرع في معظم الأحيان ثلاث جلسات على فترات متباعدة نسبيّاً (٣ ـ ٤) أشهر.. وتستغرق الجلسة الواحدة نحو (٣ ـ ٤) ساعات.. يكون المريض خلالها جالساً في كرسيه.

وسيبقى الشعر الجديد حيّاً بإذن الله.. ما دام شعر المناطق الخلفية حيّاً.. يطول فتقصه، ثم يطول ثانية فتقصه.. ونسبة نجاح هذه العملية عالية جدّاً[(١)].

ويسقط معظم الشعر الذي تم زرعه خلال شهرين.. حيث يبدأ بعدها نمو الشعر ويستمر في معدله الطبيعي.. ويبدأ الشعر بأخذ الشكل والمظهر الطبيعي عادة بعد ستة أشهر من العلاج.

(١) د. حسان شمسي باشا: القشرة والصلع والشيب والحناء.







قبل



بعد

• الفروق بين وصل الشعر وزراعة الشعر:

وقد عرَّف بعض العلماء الوصل بأنه: وصل شعر الرأس بغيره[١].

وعرَّفه بعضهم بأنه: وصل الشعر بشعر آخر[٢].

ويمكن بسهولة ملاحظة الفروق بين الوصل وزراعة الشعر:

١ ـ ففي الوصل يُضاف إلى الشعر شيء آخر غير الشعر الأول.. وهذا المضاف إما أن يكون شعراً أو غيرَه.. أما في زراعة الشعر فيُنقل الشعر من مؤخَّر الرأس إلى مقدَّمه.

(١) المغني: ١/١٣٠.

(٢) النهاية في غريب الحديث: ٥/١٩١؛ وشرح النووي على صحيح مسلم: ١٤/١٠٣.

٢ ـ تكون الإضافة في الوصل من شخص (أو شيء) آخر.. أما في زراعة الشعر فإن الشعر المزروع يكون من الشخص نفسه غالباً.

٣ ـ أن الشيء المضاف (الشعر أو غيره) يوصل ويُربط بالشعر الأول.. أما في الشعر المزروع فتكون الزراعة في منطقة خالية من الشعر غالباً.

٤ ـ الشعر الذي ينشأ عن البصيلات المزروعة ينمو وتزيد كثافته.. ويمكن قصه وحلقه.. فهو إعادة للرأس إلى خِلْقته الأصلية.. وليس مجرد إيحاء كاذب بكثرة الشعر كما في الوصل.

٥ ـ كثيراً ما يُستعمل الوصل مع وجود الشعر.. والهدف منه التظاهر بطول الشعر وجماله.. أما زراعة الشعر فلا تُجرى إلا لمن يعاني من الصلع.. أي: إنَّ **وصل الشعر خداعٌ.. وزراعته علاج!**.

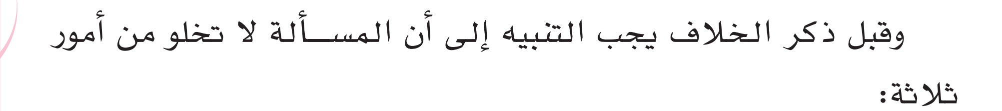
ومما سبق يتبين أن زراعة الشعر تخالف وصله في المعنى والغاية.. وليس فيها تغيير لخلق الله تعالى[١].

ولا بد من التنبيه إلى أن هذا الإجراء الجراحي يُشترط فيه ما يُشترط في الجراحة الطبية.. من مراعاة الموازنة بين ضرر إجراء الجراحة وضرر تركها.. ونسبة نجاح العملية بغلبة ظن الطبيب.

• حكم زراعة الشعر:

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم زراعة الشعر وغرسه.. فقد أفتى كثير من الفقهاء المعاصرين بجواز زراعة شعر الرأس.. في حين رأى قلةٌ أنه من الوصل المنهي عنه، فأفتوا بتحريمه.

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية، (بتصرف).



وقبل ذكر الخلاف يجب التنبيه إلى أن المسألة لا تخلو من أمور ثلاثة:

ـ **الأمر الأول:** أن يكون الشعر المزروع **من غير آدمي**؛ سواء كان طاهراً أم نجساً.. وهذا الأمر حكمه عدم الجواز.. لأنه نوع من الوصل المنهي عنه.

ـ **الأمر الثاني:** أن يكون الشعر المزروع مأخوذاً من **آدمي آخر**.. وهذا أيضاً لا يجوز.. لأن شعر الآدمي أو أي جزء منه لا يحل الانتفاع به لكرامته لا لنجاسته.. ثم إن مثل هذا يرفضه الجسم غالباً..

ـ **الأمر الثالث:** أن يكون الشعر المزروع **من الإنسان نفسه**.. فهذا ما قد وقع فيه الاختلاف بين الفقهاء المعاصرين ممن بحثوا هذه المسألة على قولين:

القول الأول: عدم جواز هذا النوع من العمليات وغيرها من عمليات التجميل التي يُراد بها الزينة. وقال به بعض العلماء المعاصرين.. وممن رأى هذا القول الدكتور شوقي الساهي، والدكتور عبد السلام السكري، والدكتور محمد بن محمد الشنقيطي..

القول الثاني: جواز زراعة الشعر.. ومن أبرز من قال بهذا القول الشيخ محمد العثيمين، وقال به كثير من العلماء المعاصرين؛ ومنهم: الدكتور محمود السرطاوي، والدكتور محمد عثمان شبير، والدكتور حسين العلي، والدكتور علي القره داغي، والدكتور علي المحمدي.. لكنهم اشترطوا لجواز مثل هذه العمليات شروطاً؛ وهي:

١ ـ ألَّا يستعمل فيها مادة نجسة.

٢ ـ ألَّا يكون فيها تدليس وغش وخداع.

٣ ـ ألَّا يؤدي إلى تغيير خلق اللّٰه.

٤ ـ ألَّا يؤدي إلى ضرر أكبر أو مماثل.. ويُرْجع في تقدير هذا إلى رأي أهل الاختصاص.

٥ ـ ألَّا يكون بقصد تشبه أحد الجنسين بالآخر.

٦ ـ ألَّا يكون بقصد التشبُّه بالكافرين أو أهل الشر والفجور.

ـ **الترجيح:** يقول فضيلة الشيخ الدكتور سعد الخثلان ـ عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية ـ: وبعد عرض قولي العلماء في المسألة وأدلتهم يظهر واللّٰه أعلم: أن الراجح من القولين فيها هو **جواز زراعة الشعر**؛ لقوة ما استدل به أصحاب هذا القول(١)؛ وذلك لما يلي:

١ ـ أن اللّٰه سبحانه جميل يحب الجمال.. وأباح التجمُّل والتزيُّن للإنسان في حدود ما أباح سبحانه، وهذا النوع من العمليات الجراحية لا يخرج عن هذه الإباحة.

٢ ـ أن هذا النوع من جراحة التجميل بزراعة الشعر يجوز ولا تدليس فيه ولا تغيير فيه لخلق اللّٰه.. بل هو معالجة للشعر للرجوع إلى الخلقة القديمة التي جُبِل عليها الرجل والمرأة.

٣ ـ أن إزالة الضرر عن الإنسان أصل شرعي معتبر.. ولا شك بأن من يطلب هذه العملية يصيبه ضرر نفسي كبير بسبب الصلع الظاهر.. فيكون هذا النوع من العلاج استثناء من النهي عن تغيير خلق اللّٰه.. لوجود الحاجة إليه ووجود الضرر النفسي على المريض.

ومما يؤكد ذلك ما ثبت في السُّنَّة: أن النبي ﷺ كان يغير بعض

(١) د. سعد بن تركي الخثلان: أحكام زراعة الشعر وإزالته.

الأسماء لما فيها من الضرر الحسي والمعنوي على صاحبها.. وإزالة العيوب الطارئة كالصلع وتساقط الشعر يجوز من باب أولى[(١)].

٤ ـ أن الشـريعة جاءت لرفع الحرج عن الناس ودفع المشـقة عنهم.. ولذلك قعَّـد العلماءُ قواعـدَ كثيرة تؤكد هـذا الأصل العظيـم.. كقاعدة «**المشقة تجلب التيسير**».. وقاعدة «**رفع الحرج**»..

وعلى هذا فالقول بجواز زراعة شـعر الإنسان من شـعر نفسه هو قول جمهور فقهاء العصر لكن بشروط وضوابط سبقت الإشارة إليها.

ولا شـك بأن من يحتاج إلى هذه العملية كالمصاب بالصلع أو تساقط الشعر يشعر بمشقة وحرج نفسـي واجتماعي كبير.. فلا بد من إعمال هذه القواعد في حقه رفعاً للحرج عنه.. والله تعالى يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وهذه الزراعة تشمل زراعة الشـعر بجميع أنواعه.. فتشمل زراعة شعر الـرأس.. وهو الغالب.. وزراعة شـعر اللحيـة.. وزراعة شـعر الحاجبين والأهداب وغيرها من مواضع الجسم[(٢)].

والقول بجواز زراعة الشعر مقيَّد بما إذا كان يقصد بها إزالة العيب.. وردّ ما خلقه الله تعالى.. أما لو كان المقصود بالزراعة طلب الحُسْنِ والتجمُّل.. وليس هناك عيبٌ في الإنسـان.. كأن يكون شـعر الرأس حسناً وكثيفاً.. لكن يريد بزراعة الشعر أن يكون شعره أكثر حسناً وغزارة.. فالأقرب ـ والله أعلم ـ أنه لا يجوز زراعة الشعر في هذه الحال لما فيه من تغيير خلق الله تعالى[(٣)].

---

(١) أ. علي يوسـف المحمدي: فقه القضايا الطبية المعاصرة، ط: دار البشـائر الإسـلامية، الطبعة الرابعة، ١٤٣٢ هـ/٢٠١١م، ص ٥٣٢ ـ ٥٣٣.

(٢) أ. سامية هايشـة: نوازل زينة المرأة في الفقه الإسـلامي ـ أحكام الشعر نموذجاً (رسالة ماجستير) بتصرف، ٢٠١٥م.

(٣) د. سعد بن تركي الخثلان: أحكام زراعة الشعر وإزالته.

- **إزالة الشعر:**

تعتبر الشـعرانية من المشـكلات الصحية والجمالية ذات التأثيرات النفسـية والاجتماعية أيضاً.. فهي تسـبب الحرج الكبير للأنثى.. صغيرة كانت أم كبيرة.

ومن المعروف بأن زيادة نمو الشـعر في بعـض المناطق الظاهرة من الوجه.. أو الأماكن غير المرغوب بها ظهوره.. يشكِّل كابوساً عند الفتاة أو المرأة.. ويؤدي إلى حدوث قلق نفسي وتوتُّر مفرط.. لشعور الأنثى أن ذلك دليل على نقص الأنوثة.. أو أنه شكل من أشكال الاسترجال.

ومن أكثر الوسائل المتبعة ضرراً في نزع الشعر والتخلُّص منه: **استخدام شفرات الحلاقة** التي تمنح المـرأة شعوراً مؤقتاً بالراحة.. ولكنه مع مرور الوقت يصبح مشكلة كبيرة قد يصعب علاجها.

وتلجأ العديد من الإناث إلى **استخدام الكريمات**.. ولكن من مساوئها: أنها تسبب تهيُّج البشرة وإصابتها بالحساسية والالتهابات.

ومن الوسـائل الشـعبية المتبعة في إزالة الشـعر: **استعمال الحلاوة** بعجينة السكر المحروق.

كما تلجأ بعض النسـاء إلى **استخدام المسـتحضرات** التي تعمل على تبييـض أو تفتيح البشـرة.. وهذه الطريقة لها مسـاوئها أيضاً.. بسـبب التأثيرات السلبية لتلك المستحضرات على البشرة.

وقد يلجأ بعض الأطباء إلى **استخدام التحليل الكهربائي**.. ويقوم المبدأ الأساسـي لهذه الطريقة على إدخال تيار كهربائي عبر قناة الشعرة لحرق الجذر.. فلا تنمو الشعرة بعد ذلك.

ورغم فعالية هذه الطريقة في القضاء النهائي على الشعر.. إلَّا أن لها سلبيات كثيرة؛ منها: أنها تحتاج إلى وقت طويل جدّاً.. وأن نجاحها متفاوت بسبب اختلاف طبيعة الشعر.. وأنها مؤلمة تؤذي الجلد الذي حول الشعرة وتترك ندبات دائمة.

ونظراً لسلبيات هذه الطريقة لجأ الأطباء إلى **إزالة الشعر بالليزر..** حيث يعتبر الحل الأمثل والأكثر أماناً من غيره.. فعند توجيه حزمة الليزر ذات الطول الموجي المناسب والقوة المناسبة (وهذه تختلف حسب لون الجلد وحساسيته) على الشعر.. فإن الخلايا الصبغية في بصيلات الشعر وساقها تمتص الطاقة.. مولِّدةً حرارة كافية لإتلاف البصيلة مما يؤدي إلى إزالة الشعر. ويستطيع الليزر إزالة (٧٠ ـ ٨٠ ٪) من الشعر بعد عدة جلسات.

وأهم الآثار الجانبية للَّيزر هو تغيُّر لون الجلد.. إما بالزيادة أو بالنقصان.. وهي عادة ما تكون مؤقتة تزول خلال مدة (٦ ـ ١٢) أسبوعاً. وقد تحدُث حروقٌ سطحية ـ مثل: حروق الشمس ـ عند إعطاء جرعة عالية وقوية من الليزر.. وهذه تتماثل للشفاء خلال أيام[١].

وذهب أكثر الفقهاء إلى أنه يجوز للمرأة أن تعالج زيادة الشعر بأية وسيلة علمية كعمليات الليزر.. لأن نمو الشعر ناتج عن خلل هرموني عند المرأة.. وهذا الخلل هو مرض.. وعلاجه كعلاج أي مرض جائز بلا خلاف.. بشرط أن يخلو من الأضرار الصحية[٢].

---

(١) د. جمال عبد الرحيم: الجراحة التجميلية؛ و د. مازن الصواف: الجراحة التجميلية والجمال.

(٢) د. خالد محمد عبيدات: التأصيل الشرعي لعمليات التجميل المعاصرة، مرجع سابق.

ـ إزالة شعر وجه المرأة:

قد تزيل بعض النساء شعر الحاجبين عن طريق الليزر.. إضافة إلى إزالة شعر الوجه (الشارب واللحية).

ويمكن أن يُقال: إنَّ حكم إزالة شعر الحاجب بالليزر لمجرد الرغبة في تحسين المنظر وطلب الحُسْن محرَّم.. لأنه إزالة شبه دائمة.. فهو في حكم النمص.. وقد اتفق الفقهاء في الجملة على حرمة النمص وإن اختلفوا في بعض القيود.

أما إذا كان شعر الحاجب مؤذياً للمرأة.. أو يخرج بشكل غير معتاد مما يسبب تشويه الوجه.. فقد تضطر المرأة إلى إزالة ما يسبب الأذى.. وتخفف منه بالليزر على ألَّا يكون ذلك إزالةً كليةً.

ـ إزالة شعر وجه المرأة عدا الحاجبين بالليزر:

يرى البعض أن إزالة شعر وجه المرأة كالشارب واللحية بالليزر جائزة إذا كان يشوِّه وجه المرأة[1]، فالمرأة مأمورة بالتزيُّن لزوجها.. وهذا الشعر مشوِّه لمنظرها.. وقد خلق اللّٰه تعالى وجه المرأة بلا شعر ظاهر.. فإذا ظهر فهو عيب وتشوُّه.. وإزالة العيوب جائزة شرعاً، وليس من تغيير خلق اللّٰه.

وينبغي التأكيد على أن تكون إزالة الشعر بالليزر من قِبَل طبيبة متخصصة.. وإزالة الشعر للزينة ليست مسوِّغاً لكشف المرأة وجهها لرجل أجنبي..

ـ إزالة الشعر من بقية أجزاء الجسم:

ويستخدم الرجال الليزر لإزالة الشعر عن بعض المناطق؛ كالرقبة

---

(١) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل؛ و د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

والإبطين.. أما النساء فيكثر استخدامهن لليزر لإزالة الشعر عن الساقين والفخذين والذراعين واليدين.

وقد أفتى بعض العلماء المعاصرين بجواز إزالة شعر الجسم بما لا ضرر فيه، وعلى وجه ليس فيه تشبه بالنساء أو الكفار.. وعلى ألا يكون فيه اطلاع على العورات[١].

وأجمع العلماء على مشروعية نتف الإبط وحلق العانة.. وقد لا يكون هناك بأس بإزالة شعر الإبط بالليزر.. لحصول المقصود بها.. وإن كان ذلك خلاف الأفضل.. على ألا يقترن ذلك بمحرَّمٍ كنظر الرجل الأجنبي إلى المرأة.. حيث إن أجهزة الإزالة بالليزر قد شاعت.. وهناك طبيبات متخصِّصات بذلك.

أما العانة فإن إزالتها تقترن بكشف العورة المغلظة.. لذا فإنه لا يجوز إزالتها بالليزر.. لأن ذلك من باب الزينة.. وليس ضرورة أو حاجة.. وهناك ما يغني عنه من وسائل الإزالة.. فليس مسوِّغاً لكشف العورة لمن لا تحلُّ له.

* * *

(١) فتاوى اللجنة الدائمة: ٢٠٩/٥، ٢١٠، ١٣٠/١٧.

الفصل العاشر

تجميل الجلد

منذ مئات السنين والجميع يبحث عن سر الحصول على بشرة أنقى وأجمل.. فما أن نتخلَّص من حَبِّ الشباب الذي يداهمنا في سن المراهقة وعقابيله كالندبات والحفر.. حتى تبدأ اضطرابات لون البشرة والبقع.. والتصبُّغات والنمش.. ناجمة عن التعرض للشمس وغيرها.

ومع تقدم السن، والتعرض للشمس، والتدخين، والتلوث، والضغط الاجتماعي، والنفسي.. يصاب الجلد بالهرم والتعجُّز.. ويتجلَّى ذلك بالتجاعيد وفقدان مرونة الجلد في كل مكان.

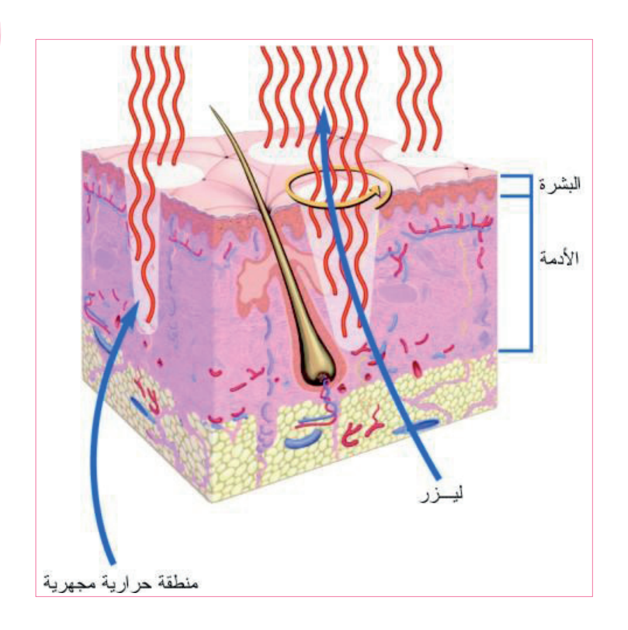
وفي الأحوال الطبيعية تتموّت كل يوم آلافٌ من خلايا الجلد.. وتُستبدل بخلايا جديدة تتولد من العمق.

ولكن تجدد الجلد هذا يتباطأ مع تقدم السن.

• جراحة الليزر التجميلية:

حصل الليزر على الكثير من الاهتمام في الآونة الأخيرة نظراً لانتشار استخدامه في جراحات التجميل.

وقد أحاطه الكثير من الناس بهالة كبيرة فاقت في بعض الحالات الإمكانيات العملية لأجهزة الليزر.



فهنـاك العديـد من أنـواع الليـزر.. وجميعها يشترك في إصدار حزمة ضوئية علـى موجة معينة تتحـوَّل عنـد امتصاصها من قِبَل خلايا الجسم إلى حرارة.. تؤدي إلى إحداث التأثيـر الخـاص بهـذه الخلايا.

ويمكن استخدام أشعة الليزر في علاج الحالات التالية:

- الوحمات الخلقية الحمراء.
- الوشم والكلف.
- إزالة الشعر.
- الندبات السطحية والغليظة.
- علاج آثار العمليات الجراحية والحوادث.
- صقل الجلد وتنعيمه وتحسين التجاعيد.
- علاج آثار حب الشباب[١].

ويتميَّز الليزر مقارنةً بغيره من الوسائل الجراحية التقليدية: بالسرعة، والفعالية، والأمان، وعدم الإحساس بالألم.

(١) د. جمال عبد الرحيم جمعة: الجراحة التجميلية.


أما **أضرار استخدام الليزر** في الجراحة التجميلية؛ فمن أشهرها:

أ ـ ندبات في مناطق التأثير بالليزر.. خاصة عند معالجة التجاعيد والوحمات والتصبُّغات.. بسبب امتصاص الجلد لقدرة ضوئية كبيرة.

ب ـ تغيُّر في لون الجلد بزيادة التصبُّغ أو نقصانه.. إلَّا أنه يزول تلقائيّاً خلال أسابيع.

ويظهر أن **الأصل جواز استعماله**؛ لأنه يُعد وسيلة علاجية لإزالة العيوب والتشوُّهات التي تطرأ على الجلد وتسبِّب تشويه مظهره.. وأنه يندرج في عموم أدلة مشروعية التداوي وإزالة الضرر.. إلَّا أنه يُشترط لجواز استعمال الليزر شرطان:

ـ **الأول**: ألَّا يكون في استعماله ضرر بالجسم.

ـ **الثاني**: ألَّا يترتَّب على استعماله تشويه للجِلْد.. فإذا علم الطبيب أن الليزر قد يشوِّه الجسم لم يجزْ له استعماله.

ولتحقيق هذين الشرطين لا بدَّ من العناية باختيار الطبيب المختص الخبير في مثل هذه الإجراءات.. وعدم الانسياق وراء الدعايات المضلّلة.. والإعلانات الوهمية التي تقدِّم أسعاراً منافسة على حساب صحة المريض وسلامة جلده[١].

• تجميل الندبات:

الندبات هي الأثر الذي تتركه الإصابات والعمليات الجراحية على الجلد.. كما أن بعض أمراض الجلد تترك أثراً ظاهراً في شكل ندبة كحبوب الشباب.

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

وقد تسببُ الندباتُ الناتجة عن العمليات الجراحية أو الحوادث والحروق.. بعضَ المضايقات من حيث الشكل أو وظيفة الأعضاء.. كما تعطي الجلد مظهراً مشوّهاً.

ويمكن معالجتها بعدة طرق؛ منها: صنفرة الجلد.. واستخدام الليزر.. أو إجراء عملية جراحية تهدف الى إزالة التشوُّه الناتج عن الندبة.. وإعادة خياطة الجلد بشكل متناسق وتجميلي.. مراعياً في ذلك خطوط الجلد الطبيعية.

وهذه الندبات تُعد تشوّهاً وخِلْقة غير معهودة.. وإزالتها بالجراحة من علاج العيوب وإزالة التشوُّهات.. وليس من تغيير خلق الله تعالى.

• **الوشم:**

كان الوشم في القديم يتم بغرز إبرة في الجلد حتى يخرج الدم.. ثم يُعَبَّأ الجرح بما يُبقي أثره خضرةً.. ثم إن الوشم تطوَّر بتطوُّر الحضارة.. حيث تستعمل الآن إبر كهربائية دقيقة.. ويُملأ الجلد المجروح بألوان عديدة..

وتفنَّن الواشمون في رسم صور من الحيوانات الحقيقية والمتخيلة.. والمناظر الطبيعية.. كما يرسمون به كتابات مختلفة.. ويتخذونه وسيلةً للتعبير عن أحاسيس المستوشم والمستوشمة من بغض وحب.. أو دليلاً على الانتماء الفكري والمذهبي أو العرقي.

وتنتشر حاليّاً بين الشباب أنواعٌ من الوشم بسبب تقليدهم للغرب.. حيث يتفننون في استعمالهم له.. فبعضهم ينقش على جسمه صورة حيوان كأسد أو عصفور.. وبعضهم ينقش على يده قلباً أو اسمَ محبوبته[١].

(١) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل، ص٢٦.

وفي القديم كان الوشم على ظهر الكف والمعصم.. أما اليوم فهم يجعلونه في كل مكان من الجسم.

وهذا الوشم تمَّ تحريمه بإجماع الفقهاء.. ويشمل هذا الحكم كلّاً من الرجل والمرأة.. غير أنه يقع على الواشم واجب التوبة إلى اللّٰه من فعله.. بإزالة الوشم.. أما إذا كان في إزالته ضرر له فلا تجب إزالته(١).

ـ أنواع الوشم:

ويصنَّف الوشم إلى ثلاثة أنواع:

أ ـ الوشم الطبي:

فهو ما يجريه الأطباء لعلاج تشوُّه طارئ.. ولا يدخل في الوشم المنهي عنه.. لأنه من علاج التشوُّهات وإزالة العيوب.. وليس بقصد الحُسْن.

ب ـ الوشم بسبب الحوادث أو الجروح:

ويحدث عادة بسبب تلوث منطقة الإصابة بالتراب أو العوالق التي تصبح جزءاً من الجرح أثناء الالتئام.. مخلّفةً بذلك بقعاً ملونة مكان الجرح.. وهذا الوشم يُكْسِب الجسم (خاصة الوجه) مظهراً مشوّهاً، بسبب ظهور بقعة ملوَّنة في مكان الإصابة.

ويرى عدد من الفقهاء جواز إزالة هذا النوع من الوشم بالجراحة.. لأن في بقاء هذه البُقع تشويهاً للعضو المصاب.. وهذا التشوُّه تغيُّرٌ غير معهود في الجلد.. وفي إزالته إعادةٌ للخِلْقة لأصلها.. لا تغييرٌ لها(٢).

---

(١) أ. رابح زرواتي: حكم الوشم القديم والحديث، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، السنة السادسة، الجزائر، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

(٢) د. محمد المختار الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية.



ج ـ وشم الهواة والوشم الاحترافي:

ووشم الهواة هو الوشم الذي يقوم بعمله شـخص غير متقن لعمليـة الوشـم.. وعادة ما يكون الوشـم عميقـاً وغير منتظـم.. أما الوشـم الاحترافي فيكون نتيجـة لعمل فنان محترف في رسم الوشم.

وفي كلتا الحالتين يكون الوشـم دائماً.. لأن البقع والألوان المستخدمة في الوشم مواد خاملة.. فتصبح جزءاً دائماً من مكونات خلايا البشـرة.. ولهذا فإن إزالة الوشم تتطلب إزالة تلك الخلايا بعدة طرق مختلفة؛ أهمها:

- استئصال أو قطع الجلد في منطقة الوشم..
- صنفرة البشرة لإزالة الوشم.. وخاصة إذا كان الوشم سطحيّاً؛ مثل: وشم الجروح والحوادث.. وأحياناً الوشم الاحترافي.
- إزالة الوشم بأشعة الليزر.
- إخفاء الوشـم غير المرغوب به بعمل وشـم فوقه.. إمـا بالجراحة.. أو بوشم احترافي متقن لعملية الوشم.

وإزالة هذا النوع من الوشم واجبة على الموشوم رجلاً كان أو امرأة.. ما لم يكن في إزالته ضررٌ أو مشقةٌ تلحق الموشـوم.. كما لو خَشِي التلفَ.. أو فواتَ عضو أو منفعته.. أو أثراً فاحشـاً في عضو ظاهر.. فإن خشي شيئاً من ذلك لم تجب إزالته.. وإلّا وجبت إزالته ولو بالجرح.. وهذا مذهب كثير من الفقهاء[١].

---

(١) حاشية ابن عابدين: ٣٣٠/١؛ وشرح النووي على مسـلم: ١٠٦/١٤؛ وفتح الباري: ٣٧٢/١٠؛ ونيل الأوطار: ٣٤٢/٦.

وممَّا يدل على وجوب إزالته مطلقاً: أن الوشم منكر، بل كبيرة من كبائر الذنـوب.. لما ورد من نصوص شـرعية في لعـن فاعله.. ولمـا ثبت عن النبي ﷺ: أنه لعن الواصلة والمسـتوصلة والواشـمة والمستوشمة.. وفي إزالته تغيير لهذا المنكر.. وتغيير المنكر واجب إذا لم يترتَّب على التغيير مفسدة أعظم من مفسدة المنكر نفسه.

• الوحمات والتصبغات الجلدية:

يعاني الكثير من الأطفال والكبار من وحمات جلدية تظهر مبكراً خلال مرحلة الطفولة.. أو منذ الولادة.. وتسـتمر في النمو مع نمو المرء.. وقد تصل في بعض الأحيان: إلى أحجام كبيرة تؤثر على المنظر العام للإنسان.

والوحمة: عبارة عن ورم حميد.. سببه تشوُّه وتوسُّع في الأوعية الدموية السطحية الموجودة في الجلد.

ومن أبـرز طرق علاجها: اسـتئصال الوحمة بالجراحة، أو اسـتخدام الليزر[١]. والوحمات الوعائية الحمراء لا تتطلب علاجاً جراحيّاً إلَّا إذا أثَّرت على وظيفة أحد الأعضاء الهامة بالجسم كالعين أو الأنف والفم.



قبل



بعد العلاج بالليزر

(١) د. قاسم ارشيدات: الوحمات الجلدية.

أما التصبُّغـات الجلدية المتمثِّلـة في بقع النمش والكلـف.. والبقع الناجمة عن كبر السن.. فتحدث بسبب زيادة في تركيز الخلايا المنتجة للميلانين.. أو زيـادة في إفراز الميلانين بصورة غيـر اعتيادية في جزء معين من الجلد. وبظهـور أجهزة الليزر الحديثة.. صـار بالإمكان علاج العديد من تلك التصبُّغات.

• إزالة الشامات:

تعتبر الشـامات من الأمراض الجلدية التي لا تضر بالإنسان إلَّا فيما ندر.. ومعظمها يظهر على الجلد قبل سن العشرين.. لكنها قد تظهر لأول مرة بعد سن الأربعين.

وتُسمَّى الشامات في بعض البلدان بـ(حبّات الخال).

وتتكوَّن الشامة من تجمع خلايا تصنع مادة الميلانين، وتكتسب لونها من هذه المادة.. وتكون عادةً بنيَّةَ اللون أو بنيَّةً ذات سواد.

وقد يكبر حجمها مع الوقت.. وتصبح بارزة.. ويبهت لونها.. وقد ينبت في بعضها الشعر.. في حين لا يصيب الأخرى أي تغيير.

وقصة الشامة تمر في معظم الأحيان بسلام دون أية مشاكل أو أخطار.. ولكن على الإنسـان أن يلحـظ ويحذر من حدوث بعـض التغيُّرات التي قد تصيب الشـامات.. وتكون دلالة على تحول سـرطاني فيها ـ لا سمح اللّه ـ وهذه التغيرات هي:

١ ـ ازدياد سريع أو مفاجئ في حجم الشامة..

٢ ـ تبدل لونها (ظهور لون أحمر أو أسود.. أو أبيض أو أزرق)..

٣ ـ عدم التناسق في قطرها وحدودها..

٤ ـ حدوث حكة أو نزفٍ.. أو ألمٍ.. أو تقرُّح فيها.

فإن حصل أيٌّ من هذه التغيرات.. فعلى المريض استشارة طبيب الجلد فوراً.. لأخذ عينة من الشامة وفحصها مجهريّاً.. أو استئصالها برمَّتها جراحيّاً.. وقد يرغب البعض في التخلُّص من بعض الشامات البريئة لأسباب تجميلية[١].

• حكم إزالة الوحمات والتصبغات والشامات:

وفيها ثلاث حالات:

ـ **الحالة الأولى:** أن يُخشى من تحوُّلها إلى أورام سرطانية خبيثة.. وذلك إذا وُجدت بعض العلامات التي تدل على التحول السرطاني.. وفي هذه الحالة يجوز إزالة هذه الوحمات والتصبغات.. وذلك لأن في إبقائها تعريضاً للجسم للضرر الشديد المتمثِّل في الإصابة بالسرطان.

ـ **الحالة الثانية:** أن يكون في وجودها تشويه للجسم.. كما لو كانت كبيرةً ظاهرةً خاصة في الوجه.. أو كانت غريبة مشوِّهةً.. وذلك كالوحمات الدموية، والتصبغات الظاهرة.. وإزالتُها بالجراحة من علاج العيوب وإزالة التشوُّهات.. وهذا ليس من تغيير خلق اللّٰه تعالى.

ـ **الحالة الثالثة:** ألا يتسبّب وجودُها في تشويه الجسم وخاصة الوجه.. إمّا لكونها يسيرة لا تظهر.. أو لكونها تُعدُّ شيئاً معتاداً في عُرْف البلد أو العِرْق وليس تشوّهاً.. كالشامات الصغيرة والندبات غير الظاهرة.. والجراحة من أجل إزالتها ليس لها ضرورة أو حاجة.. وقد تكون من تغيير خلق اللّٰه تعالى لطلب مزيد من الحُسْن[٢].

---

(١) د. مازن الصواف: الجراحة التجميلية والجمال؛ و د. سميح عفيف البعلبكي: صحة الجلد وجماله.

(٢) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية، (بتصرف).

• تشققات الجلد والسيلولايت:

تظهر تلك التشققات نتيجة لتوسع الجلد بسبب الحمل وزيادة الوزن.. ممَّا يؤدي إلى تكسُّر الألياف المرنة.. وألياف الكولاجين التي تدعم الجلد.

وقد استخدمت عدة طرق لإزالتها؛ منها: الليزر.. أو التقشير الكيميائي.. أو الكريمات المرطبة للبشرة وغيرها من المشتقات.. إلَّا أن النتائج غير مشجِّعة.. ويمكن إزالتها بإجراء عملية شدٍّ للبطن.

أما السيلولايت فتظهر على شكل تموجات بالجلد.. أو كما يشبهه البعض بجلد قشرة البرتقال.. والتي تنجم عن تراكم الدهون في الطبقة السطحية من الجلد.

وكثيراً ما تشاهد هذه الحالة في الأفخاذ والمؤخرة والأرداف.. ومعظم المصابين بالسيلولايت هم من النساء.

• علاج زيادة التعرق:

يعاني الكثير من الرجال والنساء من التعرُّق الشديد في الإبطين عند ازدياد الحرارة..وهناك عمليةٌ جراحية تقوم بشفط الغدد العرقية.. وبإمكانها التخفيف من التعرق..

وتتم العملية بإجراء فتحة صغيرة في الجلد تقل عن (١ سم).. يتم عبرها إدخال أنبوبة شفط تقوم بشفط الغدد العرقية الواقعة تحت الجلد مباشرة. والأعراض الجانبية لهذه الطريقة محدودة جدّاً.

وبالإضافة إلى الحل الجراحي فإنه يمكن التحكُّم بكمية العرق عن طريق حقن البوتكس[١].

* * *

(١) د. جمال عبد الرحيم جمعة: الجراحة التجميلية.

الفصل الحادي عشر

تجميل أعضاء الصدر

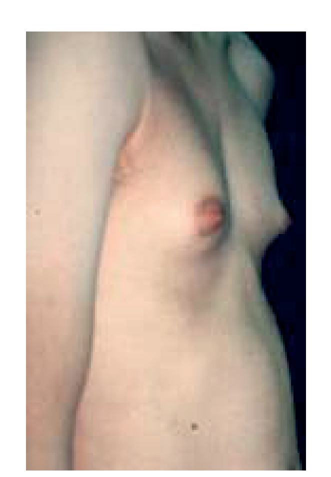
هناك بعض التشوُّهات الخَلْقية التي تنافي المنظر الطبيعي والجمالي؛ منها:

- ضمور حجم الثدي نظراً لاختلال هرموني.
- تضخم حجم الثديين نتيجة لزيادة حجم الغدة اللبنية.. نتيجة لاضطرابات هرمونية أو ناجمة عن زيادة الوزن.. وهذا التضخم في الحجم يسبب ثقلاً على العمود الفقري والأكتاف.. وما يصاحبه من آلام ومشاكل نفسية.

• تجميل ثدي الرجل:

- **التثدي:** يُعرِّف الأطباء «التثدي» بأنه: نموٌّ أنسجة الثدي أو الدهون في تلك المنطقة بشكل يصبح معه الثدي قريباً من شكله في الجنس الآخر.

ويشكو بعض الشباب من تضخم الثدي الذي غالباً ما يلاحظ مع نهاية فترة المراهقة.. وهناك بعض العوامل التي تساعد في ذلك؛ مثل: السمنة، وزيادة تركيز الهرمونات.. أو نتيجة لاستخدام بعض الأدوية.. أو الإصابة ببعض الأمراض.. وفي أغلب الأحيان لا يوجد سبب طبي معروف لازدياد حجم الثدي عند الرجال.


«تضخم الثدي عند شاب»

وغالباً ما تتسبب الحالة بالإحراج الاجتماعي للمصابين بها.. فتمنعهم من ممارسة الرياضة التي تتطلب كشف الصدر كالسباحة مثلاً.

ويبدأ ظهور ذلك مع بداية سن البلوغ.. وتتحسن أغلب الحالات بمرور الوقت دون الحاجة لعلاج.

أما الحالات التي لا تتحسن مع مرور الأيام.. ويظل فيها حجم الثدي كبيراً.. فقد يستلزم الأمر التدخلَ الجراحي.

وقد يفيد تنزيل الوزن لدى البدينين في تقليص حجم الثدي.. ولكن عندما يفشل ذلك فإن الحل الوحيد هو اللجوء إلى الجراحة.. ويكون العلاج أساساً بعلاج السبب إن وُجد واستئصال أنسجة الثدي.

ومن السهل علاج هذه الحالة من قبل جرَّاح التجميل؛ حيث يقوم بالتخلُّص من الغدد والأنسجة الدهنية المسببة للتضخم.. ويتم ذلك عن طريق شفط الدهون بواسطة جهاز الشفط.. أما إذا كان تضخم الغدد هو المسبب الأساسي.. فإنه من الأفضل إجراء شق جراحي شبه دائري أسفل الحلمة. ومن النادر عودة التضخم مرة أخرى[١].

- **ولإزالة الثدي وتصغيره عند الرجال** أكثر من سبب:

فقد يُزال الثدي بسبب إصابته بالسرطان.. حيث يُخشى من إبقائه انتقال المرض إلى بقية أجزاء الجسم.. وهذا علاج للسرطان.. وليس جراحةً لتجميل الصدر.

وقد يحتاج الأمر إلى تصغير الثديين بالجراحة بسبب تضخّمهما بشكل غير معتاد عند الرجال.. وهذا أشهر دوافع هذه الجراحة.

(١) د. جمال عبد الرحيم جمعة: الجراحة التجميلية؛ وكلير بنسون: دليل الجراحة التجميلية.

وكِبَر ثدي الرجل خِلْقة غير معهودة، وفي تصغير ثديه علاج لهذا العيب وإزالة لهذا التشوُّه، ولا يُراد من الجراحة تغيير خلق اللّٰه تعالى.. بل يُراد منها إعادة الخِلقة إلى أصلها المُعتاد.

فعندما يكون ثدي الرجل كبيراً فإن ذلك يجعله لافتاً للأنظار.. بل ربما كان موضعاً للسخرية والتندُّر.. وفي ذلك ضرر نفسي بالرجل.. قد يتسبَّب في عدم اختلاطه بغيره.. وعدم ممارسته لما يفيد جسمه من رياضة كالسباحة ونحوها!.. إلَّا أن جواز إجراء هذه الجراحة ينبغي تقييده بألَّا يكون في العملية ضرر.. وأن يكون في الثديين تضخُّم ظاهر يتسبَّب في الحرج لصاحبه.. إذ ليس كل تضخُّم يسير مبرراً لإجراء العملية الجراحية[١].

وكون الرجل يختلف عن المرأة في الحاجة إلى إظهار القوام المعتدل.. فما لم تصل الحالة إلى درجة الإحراج والأذى النفسي الكبير.. وذلك لبروز الثدي بصورة غير معتادة.. فالمنع أقرب.. لعدم مسيس الحاجة لهذه العملية.. وكذا لو وصل الأمر إلى درجة الأذية الجسدية.. فهنا يخرج الأمر من كونه تحسينيّاً وتجميليّاً إلى أن يصبح الغرض هو العلاج وإزالة الأذى، فيجوز واللّٰه أعلم.

ـ أما **تضخيم الثدي** عند الرجال.. فإن كان لإبراز العضلات والحصول على شكل متميِّز طلباً لمقاييس معينة.. كحال اللاعبين في رياضة كمال الأجسام.. فحكم هذا النوع من التجميل هو التحريم[٢].

---

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

(٢) د. عبد الرحمٰن الجرعي: تجميل الثدي ـ أحكام وضوابط شرعية.

• تجميل ثدي المرأة:

١ ـ عملية تصغير الثديين:

وهي من العمليات التي تهدف إلى إراحة المرأة من المعاناة والمشاكل الصحية الناجمة عن كبر حجم وثقل الثديين.. مثل: آلام الظهر والرقبة.. وتقوُّس العمود الفقري.. وصعوبة التنفس.

كما أنها من العمليات المناسبة للفتيات اللواتي يعانين من مشاكل نفسية وإحراجات اجتماعية.. بسبب كبر حجم الثديين لديهن وهن صغيرات في العمر.. لم يمررن بعد بتجربة الحمل أو الولادة والإرضاع.

ويتم إجراؤها في كثير من الحالات لعلاج الأعراض الناجمة عن الزيادة الكبيرة في حجم ووزن الثديين.. فكثير من هؤلاء المرضى يعانين من آلام مزمنة في الرقبة والظهر.. بسبب الوزن الكبير للثديين.. كما أن البعض يعانين من صعوبة في التنفس أثناء النوم نتيجة ضغط الثديين الكبيرين على الصدر.

وليس هذا فحسب.. فزيادة وزن الثديين تسبب آلاماً اجتماعية ونفسية لا تخفى على أحد.. فكثير من هؤلاء السيدات يشتكين من الحرج الشديد في حياتهن الاجتماعية.

ويمكن القول بوجود ثلاث حالات لهذه الجراحة:

ـ **الحالة الأولى:** أن تُجرى عملية التصغير بسبب تضخُّم الثدي لدرجة إجهاد العُنق والعمود الفقري والكتفين.. فتُجرى العملية للحدِّ من آثار هذا التضخُّم كآلام الكتفين وتقوُّس العمود الفقري.. وضيق التنفُّس.. وزيادة التعرُّق وتهيُّج الجلد.

فالجراحة في هذه الحالة علاج لهذه الآثار أو بعضها.. فهي ضرْبٌ من ضروب التداوي.. كما أن كِبر الثدي وتضخُّمه في هذه الحالة يشتمل على ضرر حسي ومعنوي.

ـ **الحالة الثانية:** أن يتضخّم الثدي بصورة غير معهودة.. بحيث يكون مظهر الصدر مشوَّهاً في عُرف أوساط الناس.. مما يصيب صاحبته بالضرر النفسي والقلق والانطواء.. فتُجرى جراحة تصغير الثدي لتخليص المرأة من هذا الحرج.. وإجراء الجراحة في هذه الحالة هو من إزالة العيوب.

ولا بد من التحقق من آثار هذه الجراحة وخطورة مضاعفاتها.. كما ينبغي التركيز على الناحية النفسية والروحية عند طالبة الجراحة.. وتذكيرها بالصبر والاحتساب.. والرضا بقضاء اللّه وقدره.. فقد تقنع بمظهرها دون الحاجة للجراحة كما يحدث في بعض الحالات.

ـ **الحالة الثالثة:** أن يكون حجم الثدي مقبولاً.. وليس فيه تضخُّمٌ غير معهود.. فتلجأ المرأة للجراحة لتصغيره للوصول إلى مقاييس معينة من الجمال.. أو للرغبة في الظهور بمظهر يوحي بصغر سنها.. فيكون من تغيير خلق اللّه المحرَّم.. إذْ ليس فيه علاج لتشوُّه أو إزالة لعيب[(١)].

٢ ـ عملية تكبير الثديين:

والهدف من إجرائها زيادةُ حجم وشكل الثدي.. ويتم إجراؤها لأسباب مختلفة.. فالبعض يجريها لتبدو أكثر أنوثة وجمالاً.. والبعض الآخر يجريها لإصلاح آثار الحمل والرضاعة.. وآخرون لإصلاح عيب خَلْقي.

ويتم تكبير حجم الثدي بزرع كيس ممتلئ بمادة السليكون أو بسائل ملحي أو غيره.. من خلال فتحة حول الحلمة أو في التجويف أسفل الثدي.

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.



ولجراحة **تكبير الثدي** حالتان:

ـ **الحالة الأولى:** أن تُجرى هذه الجراحة بسبب كون الثدي صغيراً جدّاً بصورة غير معهودة.. بحيث يشبه ثدي الرجل.. وكذا إذا كانت الجراحة ترميميةً بسبب إصابة الثدي بحادث أو وَرَم سرطاني.. أو كان أحد الثديين أصغر من الآخر بصورة ظاهرة مشوَّهة.. وفي إجراء الجراحة علاجٌ لهذا التشوُّه.. وإزالةٌ للعيب الذي تسبَّب في القلق والضرر النفسي.. وليس في ذلك تغيير لخلق اللّٰه تعالى لمجرَّد طلب الحُسْن.. بل فيه ردُّ الخِلْقة غير المعهودة.. بسبب مرضٍ أو حادثٍ أو خللٍ هرموني.. إلى ما هو معهود من خِلْقة النساء.. وينبغي ألَّا يكون فيه ضرر محقَّقٌ على المرأة[1].

وقد صدر **قرار مجمع الفقه الإسلامي** بجواز إجراء الجراحة التجميلية التي يُقصَدُ منها إصلاح العيوب الطارئة (المكتسبة)؛ كإعادة تشكيل الثدي كليّاً حالة استئصاله، أو جزئيّاً إذا كان حجمه من الكبر أو الصغر بحيث يؤدي إلى حالة مرضية[2]..

ـ **الحالة الثانية:** أن يكون الثدي معتاداً في حجمه أو قريباً من الحجم المعتاد.. إلَّا أن المرأة ترغب في تكبيره.. للوصول إلى درجة من مقاييس الجمال.. أو تقليداً لمظهر امرأة معيَّنة.. فيكون من تغيير خلق اللّٰه المحرَّم.. إذْ ليس فيه علاجٌ لتشوُّه أو إزالةٌ لعيب.

* * *

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

(٢) قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم ١٧٢ (١٨/١١) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها، بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.



الفصل الثاني عشر
عمليات تحسين القوام وشفط الدهون

• شفط الدُّهون أو مَص الشَّحم (Liposuction):

تعتبر عملية شـــفط الدهون من أكثر عمليات التجميل شيوعاً في الوقت الحالي.. وهي إحدى الجراحات التجميلية التي تهدف إلى إزالة التراكمات الدهنية غير المرغوب فيها من جسم الإنسان بهدف تغيير شكله العام..

فالغرض من العملية هو ضبط شكل الجسم.. والتخلُّص من التشوهات.. وإعادة التناسق إلى أجزاء الجسم.

وقد عرف العرب والمسلمون عملية شـــفط الدهون قبلنا بقرون.. فقد روى ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الإصابة: «**أنَّ المقداد بن الأسود**[١] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **كان عظيمَ البطن، وكان له غلامٌ روميٌّ، فقال له: أشقُّ بطنك فأُخرِجُ من شحمه حتى تلْطُفَ.. فشقَّ بطنَه ثم خاطه.. فمات المقدادُ، وهرب الغلامُ!**»[٢].

ولعل هـــذا أول تفكير في جراحة تجميل البطن نسـمع بــه في عالمنا العربي القديم..

(١) **المقداد بن الأسود** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: صحابــي جليل، ومن المقربين إلى رسول الله ﷺ، وسابع سبعة جاهروا بإسلامهم، وقال عنه الصحابة: أوَّل من عدا به فرسه في سبيل الله.

(٢) ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، دار الجيل ـ بيروت: ٢٠٣/٦.

وتتراكم الدهون عادة عند النساء في منطقة الأرداف والمؤخرة وأسفل البطن.. بينما تتراكم في منطقة الوسط عند الرجال.

وتتميَّز هذه التجمُّعات الدهنية بعدم استجابتها لإنقاص الوزن عن طريق الرياضة أو الحِمْية الغذائية.

وحتى الآن لا توجد براهين علمية تثبت تأثير هذه العملية على الوزن.. حيثُ يستمر الأثر لبضعة أشهر فقط.. ولا تؤثر هذه العملية على المشاكل المُتعلقة بالبدانة.

ومَنْ فشِلَ بإزالة الدهون بطرق الحِمْية والرياضة.. قد يلجأ إلى عملية شفط الدهون جراحيّاً.

وتتم عملية شفط الدهون من أي جزء من أجزاء الجسم؛ مثل: البطن والأرداف.. والفخذين والذراعين..



ويقوم الجرَّاح بتحديد المنطقة المراد معالجتها بالقلم.. وبعد ذلك يُحدِث جرحاً في جلد المنطقة.. ثم يُدخل الأداة الخاصة بالشفط.. حيث يتم من خلالها شفط الدهون الزائدة بجهاز شفطٍ قوي.. فيقل حجم الدهون في المكان.. ثم ينكمش الجلد فوقه فيصبح صغيراً.

وبعد الانتهاء من العملية قد تخرج سوائل أو دم زائد من المنطقة؛ يتم سحبه بواسطة أنابيب صغيرة.

وتستغرق مدة العملية بين (١ ـ ٣) ساعات.. وتُجرى عادة تحت التخدير العام أو الناحيّ أو الموضعي.

ويُجرى شفط الدهون في أجزاء الجسم التي تميل رواسب الشَّحم للتجمُّع بها.. مثل: الأليتين والوركين.. والبطن والفخذين.

وتحمل العمليةُ عدداً من المخاطر مثل جميع أنواع الجراحة؛ تتضمن: الكدمات والإنتان.. والتندب وغيرها[١].

ولا توجد مضاعفات خطيرة للعملية.. إذ تتلخَّص المضاعفات في حدوث ورم وازرقاق بالجلد.. يزول عادة خلال أسبوع أو أسبوعين.

ـ حكم عملية شفط الدهون:

لم يتعرض الفقهاء القدامى لمثل هذه العملية.. وإنما ذكروا حكم الأكل بقصد السمن.. والتداوي بقصد السمن.. ففي «الفتاوى الهندية»: «والمرأة إذا كانت تسمن نفسها لزوجها فلا بأس به».

وجاء في «الفتاوى الهندية» أيضاً: «سئل أبو مطيع عن امرأة تأكل القبقبة وأشباه ذلك؛ تلتمس السمنَ. قال: لا بأس ما لم تأكل فوق الشبع، وإذا أكلت فوق الشبع لا يحل لها».

ويلاحظ من نصوص الفقهاء السابقة أن تعديل قوام الجسم بتناول الأطعمة أو بالامتناع عنها أو بالتداوي جائز.. ما لم يؤدِّ إلى ضرر[٢].

ولعملية شفط الدهون حالتان:

ـ الحالة الأولى: أن تكون علاجاً لأمراض نشأت عن تراكم الدهون في منطقة أو أكثر في الجسم: كالسمنة المَرَضية، وآلام المفاصل

(١) Borab ZM, Godek CP. Tissue Liquefaction Liposuction for Body Contouring and Autologous Fat Transfer: A Retrospective Review Over 3 Years. Eplasty. 2016 Dec 24;16: e36. eCollection 2016.

(٢) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي.

والظهر.. بحيث تُسهم هذه العملية في إزالة الدهون الزائدة.. خاصة بالنسبة لمن يشكون البدانة.. ولا يمكنهم تخفيف وزنهم بالطرق غير الجراحية؛ كالحمية الغذائية والتمارين الرياضية.

ومن الفقهاء المعاصرين من يرى جواز إجراء العملية في هذه الحالة[(١)]؛ وذلك لأن الجراحة في هذه الحالة تُعدُّ من قبيل العلاج.. وأن هذه الدهون المتراكمة في بعض أجزاء الجسم فيها إضرار بالمريض.

فلو أن شابّاً حدث له بروز في الثديين.. واتضح من تحت الملابس.. فإنه يجوز له شفط الدهون المتموضعة لإزالة هذا البروز.. ما لم ينشأ عن ذلك ضرر.. ولكن بالضوابط الشرعية.

أما سحب الدهون بقصد تخفيف الوزن وتعديل قوام الجسم؛ فيجوز بشرطين:

١ ـ أن تتعيَّن عملية سحب الدهون بحيث لا توجد وسيلة أخرى تقوم مقامها.

٢ ـ أن لا يترتب عليها ضرر أكبر[(٢)].

جاء في **قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي**، الصادر في عام (٢٠٠٧م) بشأن عملية شفط الدهون:

«يجوز تقليل الوزن (التنحيف) بالوسائل العلمية المعتمدة؛ ومنها: الجراحة (شفط الدهون)؛ إذا كان الوزن يشكل حالة مَرَضية، ولم تكن هناك وسيلة غير الجراحة، بشرط أمن الضرر»[(٣)].

(١) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل؛ ود. شوقي الساهي: الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة؛ وجراحة التجميل ونقل الأعضاء وزراعتها.

(٢) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي.

(٣) قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي، القرار رقم ١٧٢ (١٨/١١) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها، بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.

ـ **الحالة الثانية: أن تُجرى عملية شـــفط الدهون لتعديل القوام وتحسين المظهر العام للجسم:** لتكون جميع الأعضاء متناسقةً رغم أن الخِلْقة معهودة معتادة.. فتُجرى هذه العملية ليكون القوام ممشوقاً ليس فيه بروز مشوِّه.. فيظهر حرمةُ إجراء الجراحة في هذه الحالة.. وذلك لأن فــي الجراحة تعريضــاً للجســم لمضاعفات الجراحــة كالتخدير واحتمال النزيــف والالتهاب.. ولأن هذه العمليــة لا يمكن إجراؤها في الغالب إلَّا بالاطلاع على العورات ومسّــها.. وقد تكون في موضع العورة المغلَّظة.. كما في شفط الدهون من الأرداف والمؤخِّرة.. وهي عمليات شائعة في أوساط النساء.. ويتم تصوير المرأة قبل وبعد إجراء العملية.. ولهذا.. فمجرَّد الرغبة في الظهور بمظهر حَسَن ليس كافياً في استباحة ما حرّم اللّه تعالى[١].

• عمليات شد البطن:

تعد هذه العملية إحدى أكثر العمليات شــيوعاً وشعبية.. نظراً لما تعطيه من نتائــج فعالة تهدف إلى إزالة الجلــد المترهِّل مع الدهون المتراكمة.. كما يمكن في الوقت نفســه شــد عضلات البطن لتقويته والحد من بروزه.

ففي حالات الترهل البسيطة يتم إجراء عملية شفط للدهون.. أما في حالات الترهل المتوســطة فيتم إجراء عملية شفط مع شد للجلد.. وفي الحالات الشــديدة تجرى عملية شــفط وتقوية للعضلات مع شد للجلد.

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.



وتجرى هذه العملية لتحسين المظهر العام وليست لإنقاص الوزن.. ولا تعدُّ بديلاً عن الحمية الغذائية أو الرياضة.. كما أنها تساعد في التخلُّص من التكتلات الدهنية في الجلد.. بينما لا تمس الدهون المتكونة بين الأمعاء.. والتي يجب اتباع الحمية والرياضة للتخلُّص منها[١].

وهناك حالتان من عملية شد البطن:

- **الحالة الأولى:** أن تُجرى العملية لوجود ترهُّل غير معهود في البطن بسبب مرض ونحوه.. بحيث يظهر الرجل أو المرأة في مظهر مشوَّه.

(١) د. جمال عبد الرحيم جمعة: الجراحة التجميلية.

وقد أجاز البعض إجراء جراحة شد البطن في هذه الحالة؛ لأنها من قبيل العلاج لا طلب زيادة الحسن.. كما أن ترهُّل البطن غير المعهود يُعد تشوّهاً وعيباً في مظهر الجسم.. وقد يتسبب في الضرر المعنوي لصاحبه، والجراحة لإزالة العيوب وتصحيح التشوُّهات غير المعهودة جائزة.

ـ **الحالة الثانية:** أن يكون ترهُّل البطن ناشئاً عن زيادة الوزن أو الحمل المتكرّر.. ويبدو الشخص في مظهر معتاد.. ولا يترتَّب عليه ضرر بالمرأة (أو الرجل).. لكن يُراد إجراء هذه الجراحة لتعديل قوام الجسم وتحسين مظهره؛ فالجراحة لإزالته تُجرى لخِلْقةٍ معهودة لطلب زيادة الحُسْن.. وفيها تعريض للجسم لمضاعفات الجراحة من دون حاجة حقيقية.

❊ ❊ ❊

الفصل الثالث عشر

التفليج والوشْر وتقويم الأسنان

• التفليج والوشْر وحكمهما الشرعي:

التفليج: هو برْدُ ما بين الأسـنان بمبرد ونحوه.. لتحصل فرجة لطيفة ويتباعد بعضها عن بعض.. لأجل الحُسْن..

أما **الوشْر:** فهو أن تحدد المرأة أسنانها وترققها.. والواشرة هي المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها بمبرد ونحوه..

ف**التفليج** مختص بإحداث فرجة ما بين الأسنان.. بينما **الوشر** يختص بتحديد الأسنان وببردها.. وترقيق أطرافها والتقصير من طولها[(١)]..

وقد اتفق الفقهاء على تحريم كل من التفليج والوشر.. إذا كان بقصد الحُسْن وإظهار صغر السن.. أما إذا كان بقصد المعالجة والتداوي كإصلاح عيب في السن فيجوز[(٢)].

واستدلَّ الفقهاء على حرمة كل من التفليج والوشر بقصد الحسن.. وإظهار صغر السن؛ بقوله تعالى: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٩].

---

(١) أ. مـروان خلف الضمور: الأحـكام الفقهية المتعلقة بالأسـنان، دار المأمـون ـ عمان، ١٤٢٨هـ، ص ٨٨.

(٢) حاشـية ابن عابدين: ٣٧٣/٦؛ وابن حزم: المحلى: ٢٩٩/٩؛ وابن مفلـح: الفروع: ١٠٧/١؛ و أ. نقاء عماد عبد الله ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

وقال رسول الله ﷺ : «**لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ**»[١].

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النامصة، والواشرة، والواصلة، والواشمة، إلَّا من داء[٢].

وإن في التفليج والوشر تغريراً، وتدليساً، وإظهاراً لصغر السن، بتغيير الخلقة الأصلية تغييراً مبالغاً فيه[٣].

• تقويم الأسنان:

ويعني إعـادة تنظيم الأسـنان.. والعمل على تصحيحهـا.. فهو يعتني بالشكل الجمالي.. والأداء الوظيفي للأسنان والفكين.

وقد اختص بعض أطباء الأسـنان بتسوية الأسنان وتحقيق انتظامها إذا كانت غير منتظمة.. وذلك بوضع أجهزة خاصة بالفم تحتوي على أسـلاك معدنية خاصة تضغط على السـن بالاتجاه المطلوب.. ومراقبة ذلك لمدة معلومة.. وكذلك تُصنع أجهزة لتقويم الفك ذاته.

وهناك عدة أسباب تدعو إلى إجراء تقويم الأسنان، ومن هذه الأسباب:

١ ـ أن تكون الأسنان في وضع غير صحيح.. كأن تكون متراكبة.. أو أن يكون بين الأسنان مسافات متباعدة.

٢ ـ سوء انطباق الأسنان في الفم وذلك بسبب:

ـ بروز أسنان الفك العلوي إلى الأمام.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه أحمد، وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٣) ابن الجوزي: أحكام النساء، ص ١٦٠.


- رجوع أسنان الفك العلوي إلى الخلف.

- التواء الأسنان بشكل عام.

٣ - علاج بعض أمراض الفك.

• الحكم الشرعي لتقويم الأسنان:

وفي تقويم الأسنان إزالة الضرر البدني والنفسي الذي يترتب على ترك اعوجاج الأسنان من دون تقويم.. فمن الضرر البدني: فساد السن والتهاب اللثة.. وظهور رائحة كريهة للفم بسبب تجمُّع فضلات الطعام بين الأسنان.. وعدم إتمام عملية المضغ جيداً..

وأما الضرر النفسي فينتج عن عدم انتظام الأسنان وشذوذها.. مما يعطي منظراً قبيحاً لوجه الشخص.. فيؤثر على نفسيته.. فيجوز إجراء عملية تقويم الأسنان لإزالة هذا الضرر.. والقاعدة الفقهية تقول: «**الضرر يُزال**».

وهناك فرق بين عملية تقويم الأسنان والوشر والتفليج.. فالهدف من تقويم الأسنان إعادة الأسنان إلى الخلقة الأصلية.. أو إصلاح الخلل الذي وقع على الأسنان؛ فالهدف الرئيس هو هدف علاجي.. أما الهدف التجميلي فيكون تابعاً للهدف العلاجي.. وإجراء تقويم الأسنان يدخل ضمن الأمر بالمعالجة والتداوي.. فيكون جائزاً[١].

أما الهدف من الوشر أو التفليج فهو عمل فرجة بين الأسنان ببردها وتحديدها والتقصير من طولها.. وهذا العمل فيه إخراج للأسنان عن الخلقة الأصلية[٢].

---

(١) السرطاوي: قضايا طبية معاصرة، ص١٧، وآل كحيل: فتاوى وأحكام المرأة المسلمة، ص ٣٠١.

(٢) أ. نقاء عماد عبد الله ديك: أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

الفصل الرابع عشر

جراحة اليد

يشـــمل مصطلح «جراحة اليد» جراحة الطرف العلــوي بأكمله.. وإنما سُـــمِّي بجراحة اليد؛ لأن اليد أهم جزء في الطرف العلوي.. كما أنها أكثر عرضةً للإصابات.

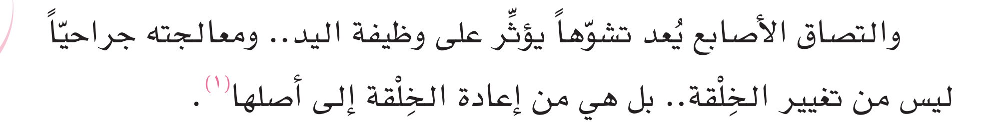
ولجراحة اليد مجالات رئيسة؛ منها: جراحة العيوب الخَلْقية.. التي يولد بها الطفل.. أو يصاب بها عند الولادة. كما تشمل جراحة الإصابات والعيوب الطارئة كالكســـور وقطع الأعصـــاب.. وجراحة الأورام.. والأوعية الدموية.. وغيرها.





• علاج التصاق الأصابع:

ويختلـــف التصاق الأصابع حســـب مكانه ونوعـــه.. ويُعالج الالتصاق بفصل الأصابع عـــن بعضها بعمليـــة جراحية.. ويتم تغطية منطقة الالتصاق بعد الفصل بواسطة الترقيع الجلدي.



والتصاق الأصابع يُعد تشوّهاً يؤثّر على وظيفة اليد.. ومعالجته جراحيّاً ليس من تغيير الخِلْقة.. بل هي من إعادة الخِلْقة إلى أصلها[١].

وما تشـــتمل عليه هذه العملية من ترقيع جلدي هو من الترقيع الذاتي الذي أجمع المعاصرون على جوازه[٢].

- **علاج الأعضاء الزائدة:**

ونقصد بالأعضاء الزائدة هنا: الأصابعَ الزائدة في اليد التي يولد بها الإنسان.. والغالب أن يكون الأصبع الزائد بجانب الخنصر والإبهام.

ويتم اســتئصال الأصبع الزائد جراحيّاً.. إلّا أن درجة صعوبة الجراحة تختلف باختلاف مكانه.. فإنْ كان مجاوراً للخنصر فجراحة إزالته يسيرة..



(١) انظر: أحكام الجراحة الطبية، ص ١٨٣.
(٢) انظر: الفصل الخامس عشر.

أما إنْ كان مجاوراً للوســطى فإن الجراحة تكون أصعــب.. وتزداد صعوبة الجراحة إذا كان مجاوراً للإبهام.

ويحرص الأطباء على إجراء جراحة إزالة الأصابع الزائدة في السنوات الأولى من عمر الطفل؛ كي لا يتأثر نفسيّاً بمظهر يده.

واختلف الفقهاء في إجازته.. وقــد ردَّ بعض المعاصرين هذا الخلاف إلى اختــلاف النظر في توصيف العضــو الزائد.. فمــن رأى أنه جزء من الخِلْقة الأصلية التي لا يجوز تغييرها لــم يُجِزْ إزالته.. ومن رأى أنه عيب ونقص في الخلقة المعهودة أجاز إزالته[(١)].

ونحن إذا تأملنا فيما يخرج عن العادة في جسم الإنسان.. كبثرة مغايرة للون الجلد في الوجه أو على الشفة.. أو إصبع زائدة.. وما يعاني صاحبها من غمز من المستهزئين.. ومن تلقيبه بالسمة الغريبة فيه.. كأبي ستة (ستة أصابع) وغيرها.. وســريان ذلك اللقب على ذريتــه.. فيجوز لصاحبه رفع الأذية عن نفسه وعن أهله.. ولهذا يجوز لمن خُلق ولديه سمةٌ تُقبح منظره.. أو إصبع زائدة ونحو ذلك.. أن يعمل على إزالتها.. بشــرط أن لا يكون في إزالتها تعريض بعض أعضائه للفساد أو حياته للخطر[(٢)].

• علاج الأعضاء غير المكتملة:

ويقصد بذلك ولادة الطفل دون أصابع في اليدين، أو يُولد بأصابع غير مكتملة.

(١) الفكر الإســلامي والقضايا الطبية المعاصرة، ص١٣٤؛ ود. محمد عثمان شــبير: أحكام جراحة التجميل: ٢/٥٧٠.

(٢) محمد المختار السلامي: الجراحة التجميلية وأحكامها، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، في دورته الثامنة عشرة.

ونقص الأصابــع أو بعضها يؤدي إلــى تأثير كبير علــى وظيفة اليد.. وخاصة عندما يكون النقص في الإبهام.. فقد يعيقه عن كثير من الوظائف والواجبات.. كما أن في مظهر اليد ناقصة الأصابع تشوّهاً ظاهراً.. وخِلْقة غير معهودة تلفت الأنظار خاصة بين الأطفــال.. وفي هذه الجراحة إعادة للخِلْقة إلى أصلها.. وعلاج للعيب.. وإزالة للضرر المعنوي[(١)].

* * *

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية.



الفصل الخامس عشر

جراحات الحروق

تقوم جراحة الحروق على إصلاح العيوب.. وإزالة التشوُّهات التي تلحق الجسم.. بسبب تعرُّضه للحروق.

ويعتبر الترقيع الجلدي من أشهر جراحات الحروق التجميلية.

• الترقيع الجلدي:

يقوم الترقيع الجلدي على مبدأ تعويض الجلد الذي أصابه الحرق بجلد سليم.. من جسم المصاب نفسه.. أو من إنســان غيره.. أو من الحيوان.. أو الجلد الصناعي.

وتظهر الحاجـة إلى الترقيع عند فَقْدِ جزء كبيـر من الجلد.. كما في الحروق الواسعة التي تغطِّي مساحات كبيرة من الجلد.. وبعد الحوادث أو بعد استئصال مناطق من الجلد بسبب الإصابة بالسرطان[١].

ـ أنواع الجلد المنقول:

يستعمل الأطباء أربعة أنواع من الجلد لترقيع الجلد المصاب:

(١) د. محمد علي البار: زرع الجلد ومعالجة الحروق.



أ ـ أخذ الجلد من المصاب نفسه (الرقعة الذاتية):

وفيها يتم نقل الجلد من موضع في جسم المصاب إلى موضع آخر.. وفق ضوابط وشروط معينة. وممن صرَّح بالجواز مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة(١)، والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي(٢)، وهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية(٣).



---

(١) قرار المجمع في دورته الرابعة، عام ١٤٠٨هـ، مجلة المجمع، ع٤: ٥٠٩/١.

(٢) قرار المجمع في دورته الثامنة، عام ١٤٠٥هـ، قرارات المجمع في دوراته الأولى حتى الثامنة، ص١٤٧.

(٣) لم ينص قرار الهيئة على نقل الجلد، لكنه عام يتضمّن الجلد وغيره، ونصه: «قرر المجلس بالإجماع جواز نقل عضو أو جزئه من إنسان حي مسلم أو ذمي إلى نفسه إذا دعت الحاجة إليه، وأمن الخطر في نزعه، وغلب على الظن نجاح زرعه». القرار رقم (٩٩) بتاريخ ١٤٠٢/١١/٦هـ.

ب ـ أخذ الجلد من إنسان آخر ميت أو حي (الرقعة المتباينة):

وممَّن أجازه مجمع الفقه الإسـلامي الدولي التابـع لمنظمة المؤتمر الإسلامي[1]، والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي[2]، وهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية[3]، ودار الإفتاء المصرية[4].

ج ـ أخذ الجلد من حيوان (الرقعة الدخيلة):

تؤخذ الرقعة الجلدية من الحيوانات وعـادة من الخنزير.. لأن رفض الجسم لها أقل من رفضه لغيرها.

د ـ الجلد الصناعي أو (شبه الصناعي):

ويُحتاج إليه إذا كانت منطقة الحرق واسـعة جدّاً.. ويتم تكوين الجلد الصناعي من مادتين: صناعية، وطبيعية.

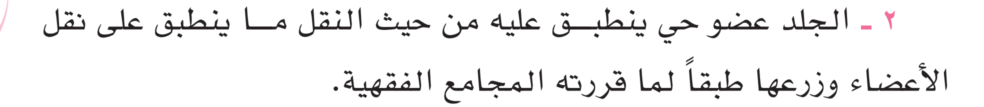
ـ توصيات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية:

وقد أصدرت الندوة الثامنة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت والتي عقدت عام(١٩٩٥م) التوصيات التالية بشأن **الترقيع الجلدي:**

«١ ـ للآدمي مسلماً وغير مسلم حرمة ذاتية، وتكريم الآدمي والحفاظ على حرمته مقصد من مقاصد الشـريعة، لذا فإن عمليات الترقيع الجلدي الجائزة بالشـروط المبينة فيما يلي، لا تتنافى مع هذا المقصد بل تحقِّقه وترسِّخه.

---

(١) قرار المجمع في دورته الرابعة، عام ١٤٠٨هـ، مجلة المجمع، ع ٤: ١/٥٠٩.
(٢) قرار المجمع في دورته الثامنة، عام ١٤٠٥هـ.
(٣) القرار رقم (٩٩) بتاريخ ١٤٠٢/١١/٦هـ، والقرار عام يشمل نقل الجلد.
(٤) الموسوعة الطبية الفقهية، ص ٢٥٤.



٢ ـ الجلد عضو حي ينطبق عليه من حيث النقل ما ينطبق على نقل الأعضاء وزرعها طبقاً لما قررته المجامع الفقهية.

٣ ـ عمليات الترقيع الجلدي برقعة من مصدر آدمي ربما تكون ضرورة شرعية تخضع في أحكامها للشروط العامة للضرورة.

٤ ـ الرقعة الجلدية المأخوذة من مصدر آدمي حي أو ميت، ذاتية (من الشخص لنفسه)، أو مثلية (من آدمي لآدمي)، طاهرة شرعاً.

٥ ـ يتوقف جواز عمليات الترقيع الجلدي برقعة من مصدر آدمي على توافر الشروط التالية:

أ ـ أن يكون الترقيع الجلدي هو الوسيلة الطبية الوحيدة الممكنة لعلاج المريض.

ب ـ ألَّا يتسبَّب نزع الجلد في حالة التبرُّع من الحي في ضرر يماثل ضرر المتبرع له أو يفوقه.

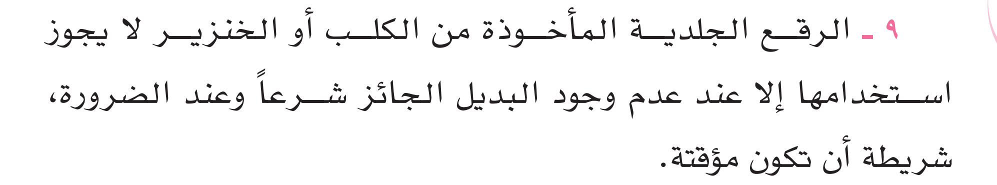
ج ـ أن يبلغ نجاح عملية الترقيع حدَّ غلبة الظن.

د ـ أن يكون الحصول على الجلد الآدمي عن غير طريق البيع أو الإكراه أو التغرير، ولا مانع من بذل المال من قبل المحتاج من أجل الحصول على الجلد اللازم إذا لم يجد متبرِّعاً.

٦ ـ الرُّقَع الجلدية المأخوذة من حيوان طاهر مذكًّى حسب الشروط الشرعية مصدرٌ يبيحه الشرع.

٧ ـ الرُّقَع الجلدية المأخوذة من حيوان غير مأكول (باستثناء الكلب والخنزير) يجوز الترقيع بها إنْ ذُكِّي تذكية شرعية.

٨ ـ الرقع الجلدية المأخوذة من الميتة أو من حيوان حي، نجسة لا يجوز استخدامها إلَّا عند الضرورة.



٩ ـ الرقــع الجلديــة المأخــوذة من الكلــب أو الخنزيــر لا يجوز اســتخدامها إلا عند عدم وجود البديل الجائز شــرعاً وعند الضرورة، شريطة أن تكون مؤقتة.

١٠ ـ يجوز إنشاء بنك لحفظ الجلد الآدمي مع مراعاة ما يلي:

أ ـ أن يكون البنك بيد الدولة أو هيئة مؤتمنة تحت إشراف الدولة.

ب ـ أن يكــون الاختزان للجلود الآدمية على قــدر الحاجة الواقعية والمتوقَّعة.

جـ ـ أن تحترم قطع الجلد التي يستغنى عنها، فتدفن، ولا تلقى في مصبّ الفضلات»[١].

• علاج الحروق بغير الترقيع:

ـ العلاج بالبالونات الطبية:

تُســتعمل طريقة البالون الطبي في عدّة جراحات؛ من أشهرها: علاج آثار الحروق؛ كالصلع والجلد المشوّه.

وقد أُخِذَت فكرة البالــون الطبي من ملاحظة أن بطــن المرأة يتمدَّد تدريجيّاً أثناء الحمل مع مرور أيام الحمل.

وقد تم تطبيق هذه الفكــرة لعلاج آثار الحروق.. بنفخ منطقةٍ مجاورة للمنطقة المصابة بالبالون الطبي.. لتحفيــز الجلد على التمدد ومضاعفة مســاحته.. ثم تمديد الجلد النامي لتغطية المنطقــة المصابة المجاورة لمنطقة التمديد.

(١) توصيات الندوة الثامنة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.



وتهدف جراحة البالون الطبي إلى علاج آثار الحروق وإزالة التشوُّهات.. وتصحيح العيوب الناشئة عن الحرق أو الترقيع الجلدي.

وتختلف عملية البالون الطبي عن الترقيع الجلدي.. فالترقيع عبارة عن فصل قطعة من الجلد ونقلها من مكانها إلى مكان آخر في الجسم (أو إلى جسم آخر)..

أما البالون الطبي فيقوم على تمديد الجلد ومضاعفة مساحته.. لتغطية المنطقة المجاورة دون فصل.

فإذا جاز الترقيع الجلدي مع اشتماله على فصل قطعة من الجلد ونقلها إلى مكان آخر في الجسم.. فإجازة العلاج بالبالون الطبي ربما تكون أولى.

* * *

الفصل السادس عشر

الجراحة التجميلية المتعلِّقة بالجنس

تشمل الجراحة التجميلية المتعلقة بالجنس:

١ ـ عمليات تصحيح الجنس.

٢ ـ عمليات تغيير الجنس.

٣ ـ رتق غشاء البكارة.

• الخُنوثة (الخُنثى):

والخنوثة حالة مرضية تصيــب كلّاً من الذكر والأنثــى.. والمصطلح القديم للخنوثة (hermaphroditism).. والمصطلح الذي يُستحسن استخدامه هو **اختلاط الجنس** (Intersex)..

وتُقسم الخنوثة إلى قسمين: الخنوثة الحقيقية.. والخنوثة الكاذبة.

فالخنثى الحقيقية (True hermaphrodite) هي التي تجمع في أجهزتها الخصية والمبيض، وهي حالة نادرة جدّاً..

أما حالات **الخنثى الكاذبة** (Psnedo-hermaphrodite) فهي الحالات التي تكون الغدة التناسـلية إما مبيضاً أو خصية.. ولا يجتمعان معاً أبداً.. بينما تكون الأعضاء الظاهرة غامضة.. وعكس ما عليه الغدة التناسلية.

وقد اهتم الفقهاء المسلمون بقضية الخنثى وأحكامها؛ لأنها تشكِّل معضلة طبية وفقهية تتحدَّى الأطباء والعلماء وتحتاج إلى مزيد من الاهتمام والبحث.

ولا بد من الإشارة إلى أن هناك فرقاً كبيراً بين عمليات «**تصحيح الجنس**» و«**تغيير الجنس**»..

• عمليات تصحيح الجنس:

فعملية «**تصحيح الجنس**» تكون للأشخاص الذين لديهم خلل في الغدد الجنسية.. ويترتب على ذلك وجود إنسان «مشتبه» بين الذكر والأنثى.. وهو ما يُعرف عند الفقهاء بـ «**الخنثى**».. وتكون أعضاؤه الجنسية غامضة.. بين الرجولة والأنوثة.. ويمكن عادة إجراء عملية جراحية لتثبيت جنسه الحقيقي والصحيح[1].

فالمشكلة تتلخَّص في أن يكون الشخص لديه خلل في الجهاز التناسلي أو البنية الجسدية.. بحيث يبدو أنثى وهو في الحقيقة ذكر. وفي هذه الحالة يتمُّ إجراء الجراحة التصحيحية إلى الجنس الحقيقي وهو الذكورة..

وقد يكون الشخص أنثى ولديها خلل في الجهاز التناسلي.. ويبدو وكأنها ذكر.. ويتم إجراء الجراحة التصحيحية إلى الجنس الحقيقي وهو الأنثى..

فعمليات «**تصحيح الجنس**» هي تصحيح من الوضع الخطأ إلى الوضع الصحيح، وهي جائزة وبإجماع شرعي من المجامع الفقهية. ومصطلح «**تصحيح الجنس**» لهؤلاء المرضى هو المصطلح المناسب لأحكام الشريعة الإسلامية لمن لديه مشكل في تحديد الجنس.

أما «**تغيير الجنس**» فهي تلك الجراحة التي يتم فيها تحويل الذكر إلى أنثى أو العكس من دون سبب طبي..

---

(١) د. محمد علي البار، ود. ياسر صالح جمال: مشكلة الخنثى بين الطب والفقه.

ـ مشكلة اختلاط الجنس:

ومشــكلة **اختلاط الجنس** مشــكلة معقدة وتعني الاختــلاط بين صفات الذكورة والأنوثة.. ومن المعروف أن الجنين الذكر والأنثى يكونان متشابهين.. وتحت تأثير عوامل تحديد الجنس يتميز الجنين إلى ذكر أو أنثى..

ـ وهناك **أربعة مستويات لتحديد الجنس:**

المستوى الأول: الكروموزومات (الصبغيات).. وتكون في الذكر (XY) وفي الأنثى (XX) وهذا بدوره يحدد المستوى الثاني..

المستوى الثاني: الغدد الجنسية.. ففي الذكر تتكوَّن الخصيتان.. وفي الأنثى يتشكَّل المبيضان.. وما تنتجه هذه الأنسجة من هرمونات يؤدي إلى تكوين الأجهزة التناسلية الداخلية والخارجية.

المستوى الثالث: الأجهزة التناسلية الداخلية.. والتي تمثلها في الأنثى الرحم وأنابيب فالوب.. وفي الذكر الوعاء المنوي الناقل والبربخ..

المستوى الرابع: الأجهزة التناســلية الخارجية.. وتتمثل في الذكور بكيس الصفن محتوياً على الخصيتين والعضو الذكري.. وفي الإناث تتمثل بالشفرين الكبيرين والصغيرين والعضو الأنثوي.

والخلل في هذا المســتوى يــؤدي إلى جهــاز تناســلي خارجي غريب المظهر.. وهذا المستوى هو الأكثر إظهاراً لحالات اختلاط الجنس. وتسمى هــذه الحالــة بالجهــاز التناســلي الشــاذ أو الغريــب (AMBIGUOUS GENTALIA).. حيــث يبدو الجهاز التناســلي الخارجي أكثــر من الأنوثة الكاملة وأقل من الذكورة الكاملة.

ـ أما بالنســبة **للركائز** التي تقوم عليها عمليات التصحيح؛ فهي نوعان من الركائز: أساسية، وثانوية.

الركائز أو المحددات الأساسية: وهي الكروموزومات والغدد الجنسية.. فالشخص يكون ذكراً إذا كان يحمل كروموزوم (XY) ولديه خصيتان.. ويكون أنثى إذا كانت كروموزوماته (XX) ولديه مبيضان..

أما إذا حدث خلل في الكروموزومات أو الغدد الجنسية.. كوجود أنسجة مبيض وخصية في الشخص نفسه.. فعندها يلجأ الجراح إلى **المحددات والركائز الثانوية**.. وتشمل الأجهزة التناسلية الخارجية والداخلية.. والقدرة على ممارسة العلاقة الحميمة.. ومستقبل الإنجاب.. ورغبة الشخص ومشاعره نحو الذكورة والأنوثة.. ورغبة الوالدين (في حالة الأطفال).. وعمر الشخص عند تشخيص الحالة..

فيتم دراسة هذه المعطيات بشكل دقيق.. ثم يُتخذ قرار تحديد الجنس إلى الجنس الأقرب لقدرات ورغبات الشخص بعيداً عن المعاناة المعيشية والنفسية.

ويروي البروفسور ياسر صالح جمال رئيس وحدة جراحة التجميل في جامعة الملك عبد العزيز بجدة أول تجربة جراحية له في مجال تصحيح الجنس.. فقد كانت أول مريضة رآها عروساً زُفَّتْ إلى زوجها الذي أحضرها مرعوباً إلى مستشفى الجامعة في جدة.. حيث اتضح له ـ رغم أنها أنثى ـ أن أجهزتها التناسلية أشبه بالذكور.. وقد تم تصحيح جهازها التناسلي إلى جهاز أنثوي وانتهت مأساة ذلك العريس..

وجميع الحالات يتم تصحيحها في المملكة بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.. سواء كانت في مرحلة مبكرة من الطفولة أو متأخرة.. إلّا أن التعامل مع الحالات في وقت مبكر يجعل النتائج أفضل.. سواء من الناحية النفسية أو الاجتماعية.. أو حتى من الناحية الجراحية إذا ما قورنت

بالحالات التي يتم تشــخيصها متأخِّراً.. إذ تعانــي تلك الحالات من بعض المصاعــب في تعاملها واندماجهــا في المجتمع المحيط بهــا.. والذي قد لا يتفهَّم بشكل واعٍ الفرق بين «تصحيح الجنس» و«تغيير الجنس»..

ويذكر البروفســور ياســر جمال أن من غرائب العمليات عملية أجريت لتصحيح جنس (٥) فتيات شــقيقات.. ووصول ســن كبراهن إلى (٣٨) سنة وأصغرهن إلى سن (١٧) سنة.. وقد اندمج الأشــقاء الخمسة في المجتمع وبشكل سلس وسريع.. وأصبح ثلاثة منهم موظفين في وظائف رجالية..

ومن الحالات المميزة فتــاةٌ جاءت إلى الحج باســم «فاطمة» وعادت باسم «محمد»..

فقد قدمت هذه الفتاة إلى الحج مع أسرتها.. وشكت للطبيب من عدم حدوث الدورة الشــهرية.. فأظهر الفحص الأولي أنها ذكر.. وأنها تشــعر بأغلب مشــاعر الذكورة.. ولكن أهلها كانوا مصرّين علــى أنها أنثى.. فقد وُلدت في قرية في مصــر.. وأخبرت الدايةُ الأمَّ أن وضعها ســيتغير بمرور الوقت.. وبعد اســتكمال الفحوصــات تأكدتْ ذكورتُــه.. وأجريتْ له عملية تصحيح الجنس.. وعاد إلى بلاده باسم «محمد»..

والطريف أن هذا الرجل وبعد مرور (١٥) عاماً على هذه العملية تزوَّج قريبة له.. وأنجب طفــلاً ذكراً يعاني من نفس المشــكلة.. وقد تم إجراء العملية لابنه.. والفرق بين الأب والابــن أن نتائج عملية الابن كانت أفضل جراحيّاً.. لأن التشخيص تم بعد الولادة مباشرة.. وتلقَّى العلاج في مرحلة مبكرة.. دون أن يمر بمعاناة التحول من عالم الإناث إلى عالم الذكور.

ولا ينبغي إطلاق اسم «الخنثى» على من يتم تصحيح جنسهم.. لأن هذه العبارة تعد شتيمة لهم.. ويجب تسميتهم بالمختلطين جنسيّاً..

كما ينبغي على المجتمع تقبُّل المُصَحِّحين لجنسهم.. واعتبارهم طبيعيين دون تفرقتهم عن بقية أفراد المجتمع.

وكثير من المختلطين جنسيّاً يتم تصحيح جنسهم بعد الولادة بوقت قصير ودون علم الناس، باستثناء الوالدين.

ويكتب المركز المصحِّح للجنس عادة تقريراً عن الحالة.. ويرفعه للجهات المختصة في الدولة لتغيير معلوماته في البطاقة الشخصية.. ليمارس حياته بشكل طبيعي..

وسبق أن صدرت فتوى من هيئة كبار العلماء، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، بجواز إجراء عمليات تصحيح الجنس.

• جراحة تغيير الجنس:

والمراد بها تلك الجراحة التي يتم فيها تحويل الذكر إلى أنثى أو العكس.

وتوضيحاً لتغيير الجنس فإن شخصاً ما ذكراً كان أم أنثى.. يملك جسديّاً كلَّ مقوِّمات جنسه.. إلَّا أنه يشعر أنه انحبس في جسد مخالف لجنسه.. ويطلب تغيير جنسه وأجهزته التناسلية جراحيّاً.. إلى الجنس الآخر الموافق لشعوره والمخالف لبنيته الجسدية.. وتعرف هذه الجراحات بجراحات «**تغيير الجنس**»[١].

---

(١) Weissler JM, Chang BL, Carney MJ, Rengifo D, Messa CA 4th, Sarwer DB, Percec I. Gender - Affirming Surgery in Persons with Gender Dysphoria. Plast Reconstr Surg. 2018 Mar;141 (3): 388e.

ومثال ذلك: شــخصٌ ذكرٌ يملك أجهزة تناسلية سليمة بالكامل.. حيث يملــك خصيتين وكروموزونات ذكريــة (XY).. وله جهاز تناســلي خارجي ذَكَري ســليم تماماً.. ولو تزوج بأنثى لأمكنه تخصيبها والإنجاب منها.. إلَّا أنه يشعر أنه ينتمي إلى جنس الأنثى ويطلب تحويله إلى أنثى.

والجراحة التي تُجرى له تشمل استئصال القضيب والخصيتين.. ويُعطى هرمونات أنثوية.. وبذلك يكون الشخص أنثى صناعيّاً.. وقد تصلح للممارسة الزوجية ولكن لا تحمل لأنها لا تملك رَحِماً ولا مبايض.

وبالمقابل.. فقــد تكون أنثى كاملة الأنوثة.. لها كروموســومات أنثوية (XX).. ولها مبايــض ورحم وقنوات فالوب ومهبل وجهاز تناســلي خارجي أنثوي.. ولو تزوجتْ برجل لأمكنها أن تنجب منه.. إلَّا أنها تشعر أنها تنتمي إلى عالم الذكورة.. وتطلب التحويل إلى ذكر.

والجراحة التي تُجرى لها تشمل استئصال الرحم والأنابيب والمبايض والمهبل والثديين.. وتكوين قضيب صناعي من الجلد.. ووضع جهاز يشبه القضيب بداخله.. وزرع خصيتين صناعيتين من مادة بلاســتيكية.. وإعطاء الشخص هرمونات ذكرية.. وبذلك يكون الشخص تحوَّل إلى ذكر شكلاً.. ولكن لا يملك العضو التناســلي الطبيعي.. ولا يمكن له أن يخصب الأنثى فهو لا يملك خصيتين.

هذا هو المسخ وتغيير خلق اللّٰه.. في تغيير الرجل إلى امرأة لا تنجب.. والمرأة إلى رجل لا ينجب.. وما خلق اللّٰه الذكر والأنثى إلَّا لحفظ النســل وبقاء البشرية لعبادته..

ومثال على تغيير الجنس: حالة «سيد» و«سالي» والتي ثار بشأنها جدل

كبير في مصر؛ فقد كانت «تغييراً في الجنس» وليست «تصحيحاً للجنس»..

وقد انتشر هذا النوع من الجراحة في السنوات الأخيرة في بلدان الغرب!.. وتتلخَّص دوافعه في أنَّ هؤلاءالمرضى ـ كما يُقال ـ يشعرون بكراهية الجنس الذي وُلدوا عليه نتيجةً لعوامل مختلفة.. قد يعود أغلبها ـ كما يقول بعض الأطبَّاء ـ إلى فَتَرَات مُبكّرة من حياة الإنسان وتربيته.. وتكون التربية فيها غير سليمة.. ولا يوجد عند هؤلاء الأشخاص أي لبْس في تحديد جنسهم.. سواء من ناحية المَظهر أو من ناحية الجوْهر.. كما هو الحال في الخنثى.

ويُعتبر هذا النوع من الجراحة مُحرَّماً شرعاً.. وذلك لقوله تعالى حكاية عن إبليس: ﴿ .. وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٩].

وهذا النوع من الجراحة فيه تغييرٌ للخلقة على وجه العبث.. إذْ يقوم الطبيب الجرَّاح باستئصال الذكر والخصيتين.. وذلك في حالة تحويل الذكر إلى أنثى.. أو يقوم باستئصال الثدييْن وإلغاء القناة التناسلية الموجودة في الأنثى.. في حالة تحويلها إلى ذكر.

وثبت في الصَّحيح: من حديث عبد اللّه بن عبّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنّه قال: لعن رسول اللّه ﷺ المُتشبِّهين من الرِّجال بالنِّساء، والمُتشبِّهات من النِّساء بالرِّجال.

كما أنَّ هذا النوع من الجراحة يَشْتَمل استباحة المَحْظور شرعاً دون إذْن الشارع.. إذْ فيه كشف كلٍّ من الرَّجل والمرأة عن موضع العَوْرة.. ويتكرَّر ذلك مرَّات عديدة..

وليس هناك أي دواعٍ من الناحية الطبيّة لإجراء هذه الجراحة.. وما هي إلَّا تطاولٌ على مَشِيئة اللّٰه تعالى وحِكمته.. التي اقْتَضت تحديد جنس الإنسان ذكراً كان أو أنثى. ولهذا كلّه فإنّه لا يجوز للطبيب وللطالب رجُلاً أو امرأة أن يُقْدِمَ على فِعْلِ هذا النوع من الجراحة.

وكثير من الذين يخضعون لعمليات تغيير الجنس مَنْ يُقدم على الانتحار.. إذ إنه وفق الإحصاءات الحديثة فإن (٤١٪) منهم يُقدمون على الانتحار.. بعد أن يفقدوا القدرة على التعايش مع المجتمع بعد التغيير.. وعدد كبير منهم من يموت مبكراً.. إما عن طريق الانتحار أو المخدرات أو الإصابة بمرض الإيدز.. فضلاً عن السلوكيات العدوانية التي تتولَّد لديهم على خلفية نبذ المجتمع لهم.

ـ قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي الصادر عام (١٩٨٩م):

«**أولاً:** الذكر الذي كملت أعضاء ذكورته، والأنثى التي كملت أعضاء أنوثتها؛ لا يجوز تحويل أحدهما إلى النوع الآخر، ومحاولة التحويل جريمة يستحق فاعلها العقوبة؛ لأنه تغيير لخلق اللّٰه، وقد حرَّم سبحانه هذا التغيير بقوله تعالى مخبراً عن قول الشيطان: ﴿ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٩]، فقد جاء في صحيح مسلم: عن ابن مسعود: أنه قال: «لعن اللّٰه الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن المغيِّرات خلق اللّٰه ﷻ» ثم قال: ألا ألعن من لعن رسول اللّٰه ﷺ وهو في كتاب اللّٰه ﷻ؟! يعني قوله: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ ﴾ [الحشر: ٧].

ثانياً: أما من اجتمع في أعضائه علامات النساء والرجال.. فينظر فيه إلى الغالب من حاله؛ فإن غلبت عليه الذكورة جاز علاجه طبيّاً بما

يزيل الاشتباه في ذكورته.. ومن غلبت عليه علامات الأنوثة جاز علاجه بما يزيل الاشتباه في الأنوثة.. سواء كان العلاج بالجراحة أم بالهرمونات؛ لأن هذا مرض، والعلاج يقصد به الشفاء منه وليس تغييراً لخلق اللّٰه ﷻ».

ـ الرأي القانوني:

وفي الفقه القانوني العربي.. تم الاتفاق على مبدأ حظر هذه الأعمال الطبية، وعدم الاعتراف بالآثار المترتِّبة عليها.. اعتماداً على ما جاء في الشريعة الإسلامية.. باعتبارها الأصل العام والتي اعتبرتها تغييراً لخلق اللّٰه تعالى.. ولا يتوافر فيها قصد العلاج.. ولا يمكن الاعتداد برضا المريض لتبرير المساس بأعضائه التناسلية.. لأنه لا يمكن تغيير الجنس الوراثي والبيولوجي للفرد.. وأن هذه الجراحات بدلاً من أنها تعالج المريض فإنها قد تؤدِّي به إلى الانتحار بعد الجراحة في بعض الحالات.

وإن اشتراط حصول رضا المريض أو ذويه قبل خضوعه لجراحة تغيير الجنس لا يعني أن المساس بجسمه حق خالص له.. فرضاؤه وإن كان شرطاً أساسيّاً لمشروعية العمل الطبي وإباحة العمل الطبي.. إلَّا أنه لا يُعتدُّ به في مثل هذه الحالات.. وبهذا لا يجوز السماح له بالتلاعب بسلامته الجسدية بناءً على رغبته.. لأن فيها إخلالاً بمصلحة المجتمع الذي من حقه الحفاظ على أفراده أصحَّاء.. وفيه تطاول على خلق اللّٰه.. وتدخُّل في إرادة الخالق.. الأمر الذي لا تجيزه أحكام شريعتنا(١).

(١) د. مكرلوف وهيبة: الأحكام القانونية لنظام تغيير الجنس، رسالة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، ٢٠١٦م.

- والخلاصة:

أن «تصحيح الجنس» يعني تصحيحاً لوضع خاطئ إلى آخر سليم..

- أما «تغيير الجنس» والمرفوض شرعاً فهو تغيير من وضع سليم إلى خاطئ.. وفيه تغيير في خلق الله.. وتغيير للأحكام الشرعية من زواج وميراث وعبادات.. ويؤدي إلى زيادة المعاناة النفسية ومشاكل اجتماعية كبيرة.

• رتق غشاء البكارة:

والمراد بذلك عند الأطباء: إعادة غشاء البكارة الذي زال أو تمزَّق لأسباب متعددة.. وهذا يكون بترميم الغشاء أو بإعادة تشكيله إذا لم يبق فيه شيء.

وغشاء البكارة: عبارة عن غشاء موجود حول فتحة المهبل الخارجية.. ويتكون من طبقتين من الجلد الرقيق بينهما غشاء رخو غني بالأوعية الدموية.

ويكون هذا الغشاء في أغلب الأحيان رقيقاً.. إلَّا أنه في أحيان أخرى يكون سميكاً جدّاً لدرجة الاحتياج لإجراء عملية جراحة لفضّه عند الزواج.. كما أن درجة مرونته وتمدده يختلف من فتاة لأخرى.. وهناك نوع يسمى بالغشاء المطاطي المتمدد والذي يمكن معه إتمام الجماع دون أن يتمزق..

وفي المجتمعات الغربية يعتبر كمجرد حاجز تشريحي عند فتحة المهبل ليس له وظيفة أو فائدة.. بل إن عدم سلامته عند الزواج هو القاعدة السائدة في تلك المجتمعات.. أما في المجتمعات الإسلامية فإن وجود غشاء البكارة سليماً عند زواج الفتاة أمر هام وضروري للتدليل على عذريتها.

وتشمل أسباب تمزق غشاء البكارة قبل الزواج الحالات الآتية:

١ ـ حدوث علاقة جنسية غير شرعية مع الفتاة.

٢ ـ وقوع حادث لطفلة أو فتاة أدى إلى إصابات بمنطقة الفرج ومن بينها غشاء البكارة.. وكمثال لهذه الحوادث نذكر سقوط الفتاة على مؤخرتها على جسم صلب، أو السقوط أثناء ركوب الدراجة.. أو ركوب بعض الحيوانات.. أو إدخال الأشياء الحادّة فيه.. وغير ذلك.

٣ ـ وقوع اغتصاب لطفلة أو فتاة.

وفي هذا الموقف يلجأ الأطباء إلى عدد من التصرُّفات.. تختلف من طبيب لآخر حسب مقدار تديُّنه والتزامه.. وماديته.. ورغبته في مساعدة مرضاه.. وتشمل التصرفات المتبعة في هذا الموقف ما يلي:

١ ـ في حالة الأطفال أو الفتيات المصابات بتمزق في غشاء البكارة نتيجة لحادثٍ أو اغتصاب.. يقوم بعض الأطباء بخياطة الجروح الناتجة عن ذلك وإيقاف أي نزيف مع ترك غشاء البكارة على حاله.. ويُعطى أهل الفتاة شهادة طبية موقعة منه ومن المستشفى الذي يعمل فيه تفيد سبب تمزق الغشاء.. إلّا أن أغلب الأهالي يرون أن هذه الشهادة لا تكفي لضمان زواج ابنتهم بعد ذلك.. لعدم قبول أغلب الرجال الزواج من فتاة تعرضت للاغتصاب.. كما أنهم قد لا يصدِّقون أن سبب تمزق الغشاء كان نتيجة لحادث.

٢ ـ يقوم بعض الأطباء بخياطة ورتق غشاء البكارة المتمزِّق إذا كان التمزُّق بسيطاً.. إلّا أن هذا الرتق قد لا ينجح في بعض الأحيان.. ويجب على الطبيب إبلاغ أهل الفتاة بهذا الاحتمال وإعادة فحصها بعد عدة أسابيع للتأكد من التئام الغشاء.. وفي حالة عدم التئامه يعطي الطبيب لأهل الفتاة شهادة طبية رسمية موقعة بأن التمزُّق كان نتيجة حادث.

٣ ـ يقـوم بعض الأطباء بإجراء عملية رتق وإصلاح غشـاء البكارة بعد الحادث أو الاغتصاب، ومعاودة ذلك إذا لم تنجح العملية الأولى[(١)].

وتعتبر هذه المسألة من أشهر مسـائل الجراحة النسائية التي حظيت بالبحث والدراسة لما لها من أبعاد اجتماعية خطيرة.. وتُعدُّ من النوازل.. إذ لم تكن إعادة غشاء البكارة بالجراحة شيئاً معروفاً لدى المتقدمين.. بيد أن عودة البكارة بعد زوالها كان أمراً متصوَّراً عند الفقهاء المتقدمين.. وقد صرَّحوا بما يترتَّب على ذلك في بعض المسائل[(٢)].

وإذا كان موقف الأطباء المسـلمين الملتزمين دقيقاً وصعباً أمام هذه الحالات التي تعرض عليهم، فإن موقف الفقهاء وعلماء الدين أشد صعوبة وأكثر دقة..

وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي:

«يجوز رتق غشاء البكارة الذي تمزَّق بسبب حادث أو اغتصاب أو إكراه، ولا يجوز شرعاً رتق الغشاء المتمزِّق بسبب ارتكاب الفاحشة، سدّاً لذريعة الفساد والتدليس. والأوْلى أن يتولى ذلك الطبيبات»[(٣)].

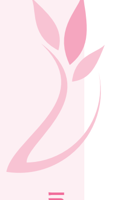
* * *

---

(١) د. كمال فهمي: رتق غشـاء البـكارة؛ و د. محمود محمـد الزيني: مسـؤولية الأطباء عن العمليات التعويضية والتجميلية والرتق العذري في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.

(٢) من ذلك على سبيل المثال: قال النووي في إيصال الماء في الغسل: «ولو اندملت الجراحة والتأمت سقط الفرض في ذلك الموضع، كما لو عادت البكارة بعد الافتضاض، فإنه يسقط غسل ما كان ظهر بالافتضاض». المجموع: ٢/٢٢٩.

(٣) قرار مجلس مجمع الفقه الإسـلامي الدولـي، القرار رقم ١٧٢ (١٨/١١) بشـأن الجراحة التجميلية وأحكامها، بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م.



الفصل السابع عشر

التأصيل الشرعي لعمليات الجراحة التجميلية

• أولاً: القرآن الكريم:

فالله تعالى يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

فأحسن تقويم: أي أعدل قامة وأحسن صورة.. ليس فيه عيبٌ ولا شيْن.. يتميَّز عن باقي المخلوقات بحسنه وجماله..

لكن إن طرأ عليه عيب أو شيْن.. ألا يستدعي ذلك إعادة ردِّه إلى أصل خلقته التي خلقه الله عليها؟!.

والله تعالى خلق الإنسان في أفْضل هيئة وأكْمل صورة.. مُعتدل القامة كامل الخِلْقَة.. قال تعالى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤].

وفي عمليات التجميل التقويمية إعادة لهذه الصورة الحسنة التي خلق الله الإنسان عليها.

كما أوْدَعَ فيه غريزة حُبِّ التزيُّن والتجمُّل.. ودعا إليها عن طريق رُسُله وأنبيائه؛ فقال الله ﷻ: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

وفي هذه الآية حثٌّ للناس على أخذ الزينة.. خاصة في المناسبات.. كحضور الصلوات والأعياد واستقبال الناس.. وهذا يكون باللباس الساتر الجميل وكل ما هو مستحسن..

وقال الرسول الكريم محمد ﷺ : «**لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتَطهَّر ما استطاع من طُهر، ويدهن من دُهنه، أو يَمَسّ من طيب بيته، ثم يخرُجُ فلا يُفرِّق بين اثنين، ثمّ يُصلِّي ما كُتب له، ثم يُنْصتُ إذا تكلَّم الإمام، إلّا غُفر له ما بينَه وبين الجُمعة الأخْرى**» [رواه البخاري].

وفي هذا دلالة واضحة على حثّ الشارع على التجمُّل، ولُبْس أحسن الثياب، والتطيُّب.

• ثانياً: السُّنَّة النبوية:

- يقول رسول الله ﷺ : «**إن الله جميل يحب الجمال**» [رواه مسلم]..

وفي هذا الحديث حث واضح وصريح على أن الجمال من مقاصد الشريعة.. ولا يتنافى مع التزيُّن في الثوب والمظهر.. وليس داعياً من دواعي الكبر.

- وعن الأحوص الجشمي، قال: رآني النبي ﷺ وعلي أطمار - أي: ثياب بالية - فقال: «**هل لك من مال؟**» قلت: نعم. قال: «**ومن أي المال؟**» قلت: من كل ما آتى الله من الإبل والشاء. قال: «**فَلْتُرَى نعمته وكرامته عليك، فهو سبحانه يحب ظهور أثر نعمته على عبده**»[1].

- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً ثائر الرأس، فقال: «**أما يجد هذا ما يسكن به شعره؟!**» ورأى رجلاً وسخ الثياب، فقال: «**أما يجد هذا ما ينقي به ثيابه؟!**»[2].

فتسريح الشعر علامة من علامات الجمال، ووجود الشعر على الرأس

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه.
(٢) أخرجه مالك في الموطأ.

باعث على الجمال، ولا يتم هذا إلَّا بالعناية به بالتسريح والخضاب أو زراعة المتساقط، لأن الاهتمام بالشعر أمر فطري شرعي، فقد روى أبو هريرة، عن رسول اللّه ﷺ: أنه قال: «**من كان له شعر فليكرمه**»[١].

- وقال رسول اللّه ﷺ: «**خير ثيابكم البياض... وإن من خير أكحالكم الإثمد؛ إنه يجلو البصر وينبت الشعر**»[٢].

وفي هذا دلالة على تجميل الشكل بالاكتحال، الذي ما زال يتزين به إلى الآن، وما هو إلَّا واحد من وسائل التجميل المستعملة مع التحمير والتبييض، التي نصَّ العلماء على جوازها.

- ورأى النبي ﷺ ثوباً جديداً على عمر بن الخطاب، فقال له: «**البس جديداً، وعش حميداً، ومت شهيداً**»[٣]..

وهذا يوحي بالاهتمام بالشكل والمظهر.. لأن اللباس زينة.. تؤدي إلى تجميل المظهر.

• ثالثاً: القواعد الفقهية:

قاعدة «**الضرر يزال**»: وأصلها حديث: «**لا ضرر ولا ضرار**».. حيث حرّم الإسلام كل ما هو ضرر وأذى ومفسدة.. فلا يجوز الإضرار ابتداءً.. ولا يجوز البقاء عليه تبعاً..

وتمثل هذه القاعدة أصلاً شرعيّاً كليّاً.. وتفرَّع عنها قواعد كثيرة، كقاعدة: «**الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف**»..

(١) أخرجه أبو داود في سننه.
(٢) أخرجه أبو داود في سننه.
(٣) أخرجه أحمد في مسنده.

ومن البدهيات أن وجود الشين والعيب في الجسم ضرر.. يجمع العقلاء على إزالته.. وأن هذا العيب ضرر دعت الحاجة إلى تجميله بناءً على قاعدة «**الحاجة تنزل منزلة الضرورة خاصة كانت أم عامة**»..

فالعيوب التي تعالجها جراحات التجميل تشتمل على ضرر حسي ومعنوي.. وهذا موجب للترخيص بفعل الجراحة فتنزل منزلة الضرورة، ويرخص بفعلها[(١)].

- **محاذير التجميل المحرَّم:**

١ ـ تغيير خلق الله تعالى:

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ۝ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ۝ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ۝ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١١٦ ـ ١١٩].

وتُعدُّ هذه الآية من أهم النصوص الواردة في تغيير خلق الله تعالى.. وأخبر الله تعالى أن الشيطان توعَّد أن يضل بني آدم بحملهم على أمور؛ منها: تغيير خلق الله تعالى كما في قوله: ﴿ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴾.. ولا شك أن في هذا ذمّاً لتغيير خلق الله تعالى.

(١) د. خالد محمد عبيدات: التأصيل الشرعي لعمليات التجميل المعاصرة، مجلة الميزان للدراسات الإسلامية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني، حزيران ٢٠١٦م، (بتصرف).

وبذلك لا يستدل بالآية على تحريم عملٍ.. إلَّا بعد ثبوت أنَّه محرم.. ويدل على ذلك أن الشرع ورد بالأمر أو الإذن بجملة من الأعمال التي فيها تغيير لخلق اللّٰه تعالى كالختان.. وقطع يد السارق.. وثقب أذن الأنثى.. واتخاذ أنف بديل لما قُطع.. بل إن الكحل والخضاب بالحناء كلها من تغيير خلق اللّٰه تعالى[١].

وعن عبد اللّٰه بن مسعود رضي الله عنه، قال: لَعَنَ اللّٰهُ الواشِمَات والمُسْتَوْشِمَات، والنَّامِصَات والمُتَنَمِّصَات، والمُتَفَلِّجَات للحُسْن، المُغَيِّرات خَلْق اللّٰه[٢].

وأما قوله (المتفلجات للحُسْن).. «فمعناه: يفعلن ذلك طلباً للحُسْن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحُسْن، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس»[٣].

ويدل على ذلك إحدى روايات حديث ابن مسعود، وفيها: (فإني سمعت رسول اللّٰه ﷺ نَهَى عن النَّامِصَة والوَاشِرَة والوَاصَلة والوَاشِمة **إلا من داء**)[٤]. إذ تفيد هذه الرواية: أن «التحريم المذكور إنما هو فيما إذا كان لقصد التحسين لا لداء وعلة، فإنه ليس بمحرم»[٥].

ولتغيير الخلق المحرَّم ضوابط:

١ ـ ما جاء في النصوص الشرعية الأمر به أو الإذن فيه فليس من تغيير خلق اللّٰه المحرم.. وإن كان فيه تغيير للخِلْقة في الظاهر.. كخصال الفطرة ووسم الحيوان.

(١) د. هاني بن عبد اللّٰه الجبير: الضوابط الشرعيّة للعمليات التجميليّة.
(٢) أخرجه البخاري.
(٣) شرح النووي على مسلم: ١٤/١٠٧؛ فتح الباري: ١٠/٣٧٢.
(٤) رواه أحمد والنسائي وأبو داود.
(٥) نيل الأوطار: ٦/٣٤٣.

فإذا كان العضو مشوَّهاً.. فإن الجراحة لإعادته إلى خِلْقته المعهودة أو قريب منها لا يندرج ضمن تغيير الخلق المحرَّم.. إذ المقصود هنا إعادته إلى الخِلْقة لا إزالتها وتغييرها[1].

٢ ـ يحرم ما فيه تغيير لخلق الله إذا كان ذلك لمجرَّد الحصول على زيادة حُسْن كما يدل عليه الحديث السابق، وذلك كما في بعض صور جراحة التجميل التحسينية.

٣ ـ ذكر بعض العلماء أن التغيير المحرَّم ما كان باقياً على الجسم؛ كالوشم والتفليج ونحوهما.. مما جاء ذكره فيما سبق من نصوص.. أما ما لا يبقى؛ كالكحل والحناء ونحوهما فإن النهي لا يتناولهما.. ومثل ذلك بعض الإجراءات التجميلية التي لا يطول أثرها؛ كاستعمال الكريمات والتقشير الكيميائي السطحي ونحوهما.

ومن خلال ما سبق يمكن صياغة الضابط العام للتغيير المحرم على النحو التالي: «**إحداث تغيير دائم في خِلْقةٍ معهودةٍ**».

وأبرز قيود هذا الضابط:

«**تغيير**»: هذا التغيير إما أن يكون بإضافةٍ كالحقن التجميلي والترقيع ونحوهما.. وإما أن يكون بإزالة بعض أنسجة الجسم كشفط الدهون.. وإما أن يكون بتعديل مظهر بعض الأعضاء.. بتكبيرها أو تصغيرها أو شدّها.

«**دائم**»: المراد أن أثره يمكث مدّة طويلةً كالأشهر أو السنوات.. ولا يلزم أن يدوم مدى الحياة.. وهذا قيدٌ يُخرِج التغييرَ المؤقَّت الذي لا يدوم أثره أكثر من عدَّة أيام.

(١) د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

«**خِلْقةٍ معهودةٍ**»: أي: الخِلْقة المعتادة التي جرت السُّنَّة الكونية بمثلها.. فالمعتاد مثلاً في كبار السن وجود التجاعيد في وجوههم.. أما الصغار فإن وجودها بشكل مشوَّه يُعدُّ خِلْقةً غير معتادة ولا معهودة.

ويخرج بهذا القيد تغييرُ الخِلْقة غير المعهودة.. كما في علاج الأمراض والإصابات.. والتشوّهات والعيوب الخَلْقية أو الطارئة.. التي ينشأ عنها ضرر حسي أو نفسي.. كما أنه لا يتناول التغيير المأذون فيه شرعاً كالختان وإقامة العقوبات الشرعية.

٢ ـ الغش والتدليس:

فكثير من إجراءات التجميل يُقصد بها التظاهر بخلاف الواقع.. فالمرأة الكبيرة تقصد أن تبدو صغيرة.. والدميمة تريد أن تظهر جميلة.. وقد تغش المرأة ببعض هذه الإجراءات من يتقدَّم لخطبتها.

٣ ـ التشبُّه بالكفار:

ومن ذلك: مَنْ يقصد إجراء عملية تجميلية ليظهر في مظهر شخص كافر خاصة من نجوم الفن والرياضة.. والرسول ﷺ يقول: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فهو مِنْهُم**»[(١)].

٤ ـ كشف ما أمر الله بستره:

قد يترتَّب على بعض إجراءات التجميل الكشف عما يحرم كشفه.. وفي الجراحة التجميلية يُعدُّ ذلك أمراً شائعاً.. فقد يكشف الرجل عن عورته.. أو تكشف المرأة عن وجهها.. بل عن أعضاء جسمها وعورتها المغلَّظة.. ويترتَّب على ذلك رؤية ما يحرم النظر إليه فضلاً عن لمسه..

(١) أخرجه أبو داود وأحمد.

وقـد تضافرت النصوص الشـرعية في حفظ عورة الرجـل والمرأة عن النظر والمس.

قال تعالى: ﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ۝ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ ...﴾ [النور: ٣٠ ـ ٣١].

٥ ـ الإسراف والتبذير:

وإجراء الجراحات التجميلية يستهلك الكثير من المال.. فإذا لم يكن ذلك لحاجة معتبرة.. فلا يبعد أن يكون ذلك من الإسراف المحرَّم.

٦ ـ الضرر:

قد ينشأ عن التجميل ضرر يلحق الجسم.. إما بسبب ما يوضع عليه من مستحضرات التجميل الصناعية.. أو بسبب العمليات الجراحية التي يتم إجراؤها لغرض التجميل..

• الضرر النفسي وأثره في مشروعية العمليات التجميلية:

ـ تعريف الضرر في اللغة:

الضرر مأخوذ من ضَرَّ، وجمعه أَضرار، وهو خلاف النفع..

قال الأزهري: كل ما كان سوء حال وفقر وشدة في بدن فهو (ضُرٌّ) بالضم.. وما كان ضد النفع فهو (ضَرٌّ) بفتحها.. وفي التنزيل يقول الله تعالى: ﴿مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ﴾ [الأنبياء: ٨٣] أي: المرض.. والاسم الضرر.

فالضرر يُقصد به: كل ما يؤدِّي إلى إيذاء الإنسان.. سواء كان الأذى ماديّاً أو معنويّاً..

ـ أنواع الضرر:

والضرر على أنواع:

١ ـ **الضرر المادي:** وهو إلحاق الأذى بالغير؛ سواء في الأموال.. أو الحقوق.. أو الأشخاص.. ويشمل الضرر الجسدي والضرر المالي.

٢ ـ **الضرر النفسي:** وهو الأذى الذي يصيب المضرور في شعوره وأحاسيسه.. بسبب الآلام.. والمعاناة الناتجة عن إصابته الخَلقية أو الحادثة.

فالضرر المادي محله الجسم والمال.. أما الضرر النفسي فمحله العاطفة والمشاعر الإنسانية.

أما **الضرر المعنوي** فهو أعم من الضرر النفسي.. ويقصد به كل أذى يصيب الإنسان في عرضه أو كرامته.. أو سمعته أو مشاعره.. نتيجة اعتداء.. أو عملٍ غير مشروع وقع عليه[(١)].

ـ الضرر النفسي المبيح للعمليات التجميلية:

وينبغي التأكيد على أن الأخذ بالدوافع النفسية كمبيح للعمليات التجميلية.. لا يعني أن يُفتَح البابُ على مصراعيه لكل ضرر نفسي.

فالضرر النفسي المعتبر هو الذي تتفق كلمة الناس على أنه حاصل.. وتعارفوا بينهم أنه ضرر.. وذلك بحسب كل حالة على حِدة.. فهذا هو المسوّغ للإقدام على العمليات التجميلية. قال الكرخي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «والأصل أن السؤال والخطاب يمضي على ما عمَّ وغلب.. لا على ما شذَّ وندر... والأصل أن جواب السؤال يمضي على ما تعارف كل قوم في مكانهم»[(٢)].

---

(١) د. عادل موسى عوض جاب الله: الضرر النفسي وأثره في مشروعية العمليات التجميلية ـ دراسة فقهية، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، السنة الثلاثون، العدد الخامس والثلاثون، ص ٢٥ ـ ٩١، (بتصرف).

(٢) أصول الكرخي مع تأسيس النظر للدبوسي، ص ٨٥، ط: مكتبة الخانجي بالقاهرة.

وعندما جاء الشرع بدفع الضرر.. لم يكن ذلك قاصراً على الضرر الحسي.. بل يشمل ذلك الضرر النفسي أيضاً.. وقد يتسبب تشوُّه الجسم في حصول هذا الضرر.. وهذا مسوِّغ لإزالة هذا التشوه وتجميل الجسم بأي وسيلة جائزة.. ويتَّضح ذلك من حديث عَرْفَجَة بن أَسْعَد ﵁، قال: (قُطِعَت أَنْفي يوم الكُلَاب في الجاهليّة، فاتَّخَذْتُ أَنْفاً من وَرِق، فأنْتَن عليَّ، فأَمَرَني رسول اللّه ﷺ أن أَتَّخِذَ أَنْفاً من ذَهَب)[١].

فأَمْره باتخاذ أنف صناعي لم يكن لناحية وظيفية.. وإنما لما يسببه ذهاب الأنف من ضرر نفسي بسبب ما حدث في وجهه من تشوُّه.. إذ يظهر من الحديث: «أن النبي الكريم ﷺ اعتبر تشويه الأنف شيئاً غير مرغوب فيه.. لأنه يؤثِّر على الشكل العام للوجه.. وإزالة هذا النوع من التشوُّه من الضرورات اللازمة.. حرصاً على النفس البشرية التي تتأذَّى وتتضرَّر من المنظر القبيح»[٢].

ومما يدل على أهمية هذا الجانب: أن الرسول ﷺ أمره باتخاذ أنف من الذهب.. مع أن الأصل حرمة تجمُّل الرجال به بالإجماع[٣].. إلاَّ أنه أجاز له استعمال الذهب لحالة الضرورة.. وهي ضرورة ترجع إلى الناحية الجمالية.. وتأثيرها على الجانب النفسي.

وإنَّ بعض الإجراءات الطبية التي صدر بشأن جوازها عدد من القرارات المجمعية.. هي إجراءات تهدف إلى إزالة الحرج النفسي.. ومن ذلك: ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة بشأن الانتفاع بالأعضاء: «أولاً: يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان

---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي.

(٢) د. شوقي الساهي: الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة.

(٣) المجموع: ٤/٣٨٣.

آخر من جسمه مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقَّع من هذه العملية أرجح من الضـــرر المترتِّب عليها، وبشـــرط أن يكون ذلك لإيجـــاد عضو مفقود، أو لإعادة شـــكله، أو وظيفته المعهودة له، أو لإصلاح عيب، أو إزالة دمامةٍ تسبب للشخص أذىً نفسيّاً أو عضويّاً»[(١)].

وإذا كان الضرر النفسي معتبراً في الشرع.. فينبغي أن يُؤخذ ذلك بعين الاعتبار عند دراســة أحــكام الجراحة التجميلية.. فقــد لا يكون في بعض العاهات أو التشـــوُّهات ضرر عضوي على المريــض.. لكنه يعاني منها من الناحية النفسية.. لدرجة أن بعضهم قد يلجأ إلى الانطواء والإخلال ببعض الواجبات.. بل أفضى ببعضهم إلى الانتحار[(٢)].

فإزالة الضرر النفسي سائغٌ معتبر لمشروعية العمليات التجميلية التي يقصد منها رفع الضرر النفسي.. فضلاً عن التداوي.. وذلك بأي وسيلة من الوســائل الجائزة.. وفق ضوابط معتبــرة في هذا البــاب.. لأن ترك هذه الأضرار دون علاج.. يفضي إلى وقوع صاحبها في الحرج والأذى النفسي.. فهي تُعد من قبيل العمليات العلاجية الحاجية.. وإن حصل بذلك شيء من التحسين والتجميل تبعاً[(٣)].

ـ ضوابط الضرر النفسي المبيح للعمليات التجميلية:

وعلى هذا يتبين أن إجراء العملية التجميلية لإزالة الضرر النفســي.. موافق لمقاصد الشريعة العامة.. التي تحثُّ على كل ما فيه مصلحة لحفظ صحة الإنسان وسلامتها.. وإبعاد المشاق والأضرار عنه.. لأن الضرر سواء

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع٤: ١/٥٠٩.

(٢) منذر الفضل: المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية.

(٣) د. عادل موسى عوض جاب الله: الضرر النفسي وأثره في مشروعية العمليات التجميلية.

أكان ماديّاً أم نفسيّاً.. لا يخلو من الأذى والفساد.. وما كان كذلك فهو شاق على الناس ومحرج لهم.. والحرج مرفوع في الشريعة لقول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].. وذلك وفق الضوابط التالية:

الضابط الأول: أن يكون الضرر النفسي سببه تشوُّه أو عيب:

إذا كانت الغاية من عملية التجميل إصلاح تشوُّه أو وجود عيب يسبب للشخص ألماً نفسيّاً.. أو يُعَرِّضه للسخرية والحرج.. فإنه يجوز له إجراء هذه الجراحة.. لأن الغرض منها حينئذ هو إعادة العضو إلى شكله أو خلقته المعهودة.. وإزالة ما أصابه من ضرر وألم نفسي.

أما إذا كانت العمليات التجميليةُ تجرى لعضو ليس فيه تشوُّه.. بدعوى وجود الضَّرر النَّفسي لعدم الرِّضا عن الخلقة.. أو لعدم اكتمال الجمال.. أو توهُّم هذا الشخص وجود تشوُّه غير ملحوظ.. ويريد تعديل ما يراه تشويهاً.. ولا يرى ذلك عامةُ الناس.. فهذه العمليات لا يجوز إجراؤها.. لأنها من باب تغيير خلق الله المحرم.. وعدم وجود الضرورة أو الحاجة الداعية إلى فعلها.. ويُعدُّ هذا العمل ضرباً من الأوهام والوساوس.. وعلاجه غرس الإيمان في القلوب.. والرِّضا بما قسمه الله من الجمال والصُّورة.

كما ينبغي تذكير من يدعي الضرر النفسي في هذه الحالة.. بالصبر واحتساب الأجر من الله.. وأن لله حكمة في تفاوت الناس في الخلقة. قال ابن العربي رحمه الله تعالى: «إن الله سبحانه خلق الصور فأحسنها في ترتيب الهيئة الأصلية.. ثم فاوت في الجمال بينها فجعلها مراتب.. فمن أراد أن يغيّر خلق الله فيها ويبطل حكمته بها.. فهو ملعون لأنه أتى ممنوعاً»(١).

(١) القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي: عارضة الأحوذي: ٢٦٣/٧، ط: دار الكتب العلمية ـ بيروت.

الضابط الثاني: أن لا يترتب على إجراء العملية ضرر مماثل للضرر النفسي أو أكثر منه.. وأن تكون المنفعة المرجوة أكثر من الضرر المحتمل:

أما إذا ترتب على إجــراء العملية التجميلية لإزالة الضرر النفســي.. ضررٌ مماثل أو أكبر من الضرر الواقع على المريض قبل إجرائها.. حرُمَ على الطبيب إجراؤها.. عملاً بالقاعدة الفقهية: «**إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما**»..

يقول العز بن عبد السلام: «وكذلك الأطباء يدفعون أعظم المرضين بالتزام بقاء أدناهما، ويجلبون أعلى السلامتين والصحتين ولا يبالون بفوات أدناهما، ويتوقفون عند الحيرة في التساوي والتفاوت.. فإن الطب كالشرع وُضِعَ لجلب مصالح السلامة والعافية.. ولدرء مفاسد المعاطب والأسقام.. ولدرء ما أمكن درؤه من ذلك، ولجلب ما أمكن جلبه من ذلك»[(١)].

الضابط الثالث: أن لا يترتب على إزالة الضرر النفسي غش أو تدليس:

إذا كان القصــد من العلاج التجميلي هو غــش الآخرين.. كمن تجري عملية تجميلية لتُوقِــع الخاطبَ في خطبتها.. فإن هذا منهي عنه.. حتى وإن قصدتْ علاجَ عيبٍ يُؤْذيها.

الضابط الرابع: أن يتعين علــى المريض إجراء تلك العملية لإزالة الضرر النفسي:

إذا رأى الطبيبُ أنه لا يوجد طريق آخر لعلاج الضرر النفسي الذي أصاب المريض نتيجة تشــوهات خلْقية أو حادثة لحقت به.. إلَّا إجراء تلــك العملية التجميلية.. أو غلب على ظنه ذلــك.. فإنه يجوز له علاج المريــض بالجراحة.. لأن مشــقة الضرر النفســي هنــا لا تندفع إلَّا

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام.

بالجراحة الطبية.. والشريعة الإسلامية جاءت بما يدفع الأضرار ويحقق مصالح العباد.

فإنْ أمكن معالجةُ تلك الأضرار النفسية باللجوء إلى طبيب نفسي دون الحاجة إلى إجراء العملية الجراحية.. فلا يجوز العلاج بالجراحة التجميلية.. ولما كان الضرر في الشرع يُزال إذا وقع.. فإن إجراء بعض الجراحات التجميلية يُعد من إزالة الضرر النفسي الذي يلحق المريض بسبب التشوُّهات التي تجعله محطَّ أنظار الناس وربما مثار سخريتهم وتندُّرهم.

لكن ذلك لا يعني فتح الباب لكل تغيير جراحي ما لم يكن لذلك مسوِّغ ظاهر.. إذ إن بعض الناس (خاصة من النساء) لديه هَوَس بالتجمُّل لدرجة الحساسية من كل تغيّر يسير في ظاهر الجِلْد.. فالمُعتبر في ذلك عُرف أوساط الناس.. مع الأخذ بنصيحة الأطباء؛ خاصة في المجال النفسي.. بما لا يخالف النصوص والقواعد الشرعية التي سبقت الإشارة إليها[(١)].

وعلى الطبيب أن يكون الناصح الأمين للمريض.. وعليه أن يقيِّم حالته.. هل تستحق العملية؟.. أم هو مجرد شعور بالنقص وحبٍّ في التقليد؟..

وبالتالي لا بد أن يطرح الطبيب مجموعة أسئلة قبل إجراء العملية:

- هل للشكوى المراد إزالتها أثر على صحة هذا الإنسان؟..
- هل المراد تغييره يخالف الخلقة المعهودة فيه؟..
- هل يزول تضرر المريض بمجرد العملية؟..
- كم عمر المريض؟ وما جنسه؟ وما مدى الحاجة لهذه العملية؟..

(١) د. محمد المختار الشنقيطي: أحكام الجراحة الطبية؛ و د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية.

ـ والخلاصة:

إزالة الضرر النفسي سائغٌ معتبرٌ لمشروعية العمليات التجميلية.. وذلك بأي وسيلة من الوسائل الجائزة.. لأن ترك تلك الأضرار دون علاج يُفضي إلى وقوع صاحبها في الحرج والأذى النفسي، فهي تُعدُّ من قبيل العمليات العلاجية.. وإن حصل بذلك شيء من التحسين والتجميل تبعاً.. وذلك وفق الضوابط الشرعية التالية:

(أ) أن يكون الضرر النفسي سببُه تشوهٌ أو عيب.

(ب) ألَّا يترتب على إجراء العملية ضررٌ مماثل للضرر النفسي أو أكثر منه.

(ج) ألَّا يترتب على إزالة الضرر النفسي غش أو تدليس.

(د) أن يتعين على المريض إجراء تلك العملية لإزالة الضرر النفسي[١].

• الضوابط الشرعية العامة لجراحات التجميل:

والضوابط الشرعية التي سنذكرها هي قواعد تضبط العمليات التجميلية عن الانحراف بارتكاب المحظور.. فإذا ما روعيتْ حالت من الوقوع في المحظور الشرعي.. ومن أبرز هذه الضوابط:

١ ـ أن يتعين على الإنسان إجراء العملية الجراحية.. بحيث لا توجد وسيلة أخرى تقوم مقام تلك العملية في سد الحاجة أو دفع الضرورة.

٢ ـ أن يغلب على ظن الطبيب نجاح العملية.. وإلَّا عُدَّ اعتداءً على الجسد بلا مبرِّر.. أي: لا يجوز أن يجعل الجسد المكرم حقل تجارب وموضعاً للعبث.

---

(١) د. عادل موسى عوض جاب الله: الضرر النفسي وأثره في مشروعية العمليات التجميلية ـ دراسة فقهية، مرجع سابق، ص ٢٥ ـ ٩١، (بتصرف).

٣ ـ ألّا تكون العملية المنوي إجراؤها محلَّ نهي شرعي خاص.. والنهي الشرعي ما يدل على التحريم أو إثم فاعله.. أو الوعيد لمن يرتكبه.

٤ ـ وألّا يكون في الجراحة تغيير لخلق الله تعالى.. وقد تقدَّم أن ضابط التغيير المحرم: «**إحداث تغيير دائم في خِلقةٍ معهودةٍ**».. فلا يجوز تغيير هيئة عضو من الأعضاء بالتصغير أو التكبير إذا كان ذلك العضو في حدود الخلقة المعهودة.

ولا يدخل في التغيير المحرَّم الجراحة لعلاج الأمراض والعاهات والتشوّهات الطارئة أو الخَلْقية مما يُعد خِلْقةً غير معهودة.

٥ ـ أن يترتَّب على عدم إجراء الجراحة ضرر حسي أو نفسي.

٦ ـ ألّا يكون في الجراحة غش أو تدليس.. فإذا كان القصد من العملية التظاهر بخلاف الواقع.. بحيث تبدو المرأة الكبيرة كالصغيرة.. والدميمة كالجميلة خداعاً للخاطب.. فهو محرم.

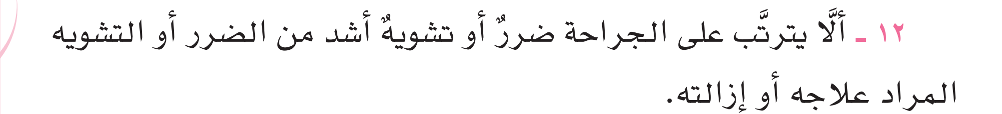
٧ ـ ألَّا يكون فيها مُثْلةٌ وتشويهٌ لجمال الخلقة الأصلية المعهودة..

٨ ـ ألَّا يكون المقصود من إجراء الجراحة التشبُّه المحرم بالكفار أو الفسَّاق، سواءً أكان التشبُّه بعموم الكفار والفساق أم كان بشخص معيَّن.

٩ ـ ألَّا يكون في الجراحة تشبُّهُ الرجال بالنساء أو العكس.

١٠ ـ ألَّا تستلزم الجراحةُ كشفَ ما أمر الله بستره من العورات إلَّا لضرورة أو حاجة معتبرة.

١١ ـ ألَّا يكون في الجراحة إسرافٌ محرَّمٌ.. وذلك إذا أجريت الجراحة بتكلفة مادية عالية بالنسبة لمن أُجريت له دون حاجة معتبرة.


١٢ ـ ألَّا يترتَّب على الجراحة ضررٌ أو تشويهٌ أشد من الضرر أو التشويه المراد علاجه أو إزالته.

١٣ ـ أن تكون المواد المستخدمة في الترقيع والحقن ونحوهما طاهرةً.. ويحرم استخدام مادة نجسة إلَّا للضرورة.

ويُضاف إلى ذلك: الشروط العامة للجراحة الطبية؛ وهي:

١ ـ أن يأذن المريض أو وليُّه بالعملية، إذ لا يجوز للغير أن يتصرف في ملك الآخر (بدنه أو أعضائه أو أطرافه) بغير إذنه..

٢ ـ أن يكون الطبيب مؤهَّلاً لمثل هذه العمليات وإلَّا أثِمَ وضمِنَ.. فالمتطبب الجاهل لا يحل له مباشرة العملية حتى لو أُذن له[١].

* * *

(١) د. محمد عثمان شبير: أحكام جراحة التجميل في الفقه الإسلامي؛ د. صالح بن محمد الفوزان: الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية؛ ود. خالد محمد عبيدات: التأصيل الشرعي لعمليات التجميل المعاصرة، مجلة الميزان للدراسات الإسلامية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني، حزيران ٢٠١٦م.

الفصل الثامن عشر

مسؤولية الطبيب في جراحة التجميل

ذكرنا فيما سبق أن عمليات جراحة التجميل تنقسم إلى نوعين:

ـ **الأول:** ويطلق عليه **العمليات الجراحية التقويمية**: وهي تهدف إلى علاج **تشوُّهات خلْقية**؛ كأن يولد الإنسان مصاباً بعيب في جزء من الوجه أو اليدين؛ مثل: الشفة المشقوقة، والأصابع الملتصقة، وغيرها.. أو **تشوُّهات مكتسبة**؛ كما في حوادث العمل والحروب وما ينجم عنها من جروح في الوجه واليدين، أو تهتُّك في الشرايين والأوتار والأعصاب.

ـ **والثاني:** وهي ما لا تدعو إليه الحاجة.. ولكن يقصد بها الغلو في الجمال.. ويطلق عليها: **عمليات جراحة التجميل التحسينية**، والتي تهدف إلى علاج بعض التشوُّهات البسيطة كترقيق الأنف.. أو انتفاخ أسفل العين.. أو تكبير الثديين.. أو شد الوجه.. وغير ذلك.

ولا تخلو التفرقة بين هذين النوعين من العمليات من آثار قانونية.. فالجراحة **التقويمية** تخضع لنفس قواعد المسؤولية الطبية العادية؛ حيث تهدف إلى قصد الشفاء حقيقة.. في حين أن جراحة التجميل التحسينية تهدف إلى تحسين شكل عضو معافًى من الناحية الصحية.. أو بالأحرى تحقيق غرض جمالي بحت.



• شروط ممارسة جراحة التجميل:

١ ـ كفاءة الطبيب:

فجراحـــة التجميل من فـــروع الجراحة المتخصِّصة التـــي تقتضي من الطبيب القائم بممارستها أن يكون على جانب كبير من الدقة.. فضلاً عن إلمامه بالأبحاث والدراسات الخاصة بها.

٢ ـ رضا المريض المستنير:

ويكتسب رضا المريض في مجال التجميل أهمية خاصة.. فبعض أنواع جراحة التجميل تخلو من مظاهر الضرورة الماسَّة أو الاستعجال..، كما في حالة إصلاح بعض العيـــوب الخلقية.. ولهذا فمن واجـــب الطبيب تبصير المريض وإمداده بكافة البيانات المتعلِّقة بالعملية.. وأن يكون ذلك بعبارات يسهل إدراكها وفهمها.. وبحيث تســـمح للمريض بأن يتخذ قراره وهو على بينة من أمره.

وإذا كان الطبيب لا يلتزم بإخبار المريض عن كل الأخطار المتوقَّع حدوثها عادة.. فإن الأمر مختلف بالنســـبة لعمليـــات جراحة التجميل، والتي تُحتِّم على الطبيب أن يفصح للمريض عن أدنى خطر قد تنطوي عليه مثل هـــذه العمليات؛ حتى يأتي قبوله لها عـــن وعي كامل وإدراك مستنير.

٣ ـ التزام الطبيب ببذل عناية صادقة:

الأصـــل أن التزام الطبيب فـــي العقد المبرم بينه وبيـــن المريض هو التزام ببذل عناية.. ولكن هل ينطبق هـــذا الأصل العام على التزام طبيب التجميل، أم يسأل عن التزامه بتحقيق نتيجة؟.

فقد ذهب جانب من فقهاء القانون الوضعي إلى اعتبار التزام الطبيب في مجال جراحة التجميل التزاماً بتحقيق نتيجة.

فهذه سيدةٌ في الستين من عمرها.. طلبت إجراء عملية جراحية للتخلُّص من الانتفاخ والتجاعيد تحت عينيها.. فعميتْ بعد العملية.. رغم حرص الطبيب.. فاعتبر القضاء الفرنسي الطبيبَ مسؤولاً.. حيث لم يُخبرْ المريضةَ بهذا الاحتمال.. وأن الانتفاخ والتجاعيد ليست مرضاً.. وأنه مسؤول عن تحقيق نتيجة وليس فقط بذل عناية[١].

بينما يميل غالبية فقهاء القانون الأوربيين إلى القول بأن طبيعة التزام جرَّاح التجميل هي من قبيل الالتزام ببذل عناية.. فجراحة التجميل لها نفس خصائص الأعمال الجراحية العادية.. وليس هناك ما يستدعي إخراجها من حكم القواعد العامة؛ فجوهر العمل الطبي قائم على أساس الموازنة بين الخطر والأمل.. أي: إنه يتسم بقدر من الاحتمال.

٤ ـ مراعاة التناسب بين مخاطر جراحة التجميل وفوائدها:

يكتسب شرط «مراعاة التناسب» في مجال جراحة التجميل أهمية خاصَّة.. فبعض هذه العمليات لا يتوفر لها حالة الضرورة أو الاستعجال.. كما أنها لا ترمي إلى الشفاء من علة مرضية معينة.. بل إلى مجرد تحسين العيوب البدنية.

لذا ينبغي على جراح التجميل أن يظهر حرصاً زائداً.. ودقة بالغة وهو بصدد تقرير المخاطر المتوقَّعة.. والفوائد المرجوَّة.. وأن يضع في اعتباره المخاطر المحتملة والاستثنائية أيضاً.

(١) د. حساين سامية: خصوصية جراحة التجميل فقهاً قضاء وتشريعاً.

وترتيباً على ما تقدَّم.. ينبغي على جراح التجميل أن يعدل عن مباشرة أي عملية لا تتناسب المخاطر المتوقعة فيها مع المزايا المرجوة.. بل وعليه أيضاً أن يرفض صراحة إجراء هـذه العملية حتى ولو كانت بناء على رغبة المريض المُلِحَّة[1].

ويقترح البعض وضع مادة في القانون المنظِّم لهذه المسألة يُلْزِم الجراحين ـ قبل الإقدام على أي عملية جراحية تجميلية تمس بالخلْقة الحسنة التي خلق الله ﷻ عباده فيها ـ بالرجوع إلى فتاوى واجتهادات علماء الفقه والدين.. والأخذ بالرأي المتفق عليه بشأن العملية محل الشك والتأويل.. تحت طائلة مسؤولية الجرَّاح المدنية في حالة عدم امتثاله لمقتضى نص المادة.

ولعل خير مثال ما يحدث حاليّاً من عمليات جراحية تجميلية يسعى من ورائها الخاضعون لهذه الجراحة إلى تغيير لون عيونهم.. وهو ما يدفعنا إلى التساؤل عن أي جمال وأي معيار يسعون إليه؟!.. وكيف يغامر البعضُ بنعمة البصر.. في حين يتمنى آخرون إعانة مالية من أجل العلاج؟![2].

❊ ❊ ❊

(١) د. محمد سامي الشوا: مسؤولية الأطباء وتطبيقاتها في قانون العقوبات، ص ١٤٥ ـ ١٧٥؛ ود. حسان شمسي باشا، د. محمد علي البار: مسؤولية الطبيب بين الفقه والقانون، دار القلم ـ دمشق.

(٢) أ. رشيدة مشروك: المسؤولية المدنية في مجال الجراحة التجميلية ـ رسالة ماجستير في القانون، ٢٠١٥م.

ملحق
قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي
قرار رقم ١٧٢ (١٨/١١)

بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها

بوتراجايا (ماليزيا) ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ، الموافق ٩ ـ ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م، بعد الاطلاع على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع: **الجراحة التجميلية وأحكامها**، وبعد استماعه إلى المناقشات المستفيضة التي دارت حوله، **قرر ما يأتي:**

• أولاً: تعريف جراحة التجميل:

جراحة التجميل هي تلك الجراحة التي تعنى بتحسين (وتعديل) (شكل جزء أو أجزاء من الجسم البشري الظاهرة، أو إعادة وظيفته إذا طرأ عليه خلل مؤثِّر.

• ثانياً: الضوابط والشروط العامة لإجراء عمليات جراحة التجميل:

(١) أن تحقق الجراحة مصلحة معتبرة شرعاً؛ كإعادة الوظيفة، وإصلاح العيب، وإعادة الخلقة إلى أصلها.

(٢) ألَّا يترتب على الجراحة ضرر يربو على المصلحة المرتجاة من الجراحة، ويقرر هذا الأمر أهل الاختصاص الثقات.

(٣) أن يقوم بالعمل طبيب (طبيبة) مختصٌّ مؤهَّل؛ وإلَّا ترتبت مسؤوليته - حسب قرار المجمع رقم ١٤٢ (١٥/٨) -.

(٤) أن يكون العمل الجراحي بإذن المريض (طالب الجراحة).

(٥) أن يلتزم الطبيب (المختص) بالتبصير الواعي (لمن سيجري العملية) بالأخطار والمضاعفات المتوقَّعة والمحتملة من جراء تلك العملية.

(٦) ألَّا يكون هناك طريق آخر للعلاج أقل تأثيراً ومساساً بالجسم من الجراحة.

(٧) أن لا يترتَّب عليها مخالفة للنصوص الشرعية؛ وذلك مثل: قوله ﷺ في حديث عبد الله بن مسعود: «**لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحُسْن، المغيرات خلق الله**» [رواه البخاري]. وحديث ابن عباس: «**لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة من غير داء**» [رواه أبو داود]. ولنهيه عليه الصلاة والسلام عن تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء. وكذلك نصوص النهي عن التشبه بالأقوام الأخرى أو أهل الفجور والمعاصي.

(٨) أن تُراعى فيها قواعد التداوي من حيث الالتزام بعدم الخلوة وأحكام كشف العورات وغيرها، إلَّا لضرورة أو حاجة داعية.

- **ثالثاً: الأحكام الشرعية:**

(١) يجوز شرعاً إجراء الجراحة التجميلية الضرورية والحاجية التي يقصد منها:

(أ) إعادة شكل أعضاء الجسم إلى الحالة التي خُلق الإنسان عليها لقوله سبحانه: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

(ب) إعادة الوظيفة المعهودة لأعضاء الجسم.

(ج) إصلاح العيوب الخلقية؛ مثل: الشفة المشقوقة (الأرنبية)، واعوجاج الأنف الشديد، والوحمات، والزائد من الأصابع والأسنان، والتصاق الأصابع؛ إذا أدى وجودها إلى أذى مادي أو معنوي مؤثِّر.

(د) إصلاح العيوب الطارئة (المكتسبة) من آثار الحروق والحوادث والأمراض وغيرها؛ مثل: زراعة الجلد وترقيعه، وإعادة تشكيل الثدي كليّاً حالة استئصاله، أو جزئيّاً إذا كان حجمه من الكبر أو الصغر بحيث يؤدي إلى حالة مرضية، وزراعة الشعر حالة سقوطه خاصة للمرأة.

(هـ) إزالة دمامة تسبِّب للشخص أذى نفسيّاً أو عضويّاً ـ (قرار المجمع ٢٦ (٤/١) ـ.

(٢) لا يجوز إجراء جراحة التجميل التحسينية التي لا تدخل في العلاج الطبي، ويقصد منها تغيير خلقة الإنسان السوية تبعاً للهوى والرغبات بالتقليد للآخرين؛ مثل: عمليات تغيير شكل الوجه للظهور بمظهر معين، أو بقصد التدليس وتضليل العدالة، وتغيير شكل الأنف، وتكبير أو تصغير الشفاه، وتغيير شكل العينين، وتكبير الوجنات.

(٣) يجوز تقليل الوزن (التنحيف) بالوسائل العلمية المعتمدة؛ ومنها: الجراحة (شفط الدهون)؛ إذا كان الوزن يشكِّل حالة مرضية، ولم تكن هناك وسيلة غير الجراحة؛ بشرط أمن الضرر.

(٤) لا يجوز إزالة التجاعيد بالجراحة أو الحقن ما لم تكن حالة مرضية، شريطة أمن الضرر.

(٥) يجوز رتق غشاء البكارة الذي تمزَّق بسبب حادث أو اغتصاب أو إكراه، ولا يجوز شرعاً رتق الغشاء المتمزِّق بسبب ارتكاب الفاحشة، سدّاً لذريعة الفساد والتدليس. والأولى أن يتولى ذلك الطبيبات.

(٦) على الطبيب المختص أن يلتزم بالقواعد الشرعية في أعماله الطبية، وأن ينصح لطالبي جراحة التجميل فـ«**الدين النصيحة**».

ويوصي بما يأتي:

(١) على المستشفيات والعيادات الخاصة والأطباء الالتزام بتقوى الله تعالى، وعدم إجراء ما يحرم من هذه الجراحات.

(٢) على الأطباء والجراحين التفقُّه في أحكام الممارسة الطبية؛ خاصة ما يتعلَّق بجراحة التجميل، وألَّا ينساقوا لإجرائها لمجرد الكسب المادي، دون التحقُّق من حكمها الشرعي، وألَّا يلجؤوا إلى شيء من الدعايات التسويقية المخالفة للحقائق.

والله أعلم

* * *

المراجع

١ ـ د. نادية محمد قزمار: **الجراحة التجميلية: الجوانب القانونية والشرعية**، (رسالة دكتوراه)، دار الثقافة والنشر ـ عمان، ٢٠١٠م.

٢ ـ دعيد محمد المنوخ العازمي: **جراحة التجميل بين المشروعية والمسؤولية**، دار النهضة العربية ـ القاهرة، ٢٠١٠م.

٣ ـ د. صالح بن محمد الفوزان: **الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية**، (رسالة دكتوراه)، ١٤٢٨هـ.

٤ ـ أ. رشيدة مشروك: **المسؤولية المدنية في مجال الجراحة التجميلية**، (رسالة ماجستير في القانون)، ٢٠١٥م.

٥ ـ د. خالد محمد عبيدات: **التأصيل الشرعي لعمليات التجميل المعاصرة**، مجلة الميزان للدراسات الإسلامية والقانونية، المجلد الثالث، العدد الثاني، شعبان ١٤٣٩هـ/ حزيران ٢٠١٦م.

٦ ـ أ. صحراء داودي: **مسؤولية الطبيب في الجراحة التجميلية**، (رسالة ماجستير)، ٢٠٠٥م.

٧ ـ محمد طاهر الحسيني: **عمليات التجميل الجراحية ومشروعيتها الجزائية بين الشريعة والقانون**، مركز ابن إدريس الحلي للدراسات الفقهية ـ دمشق، ٢٠٠٨م.

٨ ـ أ. سامية هايشــة: **نوازل زينة المرأة في الفقه الإسلامي ـ أحكام الشعر نموذجاً**، (رسالة ماجستير)، ٢٠١٥م.

٩ ـ د. نقــاء عماد عبد اللّٰه ديك: **أحكام زينــة وجه المرأة في الفقه الإسلامي**، (رسالة ماجســتير)، إشــراف: د. جمال محمد حسن حشاش، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، نابلس ـ فلسطين، ٢٠١٠م.

١٠ ـ د. محمد عثمان شــبير: **أحكام جراحة التجميل**، مكتبة الفلاح ـ الكويت، ١٩٨٩م.

١١ ـ د. محمد بن محمد المختار الشــنقيطي: **أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتّبة عليها**، مكتبة الصحابة ـ جدة، ١٩٩٨م.

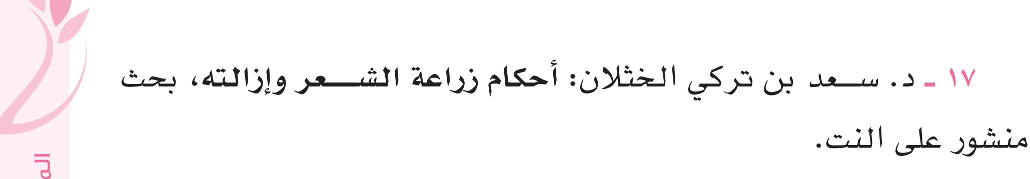
١٢ ـ د. عمر بن ســليمان الأشــقر و د. محمد عثمان شــبير وآخرون: **دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة**، دار النفائس ـ عمَّان، ٢٠٠١م.

١٣ ـ د. علي يوسف المحمدي: **فقه القضايا الطبية المعاصرة**، ط: دار البشائر الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

١٤ ـ د. ازدهار بنت محمود المدني: **أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية**، دار الفضيلة ـ الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

١٥ ـ بدر بن حمدي البلوي: **أحكام الأسنان في الفقه الإسلامي**، بحث لنيل درجة الماجستير في المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ الرياض، ١٤١٩هـ.

١٦ ـ علي بن محمد العشــبان: **أحكام التجميل في بدن الإنسان**، بحث لنيل درجة الماجستير في المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ـ الرياض، ١٤١٨هـ.



١٧ ـ د. سعد بن تركي الخثلان: **أحكام زراعة الشعر وإزالته**، بحث منشور على النت.

١٨ ـ د. عبد الرحمٰن الجرعي: **تجميل الثدي: أحكام وضوابط شرعية**، بحث منشور على النت.

١٩ ـ د. هاني بن عبد الله الجبير: **الضوابط الشرعيّة للعمليات التجميليّة**، ورقة علميّة مقدمة لندوة (العمليات التجميليّة بين الشرع والطب) الرياض، ١٤٢٨هـ.

٢٠ ـ أ. رابح زرواتي: **حكم الوشم القديم والحديث**، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، السنة السادسة ـ الجزائر، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

٢١ ـ د. محمد مختار السلامي: **الجراحة التجميلية وأحكامها**، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثامنة عشرة.

٢٢ ـ أ. مروان خلف الضمور: **الأحكام الفقهية المتعلقة بالأسنان**، دار المأمون ـ عمان، ١٤٢٨هـ.

٢٣ ـ د. أنوار أبو بكر الجاف: **مدى مشروعية جراحة التجميل ومسؤولية الأطباء**، (رسالة دكتوراه)، دار الكتب القانونية ـ القاهرة، ٢٠١٠م.

٢٤ ـ د. بشار البزرة: **الجراحة التجميلية للأنف** (Rhinoplasty).

٢٥ ـ د. محمد علي البار و د. ياسر صالح جمال: **الذكورة والأنوثة بين التصحيح والتغيير والاختيار**، مركز النشر العلمي ـ جدة، ٢٠٠٥م.

٢٦ ـ د. مكرلوف وهيبة: **الأحكام القانونية لنظام تغيير الجنس**، (رسالة دكتوراه)، جامعة أبو بكر بلقايد ـ تلمسان، ٢٠١٦م.

٢٧ ـ د. عادل موسى عوض جاب اللّٰه: **الضرر النفسي وأثره في مشروعية العمليات التجميلية ـ دراسة فقهية**، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، السنة الثلاثون، العدد الخامس والثلاثون، ص ٢٥ ـ ٩١.

٢٨ ـ د. حساين سامية: **خصوصية جراحة التجميل فقهاً.. قضاء.. وتشريعاً.**

٢٩ ـ د. مازن الصواف: **الجراحة التجميلية والجمال**، دار علاء الدين ـ دمشق، ٢٠٠٠م.

٣٠ ـ د. جمال عبد الرحيم: **الجراحة التجميلية**، الرياض، ١٤٢٤هـ.

٣١ ـ كلير بنسون: **دليل الجراحة التجميلية**، ترجمة: هتاف عبد اللّٰه، دار الفراشة ـ بيروت، ٢٠٠٣م.

٣٢ ـ د. ديان جيربر وماري سزنكو كويشيل: **مئة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية**، الدار العربية للعلوم ـ بيروت، ٢٠٠٦م.

٣٣ ـ د. أيمن سليمان مزاهرة: **مبادئ في علم التجميل**، دار المستقبل ـ عمَّان، ٢٠٠٢م.

٣٤ ـ د. محمد خالد منصور: **الأحكام الطبية المتعلّقة بالنساء**، دار النفائس ـ عمَّان، ١٩٩٩م.

٣٥ ـ د. محمود محمد الزيني: **مسؤولية الأطباء عن العمليات التعويضية والتجميلية والرتق العذري في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**، مؤسسة الثقافة الجامعية ـ الإسكندرية، ١٩٩١م.

٣٦ ـ د. منذر الفضل: **المسؤولية الطبية في الجراحة التجميلية**، دار الثقافة ـ عمَّان، ٢٠٠٠م.

٣٧ ـ د. أحمد كنعان: **الموسوعة الطبيّة الفقهيّة**، دار النفائس ـ بيروت، ٢٠٠٠م.

٣٨ ـ د. محمد علي البار: **زرع الجلد ومعالجة الحروق**، دار القلم ـ دمشق، ١٩٩٢م.

٣٩ ـ د. أحمد شرف الدين: **الأحكام الشرعية للأعمال الطبية**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت، ١٩٨٨م.

٤٠ ـ د. حسان شمسي باشا، د. محمد علي البار: **مسؤولية الطبيب بين الفقه والقانون**، دار القلم ـ دمشق، ٢٠٠٥م.

٤١ ـ د. حسان شمسي باشا: **القشرة والصلع والشيب والحناء**، مكتبة السوادي ـ جدة، ١٩٩٩م.

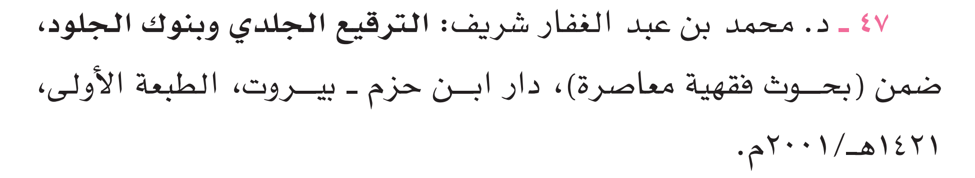
٤٢ ـ د. محمد علي البار، د. حسان شمسي باشا، د. عدنان البار: **موسوعة أخلاقيات مهنة الطب**، كنوز المعرفة ـ جدة.

٤٣ ـ **الموسوعة العربيّة العالمية**، الطبعة الثانية.

٤٤ ـ د. عبد الحي الفرماوي: **جراحة التجميل بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر**، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٨٩م.

٤٥ ـ د. شوقي عبده الساهي: **الفكر الإسلامي والقضايا الطبية المعاصرة**، مطبعة أبناء وهبة حسان ـ القاهرة.

٤٦ ـ أ. أسامة صباغ: **العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية**، الطبعة الأولى، ط: دار ابن حزم ـ بيروت ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.



٤٧ ـ د. محمد بن عبد الغفار شريف: **الترقيع الجلدي وبنوك الجلود**، ضمن (بحوث فقهية معاصرة)، دار ابن حزم ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

٤٨ ـ أ. محمد شافعي مفتاح بوشية: **جراحات الذكورة والأنوثة في ضوء الطب والفقه الإسلامي**، دار الفلاح بالفيوم ـ مصر.

٤٩ ـ أ. إيمان القثامي: **الجراحة التجميلية ـ دراسة فقهية مقارنة**.

٥٠ ـ تيسير حسون: **قضايا نفسية اجتماعية، عمليات التجميل من الناحية النفسية**.

٥١ ـ د. محمد نعيم ياسين: **عملية الرتق العذري في ميزان المقاصد الشرعية**، ضمن (أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة).

* * *



الفهرس



الفصل الثالث
تجميل أعضاء الوجه

الفصل الرابع
جراحة تجميل العيون

الفصل الخامس
جراحة تجميل الأنف

الفصل السادس
جراحة تجميل الأذن

الفصل السابع
جراحة تجميل الشفة

الفصل الثامن
جراحة تجميل الذقن

الفصل التاسع
جراحة التجميل المتعلقة بالشعر

الفصل الثالث عشر
التفليج والوشر وتقويم الأسنان

الفصل الرابع عشر
جراحة اليد

الفصل الخامس عشر
جراحات الحروق

الفصل السادس عشر
الجراحة التجميلية المتعلقة بالجنس

الفصل السابع عشر
التأصيل الشرعي لعمليات الجراحة التجميلية

الفصل الثامن عشر
مسؤولية الطبيب في جراحة التجميل

* * *